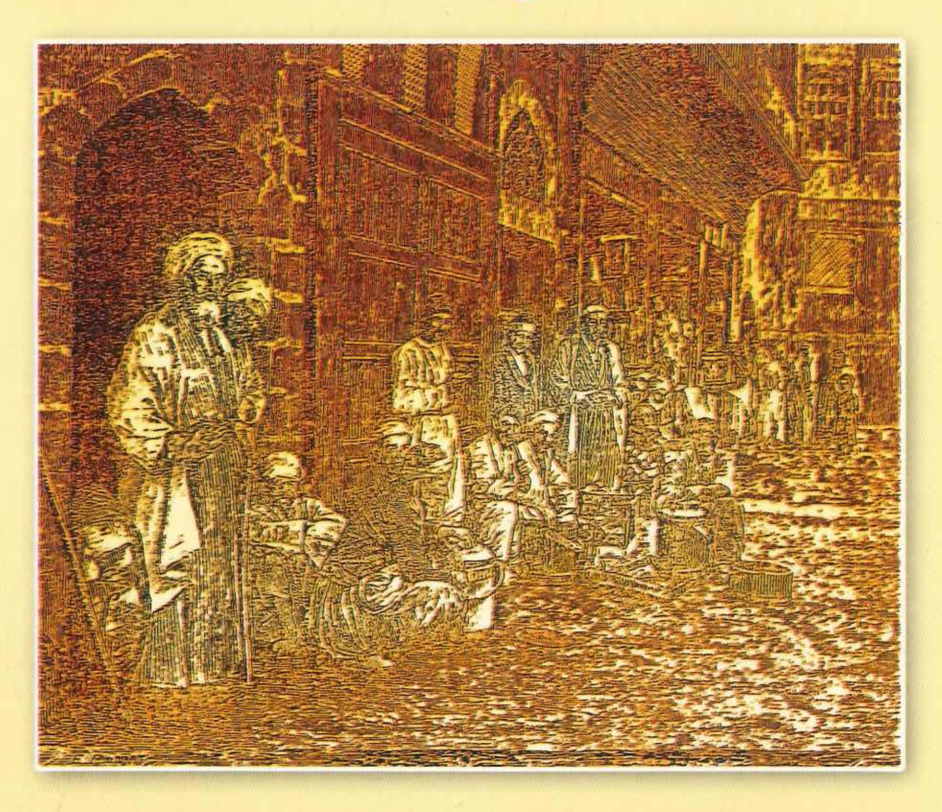


الاقتصاد السياسي لدمشق خلال القرن التاسع عشر

بنى تقليدية في عصر رأس المال



تأليف: زهير غزال

ترجمة: د. ملكة أبيض

الاقتصاد السياسي لدمشق
خلال القرن التاسع عشر
بنى تقليدية في عصر رأس المال

الإشراف العام

د. علي القيّم

وَزارَةُ الثَّقافَة
مُديرِيَّة إحيَاء وَنشر التُّراثِ العَرَبِيِّ
إحيَاء التُّراثِ العَرَبِيِّ
(١٦٠)

الاقتصاد السياسي لدمشق خلال القرن التاسع عشر

بنى تقليدية في عصر رأس المال

تأليف : زهير غزال
ترجمة : د. ملكة أبيض

منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب

وزارة الثقافة – دمشق ٢٠٠٨

العنوان الأصلي للكتاب:

Zuhair Ghazzal

L'E'conomie Politique De Damas

Durant Le X1X^{e} siecle

Structures Traditionnelles Et Capitalisme

IFD – 1993

طبع بمناسبة

دمشق عاصمة الثقافة العربية

٢٠٠٨

الاقتصاد السياسي لدمشق خلال القرن التاسع عشر : بُنى تقليدية في عصر رأس المال = L'Économie Politique de Damas Durant Le XIXe siecle / تأليف زهير غزال؛ ترجمة ملكة أبيض .– دمشق: الهيئة العامة السورية للكتاب ، ٢٠٠٨ .– ٣١٢ ص ؛ ٢٤ سم .

(إحياء التراث العربي ؛ ١٦٠)

طبع بمناسبة دمشق عاصمة الثقافة العربية ٢٠٠٨.

١– ٣٣٠,٩٥٦١١١ غ ز ا   إ   ٢– ٣٠٦,٣ غ ز ا إ

٣– العنوان   ٤– غزال   ٥– أبيض   ٦– السلسلة

مكتبة الأسد

توطئة

العمل الذي أنجزه زهير غزال رائع من حيث وثائقه الهامة، وتحليلاته الدقيقة، وملاحظاته المكثفة، ونتائجه الأصيلة.

يلاحظ المؤلف أن «مرسوم غولخانه ١٨٣٩» والإصلاحات التي تلته شكّلت خطوة جوهرية للنخب القديمة في دمشق. فحين رأت هذه النخب أن الطوائف الدينية جرى وضعها على قدم المساواة القانونية، تمثّل رد فعلها للدفاع عن مصالحها بتجديد دورها القيادي.

ونظراً لقيام الدولة العثمانية بتلزيم الضريبة، فإن هؤلاء الأعيان عمدوا إلى تحقيق نفوذهم ويسارهم عن طريق المردود الذي توفره لهم الأرض؛ وبفضل الإصلاحات غدوا دائنين للفلاحين. وهكذا فإن الفلاحين الأميين المثقلين بالديون كانوا غير قادرين على الإفادة من الميزات التي منحهم إياها القانون العقاري الصادر عام ١٨٥٨، من حيث المبدأ، لتكوين ملكيات خاصة.

إن سلطة الأعيان لم تقتصر على الاستيلاء على الأراضي، بل زاد في دعمها أن التجار الذين يمارس بعضهم التبادلات الخارجية، انضموا إلى الاندفاع الحديث لرأس المال الذي كان يسيطر على أوروبا الليبرالية، والصناعية، والعلمية. وهكذا زادوا، في إطار التجديد وبفضله، من قوتهم الاقتصادية، والمالية، والاجتماعية، والقانونية، والإدارية – ولا سيما في

المجالس المنبثقة من الإصلاحات – وبالتالي من سلطتهم السياسية. وقد ساعد النمو السكاني في ولاية دمشق الواسعة هذا التمركز لمصلحتهم.

وتتمثل إحدى ميزات زهير غزال في إبراز الوظيفة الأساسية للمؤسسات من خلال هذه التحركات للاقتصاد والناس، وبيان كيف فرضت هذه النخب المتزعمة نفسها وحافظت على السلطة في سورية حتى منتصف القرن العشرين.

إن إعجابنا كبير بالجهد الواسع، الرفيع المستوى، الذي بذله زهير غزال. فهذا العامل الذي لا يكلّ، والذي يتمتع بأمانة فكرية كبيرة؛ هذا المحلّل الدؤوب الذكي للوثائق العربية؛ هذا الباحث الذي يجمع بين الخيال الواسع والوضوح والدقة في عروضه، يقدم لنا عملاً غنياً بصورة استثنائية في جميع المجالات، المؤسسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية التي تناولها. وهذا المؤلِّف المجدِّد بكل معنى الكلمة، الذي يستند باستمرار إلى مستوى عالٍ من المعلومات والتأمل، يقلب العديد من الأفكار المسلم بها. وهو يلقي الضوء على الأهمية الجذرية لوثائق المحاكم الشرعية في سبيل جعلنا نتفهم التطور الحقيقي لسورية في القرنين التاسع عشر والعشرين.

دومينيك شوفالييه
أستاذ في السوربون
مدير مركز التاريخ الإسلامي المعاصر
في جامعة باريس الرابعة – السوربون

مقدمة

كنت أود لهذه الدراسة عن الاقتصاد والمجتمع الدمشقيين خلال القرن التاسع عشر أن تشتمل في نفس المكان على الاقتصاد السياسي والأنثروبولوجيا الثقافية للمجتمعات العثمانية. ولكن هذا التوازن كان يصعب الإبقاء عليه، نظراً لأن العمل على مستوى الاقتصاد السياسي كان يتطلب وصفاً تقنياً مطولاً يناسب بقدر أكبر عرض «الأحداث» غير المعروفة تماماً. كما كان يتضح لي، مع تقدمي في العمل، أن عزل هذه المستويات من التحليل - الاقتصادي، والسياسي، والثقافي، والاجتماعي الخيالي، كان يخاطر بتغيير طبيعة الوقائع نفسها.

يضاف إلى ذلك، أن عرض أنثروبولوجيا ثقافية وسياسية للمجتمعات العثمانية، يتطلب أخذ معطيات وثائق الأرشيف، سواء أكانت وثائق المحاكم الدينية، أو المجلس الإداري لدمشق، أو القناصل الأجانب، أو مؤسسات أخرى - بصفة هذه الوثائق «حواراً»، أي بصفتها وحدة للتحليل ذات «معنى» خاص بها، أكثر منها مصدراً للمعلومات. وبتعبير آخر، ينبغي استنطاق هذه الوثائق انطلاقاً من أساسها المعرفي نفسه:

من يتكلم؟ أي الجماعات، أو الأفراد، أو التمثيلات (للذات، أو لآخرين) أقصيت عنها، وما الأسباب وراء ذلك الإقصاء (اجتماعية، أم اقتصادية، أم دينية، أم غيرها).

كل ذلك، كان من الممكن أن يفضي إلى تحليل شديد التعقيد لهذه الجماعات، وهو يشكل مهمة كان يصعب عليّ أداؤها في إطار المؤلَّف الحالي.

وهكذا، فإني حصرت نفسي في دراسة تحليلية لأسس الاقتصاد السياسي في دمشق خلال القرن التاسع عشر.

لقد كَثُر الحديث عن الطابع «العالمي» للرأسمالية بصفتها «أسلوباً للإنتاج» وعاملاً في التجانس. ولكن الرأسمالية حيثما تدخل، تخلق مساحات ينقصها التجانس بدرجة أكبر، كما توجِد نقاطاً للمقاومة، وتنوعات ضمن «القاعدة» العامة لانتشار الرأسمالية.

إن الرأسمالية، في الواقع، قوة اقتصادية كبرى. وقدرتها على أن تفرض نفسها على ثقافات أخرى لا تتطابق مع ثقافتها الخاصة هي قدرة فريدة في تاريخ الحضارات. ولكنها حيثما تنجح في الدخول - وقد أصبحت اليوم نظاماً عالمياً - تقوم بإدخال المزيد من الفروق: والجماعات التي تقاوم الرأسمالية، تُجري ذلك بدمجها في بناها الخاصة وتصورها الاجتماعي الخاص. ولنقل بإيجاز، إن الرأسمالية، ولو أنها انتشرت على نطاق عالمي، فإن التغيرات التي تحصل في المجتمعات، تبرز اختلافات جذرية فيما يتعلق بها. ولا فائدة من الإلحاح على الواقع المتمثل في أن هذه الاختلافات تتجلى غالباً بحركات اجتماعية أو فردية عنيفة.

من جانب آخر، هناك «تفوق» للرأسمالية، بمعنى أنها تحوّل باستمرار أشكالاً من الاقتصاد، ومجتمعات مغايرة للمجتمعات الغربية، في حين أن المجتمعات الغربية - (المركز) - لا تتأثر إلا بعملية من «داخلها».

إن القرن التاسع عشر نقطة بداية مثالية لدراسة تحولات من هذا القبيل. ففي الإمبراطورية العثمانية، ليس هناك اقتصاد غير «سياسي»،

بمعنى أن الاقتصاد والسياسة ليسا موجودين بصفتهما مستويين مستقلين. ذلك أن اقتصاد المجتمعات العثمانية هو من شأن الدولة قبل كل شيء: وهو لايبلغ مطلقاً مستوى «العقلنة» و«الاستقلال»، اللذين يفرض، عادة، أنهما لازمان لحسن سير المجتمعات الرأسمالية. ولكن حتى في هذه المجتمعات، ألا يبقى دور الدولة شديد الغموض؟

إن الدولة العثمانية لا تتدخل إلا بصورة غير مباشرة: وغاية ما تفعل هو استخدام نظام تلزيم الضرائب المتخلف بغية تنظيم حركات التدفق النقدي. أما الباقي فهي تؤديه عن طريق «الوسطاء» أي الأعيان وملتزمي الضرائب (وهاتان فئتان تتداخلان في الغالب)، والقضاة، والعلماء، وفئات أخرى من نفس الطراز. وسيخدع المرء نفسه إذا ما حدد لنفسه جماعات و«فئات» اجتماعية؛ لا لغياب هذه الجماعات، بل لأن «النقاط» الحقيقية للقوة كانت تكمن في الشبكات المدينية والريفية. والشبكة لا تتحدد في مجموعة بعينها: وهكذا فإن عبارة «شبكات الأعيان» بحد ذاتها لا تحمل الكثير من المعنى؛ لأن الشبكة في الواقع تضم عدة مجموعات وفئات وأمكنة في الوقت ذاته: ومن هذه جميعاً كانت تستمد قدرتها على البقاء.

إن الشبكة تحتوي بصورة نموذجية على جماعة من الأعيان تعتمد، لزيادة قوتها، على طرائق صوفية، وميليشيا مدينية، ومشايخ أحياء.. الخ؛ بالإضافة إلى الملتزمين المدنيين والريفيين. ويتعلق الأمر هنا بتحالف بين أفراد وجماعات. لذلك كانت دراسة أسلوب عمل هذه الشبكات ضرورية لكل جماعة، حتى لأكثرها عصرية.

وقد تبين، في إطار هذا المؤلَّف، أن من الصعوبة بمكان إعادة تشكيل الشبكات بصورة منهجية ومُرضية، حتى لأكثرها اتساعاً. وآمل، أن أعوض

عن هذه الثغرة في دراسة أخرى هي قيد الإعداد. على أن بعض الفصول تزخر بالمعلومات والمقترحات فيما يتعلق بطريقة مقابلة مشكلة من هذا القبيل. وهكذا، فإن التركات، فيما يتعلق بشخصيات المدينة الأكثر نفوذاً، تظهر وجود شبكات مالية على هيئة ديون: ويبدو أيضاً، وبشكل متناقض، أنه كلما ازداد غنى الشخص ونفوذه، ازدادت ديونه. ولكن ما يبدو من النظرة الأولى متضارباً، بل ومتناقضاً، لم يكن بالنسبة لعملاء اجتماعيين بالغي النفوذ إلا وسيلة تساعدهم في أن يوجدوا لأنفسهم زبائن محليين أو إقليميين.

كيف تعمل الشبكة وكيف تستمر في البقاء؟

إن الشبكة تمثل نوعاً من «الصناديق السوداء» التي لا يمكن للمرء أن يلاحظ إلا ما يدخل فيها وما يخرج منها. أما الشبكة نفسها فتبقى لغزاً، لايميز على سطحها، في الحقيقة، إلا «نقاط القوة» فيها: وهكذا، فإن نجاح آل العظم، على سبيل المثال، خلال النصف الثاني من القرن الثامن عشر، ووضع يدهم على السلطة السياسية على مدى فترة طويلة نسبياً، ليس إلا دليلاً على نجاح شبكة، وتمتين سلطتها في نقاط مرئية، أي مرئية من الجميع، وعامة، بغية إضعاف المعارضين على اختلاف أنواعهم. وهشاشة أية شبكة، في الواقع، تعني أن أكثر نقاطها ظهوراً تعمل وكأنها «رساميل ثقافية» يكدسها أصحابها لحماية شبكاتهم من كل منافسة: وهكذا، فإن منصباً بارزاً، أو وقفاً كبيراً، أو هبة سخية، أو نجاحاً تجارياً، أو زواجاً من شخص ينتمي إلى أسرة مرموقة، هي من بين أمور كثيرة أخرى، وسائل لتقوية الشبكات.

ويحتاج المرء إلى علم اجتماع كامل لوصف جميع هذه العلاقات الاستراتيجية التي تشكل الشبكات بصورة عامة، وصفاً شاملاً.

يهدف هذا العمل إلى دراسة النشاط الاقتصادي لمدينة دمشق، وعلاقات طبقة الأعيان المدينيين بالميدان الاقتصادي في القرن التاسع عشر.

وبالرغم من أن الدراسة تركز بصورة رئيسة على القرن التاسع عشر، وأن الوثائق التي تم الرجوع إليها تغطي هذه الفترة، فإن النتائج المستخلصة منها يمكن توسيعها بحيث تمتد إلى الفترة العثمانية كلها.

لقد استندتُ بالدرجة الأولى إلى وثائق المحاكم الدينية في دمشق حول القرن التاسع عشر، وإلى محاضر المجلس الإداري لولاية دمشق لعام ١٨٤٤-١٨٤٥ ووثائق المحكمة التجارية.

والفصول، الثالث (حول مجلس دمشق)، والرابع (حول الدخل العقاري)، والخامس (حول الأوقاف)، استندت كلياً إلى الوثائق المحلية لدمشق. وهناك قسم كبير من المراسلات القنصلية الفرنسية والبريطانية، بالإضافة إلى الأوراق البرلمانية التي تمثل تقارير سنوية يعدها القناصل، بغية تقديمها للمجالس النيابية البريطانية (مجلس العموم ومجلس اللوردات) جرى استخدامها أيضاً بصورة وافرة. هذه الوثائق التي تتمم وتعطي مزيداً من الدقة للمعلومات الأساسية المتنوعة التي تقدمها الوثائق المحلية، كانت مفيدة جداً ولا سيما لدراسة حركة صادرات دمشق ووارداتها في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين (الفصل السابع). كما أن محاضر المجلس الإداري لولاية دمشق عام ١٨٤٤-١٨٤٥ تكشف لنا كيف أن الأعيان المدينيين الرئيسيين كانوا يسيطرون على مجموع النشاط الاقتصادي ويديرونه.

وعام ١٨٣٩، حين أعلنت النقاط الأساسية في التنظيمات السياسية، والإدارية، والقانونية، في مرسوم غولخانه، شكّل العثمانيون في المدن

الرئيسة للإمبراطورية مجالس إدارية من الأعيان المدينيين. وكانت مهمة هذه المجالس التأكد من تنفيذ الإصلاحات التي أعلنها المرسوم، ودراسة القوانين التي صدرت بين ١٨٣٩ و١٨٧٦.

هذه المجالس، التي عملت كسلطة تشريعية، على هامش المحاكم الدينية التقليدية، تثير الدهشة بعصريتها: فجميع الشكاوى المقدمة إليها كانت تناقش علانية من أعضاء المجلس. وكان هؤلاء يكتبون بعد كل جلسة تقريراً مفصلاً بمحتوى الشكاوى المقدمة، والقرارات المتخذة.

وهكذا نرى أن «التنظيمات» شكلت حدثاً سياسياً كبيراً. وهي من دون شك أهم أحداث القرن التاسع عشر، ولكنها تجاوزت تطلعات مجتمعات الإمبراطورية العثمانية في ذلك الزمن: فالتغيرات الاجتماعية والاقتصادية التي تلتها لم تكن في مستوى طموحات سياسة الإصلاحات.

كانت هناك آنئذ ثلاث جماعات رئيسة من الأعيان تشغل المراكز الحساسة في الميدان الاقتصادي لمدينة دمشق وتتوزعها.

أول هذه الجماعات وأكثرها أهمية كانت تحصل على معظم دخلها من الريع العقاري للريف المجاور لدمشق. وهذه الجماعة كانت تشكل غالبية أعضاء مجلس ١٨٤٤–١٨٤٥، ومعظم أعضائها كانوا من ملتزمي الضرائب. فقد كان سبعة أعضاء من المجلس من أصل ١٢، إضافة إلى الكاتب، يملكون حوالي ٤٦,٤٤% من مجموع التزام القرى والمقاطعات الضريبية حول دمشق. لذلك عمل تفويض السلطة السياسية إلى الأعيان – الملتزمين على تقوية سيطرة هؤلاء على مجموع الاقتصاد الريفي.

أما قانون الأراضي لعام ١٨٥٨ فقد شكّل حجة استخدمتها الدولة لفرض توزيع ضريبي جديد، أكثر منه وسيلة في يد الأعيان للحصول على «ملكية» دائمة للأراضي التي التزموا بها.

وقد بقيت الدولة، إجمالاً، أكبر مالك عقاري. أما الملكية الخاصة فقد كانت هامشية إذا ما قورنت بـــ «الميري» وبـــ «الأوقاف».

وثاني هذه الجماعات، وهي أقل أهمية من سابقتها، كانت تمسك بزمام التجارة الكبرى. ومنذ الثمانينيات من القرن التاسع عشر، جرى وضع قانون يوافق رسمياً على السندات (أو الكمبيالات)، أي أن القروض المصحوبة بفائدة، والتي كانت تمارس في السابق بشكل مقنع، أصبحت تتيح لرأس المال التجاري، المتراكم نتيجة زيادة المبادلات التجارية مع أوروبا، أصبحت تتيح له القيام بتوظيفات جديدة من خلال القروض التي تعطى للفلاحين.

وهناك أخيراً، جماعة ثالثة مرتبطة بالتزام أصحاب المهن، والجمرك الداخلي.

وكان صراع المصالح بين جماعات الأعيان هذه يحدد مركز كل منها في المجال السياسي - الاقتصادي.

إن الرأسمالية لم تتطور في ولاية دمشق، خلال القرن التاسع عشر إلا بصورة متأخرة وبطيئة، وبقيت على هامش اقتصاد السوق. ولكن التغيرات التي حدثت على الصعيد القانوني - الإداري كانت، بالمقابل، على قدر كبير من الأهمية. ويبدو أن هذه التغيرات ساعدت على ظهور شريحة من رجال الأعمال المحليين الذين عرفوا كيف يستطيعون الإفادة من التنظيمات.

الفصل الأول

الوجه العمراني لدمشق

المدينة والريف - هل هناك مركز؟ - هل يملك القاضي حكماً قاطعاً؟

الإمبراطورية العثمانية في «اقتصاد عالمي».

كيف تناول ابن طولون (ت ٩٣٥/ ١٠٤٦) تاريخ مسقط رأسه[١]، الصالحية[٢]، التي كانت تقع بجوار دمشق؟

ففي كتابه الذي يندرج في مجال الجغرافيا المدينية، والذي يعود إلى مطلع القرن السادس عشر، ويبقى المرجع الأكثر أصالة حول العهد العثماني - بالرغم من أن آخرين حاولوا تقليده ولكن بقدر أقل من الموهبة - في هذا الكتاب، يرسم ابن طولون مخططاً للأماكن العامة في المدينة، بمساحاتها المتلاصقة، والتي لم تكن أية سلطة رسمية تستطيع السيطرة عليها كلياً.

فالمدينة العربية تبدو في الواقع كتكتل من الجماعات المهنية والدينية (الطوائف)، لا رابط بينها في معظم الأحيان؛ وكل منها يتمتع بسلطة مستقلة. وانتماء الفرد إلى إحدى هذه الطوائف، في مجتمعات من هذا القبيل، يشكل هويته الأساسية.

كان لكل من هذه الجماعات سلالتها الخاصة من الأولياء والأشراف الخ... التي ترجع في معظم الأحيان إلى زمن الرسول. وهذا التماهي مع نسب معين، ولو كان خرافياً (كيف يمكن التأكد من ذلك؟) كان شديد الأهمية لبقاء جماعة ما، واستمرارها، ومكانتها.

ومن وجهة النظر الاجتماعية كان الانضواء في سلالة ما يمثل مفتاحاً لشرعية السلطة في نطاق كل جماعة، ذلك أن كلاً منها كان ينقسم إلى حاكمين ومحكومين. وسلطة الحاكمين (الأولياء، الزهاد، الأشراف) كان ينظر إليها، من هذه الزاوية وكأنها منبثقة من نظام «طبيعي» أو إلهي.

وخلال العصر العثماني كله، كان بناء طبقات أو سلالات يشكل العمل الأساسي للمؤرخين وكتّاب التراجم. وهذا ما سنجده في تصنيف ابن طولون – الذي سنتابعه ضمن التسلسل الذي اختاره بنفسه:

١– المساجد [٣].

٢– دور القرآن، وهي الأماكن التي يجري فيها تعلم قراءة القرآن وحفظه [٤].

٣– دور الحديث، وهي الأمكنة التي يجري فيها تعلم كلام الرسول (الحديث) [٥].

٤– المدارس، وهي مصنفة بحسب مذاهب الإسلام السني الأربعة [٦].

٥– المكتبات أو خزائن الكتب.[٧]

٦– خوانق الزهاد والمتعبدين (ج. خانقاه) [٨].

٧– الزوايا[٩]، وهي الأماكن التي تمارس فيها الطقوس الصوفية.

وهي، بعكس الخوانق، لا تتمتع بأية مكانة رسمية. أما الخوانق فكان يجري تمويلها من إيرادات الأوقاف، وكان يرئسها شيخ رفيع المستوى، يكون عالماً بالفقه وأصول الدين، بالإضافة إلى الطرائق الصوفية. أما الزوايا فكانت صلاتها بخوانق الزهاد شكلية، وكان تمويلها يتم ممن يترددون عليها كالطلبة والمريدين، الخ..

٨– مدافن العائلات الكبرى (تُرب ج. تربة)[١٠].

وكان هناك، بالتأكيد، مدافن عامة.

ومن الممكن أن نضع تصنيفاً مماثلاً لمدينة كبيرة مثل دمشق، مع إضافة «أماكن عامة» أخرى، كجماعات الحرف على سبيل المثال. وهناك «جماعات أخرى» لا يمكن إدراجها في مكان محدد، ولنذكر منها على سبيل

المثال، جماعة الأعيان التي تشمل العلماء الكبار (علماء الدين) والأشراف (أحفاد الرسول) في المدينة.

وبالرغم من أن هذه الجماعة كانت محصورة «بالعائلات الكبرى»، فإنها لم تتخذ مطلقاً بنية «الطائفة» المغلقة كلياً. ومن الضروري الرجوع بالذاكرة إلى أصول هذه العائلات الكبرى، مثل آل العظم، والحسيبي، ومردم بك، الخ.. التي لم تكن في بداية العهد العثماني معروفة إطلاقاً، وكانت مقيمة في ولايات أخرى من ولايات الإمبراطورية، والتي تمكنت خلال جيلين أو ثلاثة من أن تفرض نفسها بين العائلات المسيطرة على المدينة. ذلك أن جماعة الأعيان كانت تستمد قوتها الحقيقية من كونها متحركة على الدوام، حتى أن التراجم التي تخصص كلياً للأعيان، والتي يؤلفها كتاب كبار، لم تكن تستطيع تحديد هؤلاء بصورة شاملة، وتقديمهم بصفتهم فئة متجانسة تماماً. وانفتاح هذه الفئة بصورة دائمة على «القادمين الجدد»، وتمثّلهم يشكلان مؤشراً لمرونتها.

وهكذا، فإن ثراء المدينة، في العهد العثماني، يرجع إلى تعدد هذه الجماعات. ولكن تعدد الانتماءات هذا، وتجاورها لا يترتب عليه بالضرورة تمزق المدينة وانقسامها إلى أعداد لا متناهية من الفئات غير القابلة للضبط. بل إن الأمر يخالف ذلك تماماً.

وإذا نظر بعضهم إلى «المدينة العربية» على أنها «مفككة» لأنها مكونة من فئات تتنافس فيما بينها، فذلك لأنهم نظروا إليها من خلال مرآة المدن الغربية التي تختلف جذرياً عن هذه المدينة من حيث البنى الاقتصادية، والسياسية، والإدارية [١١].

وهكذا، فإن ماكس فيبر كان يرى، في أعماله المؤلفة من علم الاجتماع والتاريخ المقارن، أن معظم المدن الشرقية (باستثناء حالات نادرة) مصابة «بنقص» جوهري، يتمثل في أنها مركبة من جماعات متنافرة متعددة، لم تستطع أن تحقق طابع المشاركة الجماعية، على غرار المدن الغربية، ولا الصفة النقابية (الطائفية) التي يمتلكها «البورجوازي» في الغرب [١٢].

وحين يقدم مثالاً لذلك، المدينة العربية مكة في القرن التاسع عشر، يميز فيها «السلطات الرسمية» التالية:

«١- في النصوص: المجلس الإداري الذي أسسه الأتراك؛

٢- في الواقع: سلطة الوالي التركي الذي كان يشغل حينئذ مكانة «السيد الحامي» (وكان فيما سبق، حاكم مصر في معظم الأحيان)؛

٣- سلطة القضاة الأربعة الضامنة للسُنَّة، والذين كانوا يختارون من أعيان مكة، وأبرزهم ظل يُختار خلال قرون عديدة، من أسرة معينة؛

٤- الشريف، وهو رئيس طائفة الأشراف في المدينة؛

٥- الطوائف أو الهيئات، ولا سيما طائفة الأدلاء، وفيها أيضاً طائفة الجزارين، وتجار الحبوب وغيرها.

٦- قدامى سكان الأحياء.

هذه السلطات كانت تتنافس فيما بينها بأشكال عديدة، دون أن يكون لكل منها اختصاصات محددة.

فالمدعي الذي يريد أن يقيم دعوى، كان يختار بنفسه السلطة التي تبدو له أكثر ملاءمة لدعواه، والتي تبدو سلطتها أشد إزاء خصمه.

والوالي لم يكن يستطيع منع اللجوء إلى القاضي الذي كان ينافسه في جميع القضايا المتعلقة بالشريعة. وفيما يتصل بأبناء البلد الأصليين، كان

الشريف يمثل السلطة الحقيقية، أما الوالي فكان يكفي إعلامه، وذلك بحسب إرادة الشريف، ولا سيما في كل ما يتعلق بالبدو وقوافل الحجاج. وهنا، كما هي الحال في الأراضي العربية الأخرى، ولا سيما في المدن، كان لنقابة الأعيان وزن حاسم» (١٣).

وهكذا نرى أن ماكس فيبر يصوّر «السلطات الرسمية» الرئيسية للمدينة في وضع تنافسي، دون أن تتمكن أي منها من فرض سلطة شرعية مقبولة من الجميع. ولكنه يقر، مع ذلك، بأن قوة الأشراف (أحفاد الرسول) تفوق في أهميتها كل السلطات الرسمية الأخرى.

على أن فيبر يلاحظ دوماً «نقصاً» بالمقارنة مع «البلدية» البورجوازية في المدن الغربية، لأن سلطة الأشراف لم تكن تمارس في سبيل ازدهار المدينة كلها، بل للمحافظة على نقابتهم الخاصة واستمرارها بصورة رئيسية؛ ويرى أن هذه العصبية تعيق العمل الصحيح وتفسد المؤسسات الأخرى في المدينة العربية، سواء في ذلك، المحاكم الدينية والجماعات المهنية وجماعة الأعيان، الخ.. ولكن اللجوء إلى مقارنات مع مجتمعات ذات بنى سياسية وإدارية واقتصادية مختلفة، يفضي بالضرورة إلى تقديم تصورات سلبية حول المجتمعات ما قبل الصناعية، في حين من الممكن قلب الإشكالية الفيبرية. فإذا كانت المدينة العربية مكونة من عدة سلطات مجزأة، فإن هذه التجزئة للسلطات والأمكنة ربما كانت عنصراً للاستقرار أكثر منها للفوضى؛ وهي تشكل جوهر المدينة نفسها بدلاً من كونها فراغاً ينبغي ملؤه بسلطة سياسية قانونية، قد تكون أكثر عمومية.

من هنا، فإن هذه «الأماكن العامة» التي عدّدها ابن طولون ووصفها، وتابع سلالاتها، لم تكن مراكز متنافسة للسلطة بقدر ما كانت أماكن وظيفية

تنفذ فيها أنشطة معينة، وتمارس في الغالب طقوس محددة (كما هي الحال في الزوايا والجماعات المهنية) من شأنها المحافظة على تضامن الجماعة.

أما فيما يتعلق بالسلطات الرسمية التي عدّدها فيبر وهي مجلس الإدارة، والوالي التركي، وقضاة المحاكم الدينية، ونقيب الأشراف، وجماعة الحرف، وأخيراً زعماء أحياء المدينة، فإن مجال كل من هذه السلطات بالنسبة إلى الأخرى كان يتخذ أهمية بحسب الزمن. وهكذا فإن المجلس الإداري للمدينة، على سبيل المثال، أنشئ خلال فترة التنظيمات (١٨٣٩-١٨٧٦). وحين حصلت دمشق على مجلسها عام ١٨٤٠، بعد انسحاب المصريين مباشرة، أراد العثمانيون فرض أولوية لهذه المؤسسة السياسية الحديثة على المؤسسات الأخرى: فكان المجلس يعمل كمحكمة، ويحدد عمل المحاكم الدينية، ويسهل إقرار التشريعات الجديدة والقانون المدني العثماني.

وقبيل الإصلاحات، كان الوالي شخصياً، يسيطر على الديوان «الاستشاري» المكوّن من أعيان المدينة، والذين كانت سلطتهم أقل مما أصبحت عليه زمن الإصلاحات.

أضف إلى ذلك، أنه يصعب على المرء النظر إلى «الأماكن العامة» لابن طولون «والسلطات الرسمية» لماكس فيبر، طوال العهد العثماني على أنها مجالات للسلطة معزول كل منها عن الآخر، ومتنافس معه على السلطة. ذلك أن المحاكم الدينية، كما سنرى في هذا الفصل، لم تكن تهدف إلى تنفيذ تشريع قانوني يدّعي العمومية، بل إلى توفير المحافظة على الفئات الاجتماعية في المدينة وتجانسها بالدرجة الأولى عن طريق تبني ممارسات قانونية مرنة تكون فيها النزاعات صورية وخاضعة لطقوس معينة.

كما كان هناك تواطؤ واضح بين «السلطات الرسمية». فبعض أعيان دمشق، على سبيل المثال، كانوا يتولون إدارة أوقاف كبرى. وكانوا يحصلون على منافع هائلة من الاستثمارات في هذه الأوقاف عن طريق تحويلات يجرونها بمساعدة قضاة المحاكم الدينية؛ ذلك أنه لم يكن من الممكن تصور قيام هذه الممارسات في تفكيك الأوقاف من دون تواطؤ القضاة (١٤).

أما أحياء المدينة، فإنها لم تخضع للسلطة الرسمية إلا نادراً، وكانت دائماً تتمتع بنوع من الاستقلال. والفتن المدينية، لم تكن تقع، في الواقع، إلا حين يجري تهديد هذا الاستقلال (١٥).

وإذا كانت مدينة كدمشق، محرومة من الطابع الاتحادي «للبلدية» التي كان على العائلات البورجوازية الكبرى أن توجده وتحافظ عليه، فإن استقرار الجماعات كان يتم عن طريق بُنى أخرى، مختلفة عن تلك التي نجدها عادة في المدن الغربية. هذه البنى سنحاول إجراء تحليل منهجي لها خلال هذه الدراسة.

المدينة والريف:

ما الذي كان يميز «المدينة» بصورة عامة، في العصر العثماني؟ هذا السؤال يقود إلى سؤالين مكملين:

يتناول السؤال الأول الفروق الجوهرية بين «المدينة» بصورة عامة وريفها المجاور؛

هل كانت دمشق مجرد «قرية كبيرة» أم كان لها، على العكس من ذلك، وظائف محددة بالنسبة لريفها، تسوء حياة الريف من دونها؟

ويعنى السؤال الثاني بالعلاقة بين الريف والمدينة، وهو ما يعيدنا من جديد، بصورة غير مباشرة، إلى مفهوم «المدينة» خلال العهد العثماني.

ومن الممكن، بالتأكيد، البدء بالحديث عن «المدينة العربية»، كما فعلنا سابقاً، من خلال تعدد تبعياتها وجماعاتها. ولكننا حين نتفحص قائمة «الأماكن العامة» لابن طولون، وقائمة «السلطات الرسمية» لفيبر، سنرى أن قسماً كبيراً منها كانت توجد أيضا في القرى كما في المدن. أضف إلى ذلك، أن القرى كانت لديها مجالس يرئسها كبار السن وممثلو الأسر المرموقة في القرية. أما فيما يتعلق بالمهن، فالقرى لم تكن تملك نقابات غنية ومتنوعة كالتي توجد في المدن، ويمكن القول إنه لم يكن لديها شيء من ذلك. على أنه يبدو أن معظم بيوت القرى كانت مزودة بأنوال للنسيج، وأن الإنتاج الحرفي، الموجه للاستهلاك المحلي أكثر منه للتصدير، كان يتم داخل المنازل. وبالمقابل، فإن النسوة وحدهن كن يعملن في المنازل، في مدينة دمشق، في مجال النسيج، ويؤدين الأعمال الهامة الضرورية لاستمرار الجماعة كلها والتي كان الرجال يعملون فيها.

وموجز القول، إن الفرق بين «مدينة ما» وقراها المجاورة لا يمكن إيضاحه بصورة مُرضية، إذا ما اقتصرنا على مقارنات من هذا القبيل. لذلك كان من الضروري تناول القضية من زوايا أخرى، وتفحص حقائق أخرى.

لقد كوّن ماكس فيبر، في كتابه الذي ذكرناه فيما سبق، بالنسبة للمدن بصورة عامة، مفهوم «الاقتصاد السياسي المديني»، الذي يتمثل في ربط مستويات تحليلية مثل «الاقتصاد الأهلي» من جهة، و«الاقتصاد السياسي» من جهة أخرى، بالظواهر المدينية (١٦).

وهكذا، فإن العلاقة بين مدينة ما وريفها المجاور، تتمثل خلال العهد العثماني ضمن منظور من هذا القبيل، في اتكال المدينة على محيطها المجاور المتصل بها اتصالاً عميقاً، فيما يتعلق بتموينها الزراعي.

ونصادف هنا الأطروحة التقليدية التي تقول بسيطرة المدينة على ريفها المجاور: فالريف، من جهة، يموّن المدينة بالمنتجات الزراعية، ومنتجات المدينة الحرفية، من جهة أخرى، تجد في الريف سوقها الرئيس، (ولكنه ليس الوحيد).

ولكن السيطرة تتخذ مظهراً آخر أيضاً، على علاقة بالدخل العقاري. فكون معظم الأراضي الزراعية ملكاً للدولة يجعل معظم الدخل يذهب إلى الخزينة. أما الباقي فهو يشكل أساس الدخول التي يكدسها الأعيان، الذين يحصلون على أهم الالتزامات (التزام الضريبة السنوي) في المقاطعات المحيطة بدمشق، كما سنرى في الفصل المخصص للدخل العقاري.

وهذا الترتيب يبين أن مجموع الإنتاج الزراعي كان يدار بواسطة الدولة والأعيان المدينيين، دون أن يستطيع الفلاحون الانتفاع بمحاصيلهم: «والاقتصاد الأهلي» لم يكن له مكان كبير، وكان خاضعاً لـ «اقتصاد سياسي مديني»، غرضه الأول توفير التموين للمدينة، وتحقيق التوازن لمجموع العملية الاقتصادية.

ويلاحظ أيضاً هذا الاهتمام بالاستقرار في الإنتاج المديني: فاتحادات الحرف كانت تتكون من وحدات إنتاجية صغيرة أو متوسطة، برأسمال صغير أو حتى بدون رأسمال، مع عدد ضئيل من العمال المأجورين الذين تعلموا الحرفة خلال مرافقة طويلة غير مأجورة.

في اقتصادٍ ما قبل صناعي، وغير مستندٍ إلى تراكم الثروة والربح، وتوزيع محدود للعمل، يكون هدف «الاقتصاد السياسي المديني» المحافظة على الاستقرار في فعالية المنتجين والتجار.

وعلى هذا الصعيد الأساسي كان دور الأعيان المدينيين يتمثل في كونهم «وسطاء» بين الدولة والملتزمين الرئيسيين المدينيين والريفيين أكثر

منهم «ممثلين» أو مفوضين لمجموع سكان المدينة. وبالمقابل كانت الدولة توفر للأعيان الدخل الذي يحتاجون إليه للمحافظة على مكانتهم الاجتماعية، عن طريق «الريع العقاري». وكانت سياسة الدولة والأعيان تتمثل بالدرجة الأولى في تخزين الحبوب المنتجة في الريف في الأهراء العامة، بغية إعادة توزيعها لاحقاً بحسب الحاجات التموينية للمدينة (ولكن ليس لها وحدها).

وهكذا، فإن الفلاحين لم يكونوا يستطيعون التصرف بمحصولهم، ولم يكونوا يملكون الحرية لتوجيهه نحو التجارة الخارجية ما دامت هناك قائمة بالأولويات التي أقرتها سياسة الدولة.

هل هناك مركز؟

هل هناك «مركز» تتبلور فيه الأنشطة السياسية، والاقتصادية، والتجارية المختلفة، ويتخذ مخطط المدينة بنية محددة انطلاقاً منه؟

وقد حاولت دراسات عديدة أن تبين الأهمية الجوهرية للمسجد الجامع في الحياة اليومية للمواطنين.

يلاحظ كزافييه دوبلانول Xavier de Planhol «أن المدينة، بالدرجة الأولى، هي مكان المسجد الذي يجمع الناس يوم الجمعة، في مقابل المساجد الصغيرة ذات المباني المؤقتة غير المستقرة، والتي تجري فيها الصلاة اليومية»(١٧).

ويعرض ج. سوفاجيه G. Sauvaget رؤية مماثلة، فيما يتعلق بدمشق، يقول: «.. يكتسي الجامع أهمية خاصة في حياة مسلمي دمشق؛ فهو لايقتصر على كونه المكان الذي يتوجب على كل فرد أن يصلي فيه صلاة الجمعة، بل إنه أيضاً مركز الحياة العامة: فهنا يحصل الخليفة رسمياً على مبايعة

الجماعة، ويلقي خطبه السياسية من على منبره، ويستقبل وفود القبائل. وهنا أيضاً تقام العدالة، ويُحفظ مال الدولة»[١٨].

والجامع الأموي هو أهم مساجد دمشق، وهو يحتل «هذا المركز» الذي تحيط به، بدورها، مراكز أخرى لا تقل عنه أهمية: القلعة، دار الحكومة، قصر الوالي، الأسواق، الخ..

وهكذا، فإن الفعاليات السياسية، والدينية، والتجارية كانت تتمركز في الأماكن المشهورة في المدينة، داخل السور.

ولكن ينبغي القول، إن مساحة السلطة الرسمية في مجتمعات كهذه كانت محدودة. وعلينا أن نذكر تعدد السلطات المحلية، وسلطات الأحياء، والحارات والأزقة، ونقابات الحرف.. تلك السلطات التي كانت تعطي لدمشق هيئة متاهة لا تستطيع ضبطها أية سلطة للدولة[١٩].

وقد بينت ليندا شاتكوفسكي Linda Schatkovsky في كتاب حديث، وبالاستعانة بالخرائط، أن دمشق كانت منقسمة في القرن التاسع عشر إلى ثلاثة مراكز رئيسة للسلطة السياسية - الاقتصادية: الأول، الذي تسميه «المربع المركزي» كان يحدّه من أطرافه الأربعة القلعة، وباب الجابية، وباب السلام، ومسجد الكنيسة. وفي وسط هذا المربع استقرت أكثر المؤسسات الإسلامية أهمية. وكان الجامع الأموي كما ذكرنا فيما سبق، يهيمن على كل هذا المركز، مع المعاهد الإسلامية الخمسة (المدارس) التي كانت وحدها تحظى بهذه المكانة في دمشق.

وبالمقابل، هناك أمر جدير بالملاحظة، وهو أنه في الوقت الذي كانت المساجد والمدارس موزعة في أرجاء المدينة، وكانت أكثرها شهرة تقع في المركز نفسه، فإن زوايا المتصوفة كانت تقع بشكل كامل خارج هذا المربع[٢٠].

كان هذا المربع المركز التجاري للمدينة أيضاً. فواحد وعشرون من خانات مدينة دمشق الثمانية والعشرين كانت متمركزة فيه، إلى جانب دور «الأسر الكبرى» للأعيان الدمشقيين. والواقع أنه، إذا ما توقفنا عند الأسر الثماني والعشرين المرموقة، يلاحظ المرء أن تسع عشرة منها كانت دورها تقع في هذا المركز. وكانت معظم هذه الأسر تمتلك خانات المركز الكبرى وتعمل في التجارة الكبيرة [٢١].

المركز الثاني للسلطة والموازي للأول يتمثل في «المنطقة العثمانية» الواقعة في الشمال الغربي من القلعة. وكانت فرق الجيش النظامية تتمركز فيه، مع ميليشيات الأحياء التي يترأسها الأغوات.

وإذا أبقينا جانباً القلعة التي كانت تفصل بين مركزي السلطة التجاري والإداري، نرى أن هذه المنطقة تضم المباني الإدارية الرئيسة: دار الوزارة (وهي دار الحكومة المحلية)، والسراي، وبيت الوالي؛ بالإضافة إلى مبان رسمية أخرى.

وسنرى في الفصل المخصص «للفتن المدينية»، كيف أنه حين هاجم الجمهور الثائر عام ١٨٣١، عام الانتفاضة الأولى، الوالي ومساعديه من كل جانب، لم يستطع هؤلاء اللجوء في نهاية المطاف إلا إلى داخل القلعة. ولكن القلعة ما لبثت أن حوصرت لمدة شهر كامل، وفي نهايته جرى قتل الوالي وجماعته، ثم دفنهم داخل القلعة نفسها.

والمنطقة الثالثة، أخيراً، هي منطقة «القوى المحلية». لقد بقيت هذه المنطقة بمعزل عن معظم «العائلات الدمشقية الكبرى» وعن السلطة الرسمية في الوقت ذاته، وعن التجارة الكبيرة التي كانت تتمركز، كما ذكرنا، في المربع المركزي.

هذه المنطقة الثالثة التي كانت تشتمل على الأحياء الجنوبية والجنوبية الغربية بدمشق، مثل أحياء الدرويشية، والسويقة، وقصر حجاج، والميدان، كانت مرتبطة تقليدياً بتجارة الحبوب بين دمشق وجزء من ريفها المجاور، وعلى الأخص، سهول حوران [٢٢].

من خلال هذا التقسيم الثلاثي يتبين لنا بوضوح أننا حين نتابع مسحاً تحليلياً تفصيلياً للمدينة، نلاحظ بسهولة أن جماعة «الأعيان»، لم يكن ينقصها التجانس فحسب، بل إنها كانت، بالإضافة إلى ذلك، تستمد قوتها من توتراتها الداخلية. فميدان الأعيان لا يمكن تحليله في الواقع إلا من خلال علاقات عناصره بعضها ببعض، أي بالربط بين الأنشطة الاقتصادية، والسياسية، والثقافية و.. التي كان الأعيان يمارسونها فيما بينهم. وهكذا فإننا لا نستطيع فهم التقسيم الثلاثي للمدينة، على سبيل المثال، دون أن ننتبه إلى أن كل فئة تتميز، بادئ ذي بدء، عن غيرها، باختيار الحي، وانتمائها إلى شبكة ما، وتحالفاتها الاقتصادية والسياسية.. وهكذا.

والواقع المتمثل في أن «المنطقة المركزية» كانت المنطقة التي تتمركز فيها دور الأعيان البالغي الشهرة، يبين إلى أي حد، كان من المهم جداً اتخاذ موقع في مكان محدد، بغية مراعاة قواعد الانتماء والاستبعاد خلال الحياة اليومية من خلال استراتيجيات «ميدان الأعيان».

لقد ألح الرحالون الأجانب الذين اعتادوا المساحات الواسعة في المدن الغربية، في قصص رحلاتهم على فقدان التناظر في العمارة الدمشقية، ومنهم ج. ل. بورتر g.L. Porter، الأستاذ الإيرلندي الذي أقام خمس سنوات في دمشق، في النصف الثاني من القرن التاسع عشر. فقد وصف بورتر دمشق

بأنها «قذرة، وغير منتظمة، ونصف خربة، وأن الطرقات فيها ضيقة ومتعرجة؛ والمساكن أكوام من الطين والحجر والتبن مكدسة دونما نظام»[٢٣]. فالقبح الخارجي للمساكن المبنية من الطين، كما لاحظ بورتر، يتناقض كلياً مع الجمال الداخلي، في دور «الأسر الكبرى» على الأقل» [٢٤].

إن تقسيم مساحة المنزل كان محدداً تماماً: فكل مكان يحمل اسماً خاصاً به. والباحة الداخلية يشار إليها في وثائق المحاكم الدينية بـــ (ساحة سماوية)، وهي محاطة بعدة (مربعات) تشكل الطابق الأرضي، الذي يضم بالإضافة إلى ذلك (إيواناً). «وهذا الإيوان المتجه بصورة عامة إلى الشمال هو حجرة يعلو ضلعها الرابع المفتوح قوس معقود، وهو مرتفع قليلاً عن أرضية الباحة».[٢٥] والطابق الأول يتكون من حجرة كبيرة (القصر) تحيط بها عدة مربعات.

إن أكثر من نصف محاضر وثائق المحاكم الدينية في دمشق في القرن التاسع عشر، يتناول معاملات عقارية حول الدور بشكل خاص. ولكن هذه الوثائق، مع الأسف، ينقصها الكثير فيما يتعلق بوصف داخل الدور، مع استثناءات قليلة، لأنها تقتصر في الغالب على إشارات عامة تتكرر من محضر إلى محضر، مثل وجود باحة أو إيوان على سبيل المثال، مما يجعل الاستقصاء الذي يرمي إلى فهم الكيفية التي تتوزع بها الفوارق في بنية الدور بحسب الأحياء، أو بحسب الفئة الاجتماعية - الاقتصادية للشاري أو البائع، غير مؤكد النتائج؛ لأن المخطط الذي رسمناه بإيجاز يتعلق بمخطط «دار نموذجية» على المرء أن يلوّنه بأشكال متنوعة.

على أن هذه الوثائق يمكنها، على الأقل، أن تقودنا إلى نتائج أخرى. وهكذا، فإنه يتبين لنا استناداً إلى عينة من المعاملات العقارية تبلغ ٣٠٧

عقود في عام ١٢٢٤هـ/ ١٨٠٩م[٢٦]، أن أكثر من الربع بقليل أو ٢٧٪ منها قد عُقِد بين أفراد من نفس الأسرة (أبناء أعمام أو أخوال، أو إخوة، أو أخوات، أو أمهات، أو زوجات الخ..). هذه النسبة المرتفعة من العقود تبين أن أحد أهدافها يتمثل في تجميع الإرث العائلي وإعادة توزيعه في سبيل تجنب بعثرته.

ولما كان ما يقرب من نصف الأملاك العقارية يكتسب عن طريق الإرث، والنصف الآخر عن طريق الشراء، فمن الواضح أن الورثة الراغبين في عدم بعثرة إرثهم، بشكل يؤدي في الغالب إلى صعوبة الإفادة منه أو استثماره، كان هؤلاء يلجأون، بُعيد امتلاك الإرث، إلى إعادة توزيع الأملاك الموروثة و/ أو المشتراة، بين الأفراد الآخرين في الأسرة وتجميعها.

كان الدمشقيون إجمالاً يستثمرون أموالهم في القطاع العقاري، على الأخص. وكان ثمن الدار حوالي ألف قرش في المتوسط. وكانوا يفضلون الشراء على الاستئجار، فقد كانت عقود الاستئجار القليلة جداً تتعلق بالأوقاف، لأن الأوقاف، بالتعريف، لا يمكن التصرف فيها.

كانت الدور المبنية عادة من الطين تبدو قبيحة جداً من الخارج. وكان مجموع المدينة المتمثل في الطرقات، والمساحات، والمباني العامة فيها تنقصه العناية. وهكذا، فإنه بالرغم من وجود مستشفيين للمجذومين، أحدهما للمسيحيين؛ والآخر، خارج المدينة، للمسلمين، فإن المجذومين لم يكونوا معزولين عادة عن بقية السكان. ويلاحظ الدكتور لوتور Lautour، الطبيب الملحق بالقنصلية الفرنسية في دمشق، بهذا الصدد: «أن المجتمع الدمشقي يخالط المجذومين، ويلمسهم، ويأكل معهم، دون وقوع حوادث نتيجة لذلك.

والدمشقيون قانعون في صميمهم بأن المرض لا يصيب الأشخاص المولودين في دمشق على الإطلاق. وهذا تأكيد خاطئ، لأن الكثير من الأشخاص المولودين في دمشق، والذي تابعوا حياتهم فيها، أصيبوا بالجذام. ومما يلفت النظر أني لم ألاحظ مطلقاً هذا المرض بين فقراء دمشق، ولكنني لاحظته بين الطبقة المتوسطة ودوماً تقريباً في درجته الأولى، ونادراً في درجته الثانية. ولم ألاحظه مطلقاً في درجته الثالثة» (٢٧).

فعلى عكس المجتمعات «المنضبطة» التي حلّلها ميشيل فوكو Michel Foucault،(٢٨) كان المجذومون، والمجانين، والمكفوفون، والمتسولون المشلولون يُتركون ليسرحوا في طرقات دمشق.

ويبدي لوتور ملاحظات مماثلة حول الملجأ الواقع في الجنوب الغربي من المدينة والذي كان يستقبل المجانين من أبناء الديانات الثلاث فيقول: «يبدو لي أن هذه المنشأة لا يمكن أن تكون سابقة لدعوة الإسلام، لأنه يخصص لها ثمانين ألف قرش سنوياً لتغطية نفقات العناية بها، وضمان مردود الأموال التي يتبرع بها المسلمون المحسنون» (٢٩).

كما أن التنظيم العسكري يبين طابعاً مماثلاً من «عدم الانضباط»، بمعنى أن «ميليشيات» الأحياء لم تكن خاضعة تماماً لسلطة عسكرية مركزية.

ذلك أننا نرى في وثائق المحاكم الدينية في دمشق تركات لِـ «عسكريين»، وكان هؤلاء من ميليشيات الأحياء، على الأخص، يجري تكليفهم بمهام متنوعة، في دمشق نفسها أو خارج المدينة.

وكانت هذه التركات في معظمها لعسكريين أكراد يقيمون في دمشق. وتشير الوثائق غالباً بصراحة إلى جماعتهم: «من جماعة..» أي انتمائهم إلى هذه الفئة أو تلك.

والواقع أن كلمة جماعة أو طائفة أو أي تعبير مماثل يصعب إرجاعها إلى فئة تربط بين أفرادها روابط الدم؛ فهذه الجماعات مرنة وواسعة بالتعريف، حتى لو كان لها في معظم الأحيان هوية محددة. والانتماء إلى جماعة في الحالة التي تهمنا، يمثل عملياً الخضوع لسلطة أحد الأغوات المكلفين بالمحافظة على النظام في الأحياء. فهل يدل وجود هذه التركات في سجل خاص بالعسكريين (قسّام عسكري)، على أن هذه الجماعات كانت تحصل على مرتبات من الدولة؟ وهناك بعض المؤشرات، ولو أنها غير كافية، تدعم هذه الفرضية، على ما يبدو. فالتركة الأساسية لأحد أفراد الميليشيا لم تكن تتعدى في العادة ألف قرش وتشتمل على فرس، وبندقية أو اثنتين. وكان الفرس يشكل أهم ما في التركة لأن قيمته كانت تتجاوز نصف القيمة المقدرة لمجموع الأشياء التي يتركها المتوفى [٣٠].

وهكذا فإن هذه الجماعات كانت مجهزة بما يكفي للمشاركة، إذا استدعت الحالة، في مهمات داخل ولاية دمشق (فقد كان الجيش النظامي وحده هو الذي يشارك في الحروب التي تشنها الإمبراطورية ضد خصومها في الخارج.) ونرى في السجل نفسه[٣١] مجموعة من التركات الصغيرة التي خلفها أفراد من الميليشيا الدمشقية، أو من الجنود الذين شاركوا الجيش المصري في الحملة التي نظمت ضد المتمردين الدروز في حوران، وفي حاصبيا وراشيا؛ ذلك التمرد الذي بدأ في كانون الثاني/ يناير ١٨٣٨ ولم تتم السيطرة عليه إلا في بداية شهر أيار/ مايو من السنة نفسها [٣٢].

أما الجيش النظامي لولاية دمشق، الذي لم يكن يتدخل إلا في حالة الفتن الخطيرة في المدينة (كما كانت الحال بعد مجازر تموز/ يوليو ١٨٦٠)

فقد كان مقره الرئيس في دمشق نفسها. ففي عام ١٨٥٠ كان هذا الجيش يتكوّن من عشر فرق من المشاة، تشتمل كل منها على اثنتي عشرة كتيبة يضم كل منها ٨٤٠ رجلاً. كما كان يشتمل على فرقة من الفرسان، وأربعة أفواج يتكون كل منها من ست سرايا؛ وأخيراً من فيلق مدفعية مجهز بثماني سرايا مشاة، وثلاث سرايا محمولة (٣٣).

وعلى العموم، لم يكن عدد الجنود النظاميين في دمشق يتجاوز ١٥٠٠؛ وكان معظم هؤلاء يقيمون في القلعة.

وهكذا فإن المعالم الرئيسة التي كانت تميز دمشق خلال العهد العثماني تتمثل في: تعدد المراكز السياسية - الاقتصادية، وسلطة رسمية متمركزة في جزء من المدينة، وأحياء تحافظ عليها ميليشياتها الخاصة.

وفي القسم التالي، سنكمل هذه اللمحة العامة بتحليل موجز للنظام القضائي.

هل يملك القاضي حكماً قاطعاً؟

هذا السؤال طرحه جاك بيرك yacques Berque بشأن القضاء المغربي في القرن السابع عشر، وهو يعود باستمرار إلى الذهن أثناء قراءة أحكام المحاكم الشرعية.

إن جاك بيرك يعطي إجابة أقرب إلى السلبية بقوله: «إن مؤسسة قضائية من هذا القبيل ستزيد في قوة البنية المدينية التعددية بدلاً من أن تخضعها»(٣٤).

والفحص السريع لأحكام المحاكم الدينية بدمشق، خلال الفترة العثمانية، يقودنا إلى إجابة مماثلة. فإن دور القضاة في الواقع، ما عدا بعض الحالات

الاستثنائية، كان يقتصر على تصديق وثيقة، أو إجراء توزيع للتركات، أو قبول شاهد أو رفضه، أو شهادة على طلاق.. وبإيجاز، إن وظيفة القاضي كانت أقرب إلى وظيفة شاهد متميز منها إلى وظيفة قاض يملك البتّ في قضية أو فضّ نزاع.

هذا الموقف الذي يتمثل في الملاحظة بدلاً من البتّ، يمكن أن يكون من أسبابه تعدد الانتماءات، وكثرة السلطات المحلية، نظراً لأن السلطة المركزية كانت بعيدة عن الجماهير. ووجود تشريع قانوني يطبق على الجميع، ويستطيع المجتمع من خلاله أن يجد هويته، لا يمكن أن يكون له معنى إذا كانت المؤسسة القضائية في هذا المجتمع تحمي التحالفات وتقويها بدلاً من أن تخضعها لقانون مجرد عام.

ولكن المؤسسة القضائية يمكن أن يكون لها وظيفة أخرى، وهي المحافظة على الممتلكات والسهر على انتقالها. والوقف مثالٌ نموذجي لمؤسسة تقوي الروابط بين السلطات الدينية (وبالتالي القضائية) والسلطة الاقتصادية لضبط الملكية الخاصة بشكل أفضل، عن طريق إخضاعها لقواعد قانونية مقننة، وتحديد الدخول إليها وانتقالها بهذه الطريقة.

وإذا كانت الكتابة تبدو دائماً، كما نبه إلى ذلك كلود ليفي ستراوس Claude Levi-Strauss، كما لو كانت أداة تهدف أولاً إلى ضبط انتقال الممتلكات والأشخاص، قبل أن تحمل أدباً أو ديانة، فمن الجائز النظر إلى المؤسسة القضائية، كالقضاء في دمشق في العهد العثماني، على أن وظيفته الأولى كانت ضبط انتقال الممتلكات والأشخاص بوساطة الوثائق، مع الإبقاء على التحالفات والانتماءات الجماعية.

خلال فترة التنظيمات، كانت الإصلاحات التي قامت بها الدولة، ولا سيما على الصعيد القضائي، تهدف إلى إنهاء هذه الوظيفة التقليدية للنظام القضائي.

فقد شكلت السلطات العثمانية مجلساً، اختير أعضاؤه من الأعيان المرموقين في دمشق، كما سنرى فيما بعد، في الفصل المخصص للمجلس. وكان هذا المجلس يعمل كمحكمة تأخذ على عاتقها، ودون علم المحاكم الدينية، أداء وظائف هذه المحاكم التقليدية. وعلى نقيض المحاكم الدينية، كانت محكمة المجلس تبتّ في العديد من القضايا وتثبت أحكامها كتابياً.

وقد كان ذلك واضحاً على جميع المستويات، ولا سيما على الصعيد الاقتصادي، لأن المجلس كان عليه النظر في المشكلات المتعلقة بالاقتصاد الريفي، على الأخص. ولن نطيل الوقوف عند هذه النقطة، لأننا سنتحدث عنها مطولاً في فصل لاحق.

على أننا سنلاحظ الأهمية التي حظيت بها، منذ قيام التنظيمات، الإجراءات الجزائية التي كانت نادرة فيما مضى في قرارات المحاكم الدينية.[٣٥] فكما تبين من محاضر جلسات المجلس، كان الاعتقال يمثل العقوبة البالغة بالنسبة للجناة. ولكن في سنوات ١٨٤٠ لم يكن أي قانون جنائي «حديث» قد صدر بعد، وكانت الأحكام التي يصدرها المجلس بحق الجناة تستند إلى الشريعة والقانون. مثال ذلك، أن المجلس حكم على قاتل بالسجن خمس سنوات مع الأشغال الشاقة؛ وعلى آخر كان يقيم بالميدان خمس سنوات لقتل زوجته. وهناك لِصّان حكم عليهما بالسجن لمدة سنتين [٣٦].

ولنلاحظ بإيجاز أهمية هذه الأحكام الجنائية. فقبل الإصلاحات، كانت أحكام المحاكم الدينية لا تذكر السجن مع الأشغال الشاقة بحق الجناة المدنيين.

وكانت الأعمال الإجرامية ينظر إليها على أنها أمور خاصة تحلّها الأطراف المعنية فيما بينها مع تحكيم مشايخ الأحياء، دون تدخل قضاة المحاكم والسلطات. وكان العُرف، وهو القانون غير المدوّن، أكثر أهمية وجدوى من القانون المكتوب والمستند إلى الشريعة الإسلامية.[٣٧] وقد أحدثت الإصلاحات تغييرات في تطبيق هذا العُرف، وأتاحت تدريجياً وضع قانون جنائي يتصف بقدر أكبر من المنهجية، ويطبق من حيث المبدأ على الجميع.

في الفصل المخصص للمجلس، سنناقش بتفصيل الأهمية التي اتخذها البُعد «العام» بتشكيل هذا المجلس وأسلوب عمله. فجعلُ السلطة مركزية في الولاية، ونشر قراراتها أدخلا أكثر التغييرات أهمية في الممارسات السياسية والاجتماعية في تلك الفترة [٣٨].

الإمبراطورية العثمانية في «اقتصاد عالمي»:

مع تزايد الدراسات حول مجتمعات الإمبراطورية العثمانية، خلال السنوات العشر الأخيرة، رأينا عدة محاولات لإضفاء المنهجية على مجموع التاريخ العثماني، ولا سيما على الفترة الممتدة بين القرن السادس عشر ونهاية الإمبراطورية.

ولهذه المحاولات الجديدة هدف رئيس يتمثل في النظر إلى التاريخ العثماني من خلال نماذج جديدة، ومحاولة الخروج من المآزق التي اصطدم بها جيل كامل من المؤرخين سجن التأريخ العثماني في الغالب ضمن رؤية «جامدة» للأشياء، بعزوه التغيير بالدرجة الأولى إلى عوامل خارجية كلياً، ومنها انتشار السوق الرأسمالي، وتقسيمه التاريخ العثماني بذلك إلى فترتين متمايزتين: «الفترة الكلاسيكية» - القرن السادس عشر -، ثم «فترة انحطاط الإمبراطورية» بدءاً من القرن السابع عشر [٣٩].

أضف إلى ذلك، على الصعيد السياسي، أن فكرة «الاستبداد العثماني» بقيت الأساس الذي قامت عليه دراسات عديدة حول النظام السياسي العثماني لفترة طويلة [٤٠].

وقد طوّر س. ن. ايزنشتات S.N. Eisenstadt، في مقالات عديدة، نظريته العامة حول الإمبراطوريات. وبالرغم من أن الإمبراطوريات يختلف بعضها عن بعض على الأصعدة الجغرافية، والسياسية، والاقتصادية، إلا أنها تشترك – كما يرى الكاتب – في سمات عديدة متماثلة من المفيد دراستها [٤١].

من هذه السمات، على الأخص، الصعوبات التي يثيرها العبء المتزايد للتنظيم الإداري، وتناقص الموارد الاقتصادية (ولا سيما حين يصبح إلحاق أراضٍ جديدة أكثر صعوبة تدريجياً)، وغياب الشعور بالمواطنة.

وما يهمنا بدرجة أكبر هو الملاحظات التي يبديها إيزنشتات حول حرص الدولة على خفض القوة السياسية – الاقتصادية للجماعات الارستوقراطية التقليدية إلى أضعف حد ممكن بتضييقها. وهذا التضييق يقع في رأيه على مستويين:

يتمثل الأول في إيجاد حلفاء، فاعلين أو سلبيين، معارضين للشرائح الارستوقراطية المسيطرة. ويتم ذلك بالاستعانة بالفئات الاقتصادية، والمهنية، والثقافية المدينية، أو بـــ «شرائح اجتماعية أكثر عدداً، ولكنها أكثر سلبية من الناحيتين السياسية والاجتماعية، ولا سيما جماعات الفلاحين؛ وبدرجة أقل، بعض الفئات المدينية من الطبقات الدنيا»[٤٢].

ويقوم المستوى الثاني على تطوير مصادر حرة، في حدود معينة، ومنع الطبقات الارستوقراطية المسيطرة من استخدامها [٤٣].

ونلاحظ في حالة الإمبراطورية العثمانية أن الفئات الاجتماعية التي كانت الدولة تستطيع أن تطور من خلالها - بقدر الإمكان - إنتاج المصادر الحرة، هي الأقليات الدينية، وعلى الأخص، المسيحيون واليهود. (وقد كان الحضور الأرمني قوياً في بعض الولايات). هذه الأقليات الدينية، كانت بالفعل شديدة النشاط في المجال الاقتصادي: فقد كان المسيحيون يمسكون بقسم كبير من التجارة الخارجية (ولو أنهم لم يكونوا بمفردهم في الميدان)، وكان اليهود يضمون أكبر الصرافين في الإمبراطورية. وكان هؤلاء الوحيدين الذين يستطيعون تقديم قروض ضخمة للدولة بفضل الثروات النقدية التي كانوا يمتلكونها باستمرار، كما كانوا يشغلون مناصب هامة بصفتهم مستشارين ماليين للولاة في الولايات (كما هو الحال مع عائلة «الفارحي» اليهودية الدمشقية، التي شغلت مراكز مستشارين ماليين في عكا، وطرابلس، ودمشق، في الوقت ذاته).

وإذا كانت الدولة تستطيع تكليف هؤلاء بوظائف مالية على هذا القدر من الأهمية، دون كبيير اهتمام بالعواقب السياسية، فذلك لأن هذه الأقليات لم تكن تتمتع بسلطة سياسية في دولة مسلمة على المذهب الحنفي.

ونلاحظ أيضاً أنه في كلا الحقلين: التجارة الخارجية والمال، لم تكن الدولة تستطيع ضبط تراكم الرساميل التجارية والمالية بسهولة؛ وبالمقابل، كانت دخول الأعيان المسلمين، الذين كانوا نشطين سياسياً، كانت هذه الدخول تأتي بالدرجة الأولى من التزام الأراضي الزراعية، والتي كانت الدولة تستطيع ضبطها. وكان ذلك يجري بمصادرة الأراضي التي أوكلوا بها لتحصيل الالتزام السنوي (الميري).

ولنقل بإيجاز، إن الذين كانوا يستطيعون تكديس الرساميل وتشغيلها بأكبر قدر من الحرية، هم الأشخاص الأقل تمثيلاً من الناحية السياسية؛ بينما كان الأشخاص الفاعلون على المسرح السياسي يحصلون على تمويلهم من الدولة، وبذلك كانت مكانتهم السياسية تتوقف على إرادتها.

ولنعد إلى النظم السياسية – الاقتصادية للإمبراطوريات.

لقد سار إيمانويل والرشتاين Immanuel Wallarstein أبعد من تحليلات إيزنشتاين وطوّر مفهوم «الإمبراطورية ــ العالم»، التي ستندمج في فترة ما من وجودها، في اقتصاد عالمي رأسمالي. ويعرّف هذه «الإمبراطورية – العالم» كما لو كان لها نظام اقتصادي – سياسي واحد تسيطر عليه بنية كلية الوجود.(٤٤) ففي نظام كهذا، يخضع الاقتصاد للقرارات السياسية، وذلك بفضل أسلوب للإنتاج، تابع، يقوم بإعادة التوزيع، ويستند إليه اقتصاد الإمبراطورية.

إن هدف نظام من هذا القبيل، لن يكون تكديس الرساميل وتحصيل أرباح، بل توجيه الاقتصاد وإعادة توزيع الثروات، مع المحافظة على التراتبات الاجتماعية المختلفة، وإعادة تشكيلها.

وعلى نقيض ذلك، فإن الاقتصاد «العالمي»، وبالرغم من أنه يملك نظاماً اقتصادياً واجتماعياً واحداً مستنداً إلى تقسيم متقدم للعمل، فإنه يتلقى توجيهه من بنى عامة متعددة، على الأقل. وهذا التعدد في البنى السياسية الإدارية، يجعله غير قادر على الإطلاق من السيطرة على النظام الاقتصادي، لأن جدوى هذا النظام تتجاوز الحدود السياسية «للدول»: فالاقتصاد العالمي الرأسمالي، الذي يهدف إلى زيادة الربح إلى الحد الأقصى، وتكديس رأس المال، يسيطر على أنظمة اقتصادية أخرى (كالإمبراطورية العثمانية على سبيل المثال)، حتى يتوصل أخيراً إلى «دمجها» وتعديل بُناها السياسية – الاقتصادية (٤٥).

وفي الحقيقة، إن قواعد السوق والإنتاج في اقتصاد عالمي ليست بالضرورة نفس قواعد الرأسمالية كما هي الحال اليوم.

فمن أجل تكوين «اقتصاد عالمي»، كما بين ذلك فرناند بروديل Fernand Braudel، يكفي أن يكون هناك سوق قائم بذاته، ومكتف بنفسه في مساحة جغرافية محددة (كمنطقة البحر المتوسط، على سبيل المثال، في القرن السادس عشر): «إن الاقتصاد العالمي... لا يدّعي إلاّ جزءاً من الكون، جزءاً من الكوكب مستقلاً اقتصادياً، قادراً على الاكتفاء الذاتي، ويحصل بفضل صلاته وتبادلاته الداخلية على نوع من الوحدة العضوية.»[٤٦].

وما يهمنا بدرجة كبرى الآن، هو معرفة الفترة التي تشكّل فيها الاقتصاد العالمي، الذي أدّت الإمبراطورية العثمانية فيه دور الدولة المحيطية، بمعنى أن اقتصادها، ولو أنه حافظ على كونه اقتصاد إمبراطورية، فإنه فقد الكثير من استقلاليته.

إن وضع الاقتصاديات المسماة «اقتصاديات تابعة» توصف به الدول التي تصدر كمية كبيرة من موادها الأولية، وتستورد بضائع من الدول الصناعية، في إطار سوق رأسمالية. وعلى العموم، تتجاوز قيمة الواردات إلى حد كبير قيمة الصادرات، مما يؤدي على المدى الطويل إلى تدّنٍ كبير في قيمة العملات المحلية.

وفيما يتعلق بالإمبراطورية العثمانية، توحي مجموعة من الدراسات الحديثة بأن اقتصاد الإمبراطورية ومجتمعاتها خضع لتغيرات هامة طوال القرن السابع عشر، وأن هذا القرن يشكل بالتالي انقطاعاً بالنسبة للقرون السابقة[٤٧].

وهناك مؤشرات عديدة تؤكد هذا الانقطاع.

ففي البداية، عرفت الإمبراطورية كلها تزايداً سكانياً كبيراً في القرن السادس عشر؛ واضطر الفلاحون الذين لم يعد لديهم ما يكفي معيشتهم، إلى

النـــزوح إلى المدن. وهذه، أصبحت مكتظة بالسكان نتيجة لذلك، وقد كانت قبل ذلك تعاني في نقص الموارد.

وفي أعوام ١٥٩٠-١٦١٠ قامت في أرياف الأناضول الثورات الأولى لـِ «السلالي» أي العصابات القروية المسلحة. وقد استمرت هذه الفتن خلال القرن السابع عشر بأكمله.

ولنضف إلى ذلك، وفي الفترة ذاتها، التضخم المالي الذي يعود إلى عوامل عديدة: منها، تدفق المعادن الثمينة بدءاً من القرن السادس عشر إلى داخل الإمبراطورية، وتصدير الحبوب إلى أوروبا عن طريق التهريب.

ولكن أكثر التغييرات أهمية، خلال القرن السابع عشر، يتمثل في الإيقاف التدريجي لنظام تحصيل الضرائب التقليدي المعروف تحت اسم «تِمار»، وإحلال نظام «الالتزام» وهو التأجير السنوي للضرائب محله.

لقد ارتدى هذا التغيير أهمية كبرى، وشكّل انقطاعاً في تاريخ ريع الأراضي العثماني، وذلك حتى نهاية القرن التاسع عشر. (فقد جرى إلغاء الالتزام رسمياً عام ١٨٣٩، ولكنه لم يتوقف عملياً. فقد بقي نظام التزام الضرائب ساري المفعول طوال القرن التاسع عشر).

ففي النظام التقليدي، كان (السِباهي) الذي يتولى التِمار، يكلّف تحصيل الضرائب، إضافة إلى كونه فارساً في الجيش العثماني. لذلك كان التمِار يشكل نظاماً اقتصادياً وسياسياً في آن معاً، وكان السباهي يؤدي دور الوسيط بين الدولة والفلاحين. وبالمقابل، فإن الملتزم، في نظام الالتزام، وهو النظام الجديد لتأجير الضرائب، لم تكن له وظيفة عسكرية أو مدنية تابعة للدولة. وهذه الحرية إزاء الدولة كانت تمنحه استقلالاً مالياً لم يكن يحظى به

السباهي. وقد شكل ذلك عنصرَ عدم استقرار في نظام، تحدد السياسة فيه الاقتصاد وتوزيع العمل [٤٨].

هناك عنصر آخر لاضطراب النظام السياسي - الاقتصادي في الإمبراطورية العثمانية، بدأ في الظهور منذ القرن السابع عشر. وهو يكمن في استقلال النشاط التجاري.

فقد تزايدت الواردات من الخارج، وتغيرت طبيعتها لتتلاءم مع الأذواق والحاجات الجديدة: لم تعد كما كانت في السابق مقصورة على البضائع الكمالية.

كما أن التجار الذين عرفوا كيف يفيدون من هذا النشاط المتجدد، حصلوا على وضع ممتاز؛ أولاً، لأن الرأسمال التجاري لا تستطيع الدولة ضبطه بسهولة. وثانياً، لأن الدولة نفسها كانت بحاجة إلى قروض كانت تحصل عليها من التجار.

وبصورة موجزة، يبدو أن تحولات عديدة تشير إلى أن القرن السابع عشر كان يتسم بانقطاع بالنسبة إلى القرون السابقة.

هذه الفرضية لقيت معارضة:

ففي مقال حديث، يقول والرشتاين وكازابا[٤٩]، إن الخطأ الرئيس يتمثل في محاولة فهم منطق الاقتصاد العثماني عن طريق تعميم المفاهيم التي استخرجت من عمل مجال الاقتصاد العالمي الرأسمالي.

وهكذا فإن تدني أو تراجع النظام النقدي العثماني جرى تفسيرهما كما لو أن الأمر يتعلق بـِ «خفض» قيمة العملة، وهذا يفترض أنه كان هناك «معدل موحد للتبادل» بين الـ «أقجة» والفضة. على أن النظام النقدي العثماني لم يكن صارماً، لأنه لم يكن هناك عدد من «معدلات التبادل» بين الذهب أو الفضة، من جهة، والعملات المحلية، من جهة أخرى.

وخلال القرن السابع عشر، بقيت الإمبراطورية العثمانية بالنسبة للدول والإمبراطوريات الأخرى «إمبراطورية - عالم»، لديها تقسيم اجتماعي للعمل، محدد سياسياً.

من هنا، فإن والرشتاين وكازابا يرجئان فترة التحولات إلى النصف الثاني من القرن الثامن عشر، ويقولان: إن التناقض بين استقلال النشاط التجاري و«العقلانية السياسية» تطور لمصلحة النشاط التجاري، بسبب تطور الاقتصاد العالمي الرأسمالي خلال السنوات من ١٧٥٠-١٨١٥ (٥٠).

كما أن فرناند بروديل يؤخر «فترة دمج الإمبراطورية العثمانية» هذه إلى بداية القرن التاسع عشر، ويقول: «أرى، أنه لم يحدث انحطاط صريح للإمبراطورية العثمانية إلا مع السنوات الأولى للقرن التاسع عشر».

وإذا كان علينا تقويم هذه التواريخ لجعلها أكثر دقة، فسنختار عام ١٨٠٠ بالنسبة للمنطقة البلقانية، وهي المنطقة الأكثر حيوية في الإمبراطورية، والتي كانت تقدم معظم العناصر العسكرية والضرائب، وكانت مع ذلك، أكثر المناطق تعرضاً للتهديد. وربما كان التاريخ المناسب لمصر والمشرق، هو الربع الأول من القرن التاسع عشر؛ أما بالنسبة للأناضول، فيقع حوالي ١٨٣٠...

وإذا كانت هذه التواريخ مسوّغة، فإن تقدم الاقتصاد العالمي الأوروبي (الذي يشكل تبديلاً وإعادة بناء في الوقت ذاته) يكون قد تطور تدريجياً بادئاً بالمنطقة الأكثر حيوية - البلقان -، مروراً بالمناطق المتوسطة الحيوية - مصر والمشرق -، لينتهي بالمنطقة التي هي أقل نمواً، مما يجعلها أقل شعوراً بهذه العملية، أي الأناضول» (٥١).

ألهذه التواريخ دلالة، في حالة دمشق في القرن التاسع عشر، مع ريفها المحيط بها؟

يرى بروديل أن اندماج اقتصاد بلاد الشام في سوق اقتصادي أكثر اتساعاً يتكون مركزه من الدولتين الأكثر تصنيعاً آنذاك وهم فرنسا وإنجلترا، هذا الاندماج يجب أن يكون قد حدث في الربع الأول من القرن التاسع عشر.

ولكن في سبيل التأكد من صحة هذا الاعتراض، يجب في البداية تحديد المؤشرات المقبولة لتناول هذه المسألة المعقدة بدرجة أكبر مما يظن في العادة.

خلال هذه الدراسة، تناولتُ مسألة الاقتصاد (السياسي) لدمشق، انطلاقاً من عدد من الموضوعات المترابطة: السكان، الحِرَف، التجارة، ريع الأرض الزراعية، الأوقاف.

ولما كان هذا التقسيم يتابع كلاً من هذه الموضوعات بصورة مستقلة عن الآخر، فإن الإجابة عن سؤالنا تتطلب تناول كل منها على حدة، ثم النظر إليها معاً بصفتها مؤشرات.

وإذا أردنا متابعة تطور السكان، في ولاية دمشق، من القرن السادس عشر حتى بداية القرن العشرين، نلاحظ أنه لم ينظم أي إحصاء حتى النصف الثاني من القرن التاسع عشر. أما تقديرات المؤرخين فقد أجريت استناداً إلى سجلات الضرائب، حيث يوزع سكان كل محلة إلى فئتين كبيرتين: «الخانة». التي تترجم عادة بـِ «مصباح» و«المجرَّد»، أي الذكور العازبين.

على أن الخانة، كما سنرى في الفصل التالي، لم يكن لها أي معنى دقيق، وكانت تختلف بين المدن والأرياف.

وهناك صعوبة هامة أخرى: فسجلات الضرائب العثمانية، لم يتم ضبطها بصورة جيدة إلا في القرن السادس عشر. ولا يمكن التوصل إلى استنتاجات موثوقة حول القرنين السابع عشر والثامن عشر.

يبقى لنا إجراء مقارنات بين القرنين السادس عشر والتاسع عشر، دون أخذ القرنين المتوسطين بالحسبان.

ولنفترض، مع هامش للخطأ يصعب تحديده، أن الخانة تطابق «أسرة أو عائلة»، ولنأخذ العدد ٥ على أنه العدد المتوسط لأفرادها؛ وسنرى أن سكان دمشق تضاعفوا بين القرن السادس عشر وبداية القرن التاسع عشر.

على أنه حصل في فترة الإصلاحات (١٨٣٩-١٨٧٦) وحتى بداية القرن العشرين، ازدياد هائل لهؤلاء السكان لا يمكن تفسيره بالتأكيد بالمعدل السنوي للخصوبة وحده.

والتفسير الأكثر قبولاً هو أنه جرت في تلك الفترة حركة نزوح من الأرياف، وتكاثف للسكان في المدن.

هل يمكن أخذ ذلك بصفته مؤشراً لاندماج الاقتصاد المحلي في اقتصاد أكثر اتساعاً؟ بالتأكيد.

ولكن لنفحص أولاً المستويات الأخرى للاقتصاد.

إن خطاً منحنياً يبين عدد جماعات الحِرف في دمشق على طول القرن التاسع عشر سيظهر أنه كان هناك بالتأكيد تقلبات (ارتفاعات وانخفاضات) في الإنتاج الحرفي. ولكن عدد مهن النسيج بقي ثابتاً إجمالاً عام ١٨٣٥ وعام ١٩٠٠؛[٥٢] وأن بنية الجماعات لم تنحل على الإطلاق بالرغم من الواردات الهائلة من الصناعات الأجنبية. ففي مجتمع ما قبل - صناعي، حيث ما تزال

تقنيات الإنتاج بدائية، يصعب حدوث تغيرات بنيوية مباغتة في إنتاج الجماعات حتى خلال قرن من الزمان.

والواقع المتمثل في أن هذه التقنيات بدائية، سمح للجماعات بالوقوف في وجه الأزمة، لأنه في حالة نقص الأسواق كانت بعض الأنوال تتوقف عن العمل، ولم تكن الخسائر ضخمة؛ وكان من الممكن العودة إلى العمل في أي وقت من الأوقات.

منذ سنوات ١٨٨٠ صدر قانون يسمح رسمياً باستخدام الحوالات، وهذا ما أتاح لرأس المال التجاري أن يجد له مجالات للاستثمار.

ومن الواضح، أن الاستثمار لن يقوم في القطاع الحرفي، الذي كان من الممكن أن يصبح تنافسياً يوماً ما، ولكن بالمقابل جرى تقديم قروض للفلاحين. وهذا هو - في رأيي - التغيير الرئيس في الاقتصاد الدمشقي خلال العقدين الأخيرين من القرن التاسع عشر.

أما بالنسبة للأوقاف، فقد كانت - بالتعريف - غير قابلة للتبادل. وبالرغم من أن القوانين الصادرة خلال فترة التنظيمات بغية تسهيل الحركة فيها، فإنها بقيت تحت سلطة المحاكم الدينية.

وخلاصة القول، باستعادة مستويات تحليل فرناند بروديل الثلاثة: الحياة المادية، واقتصاد السوق، والاقتصاد الرأسمالي،[٥٣] نرى أن الرأسمالية لم تتقدم في ولاية دمشق في القرن التاسع عشر، إلا في وقت متأخر وببطء شديد؛ وأنها بقيت على هامش اقتصاد السوق. ولكن التغيرات على الصعيد القانوني - الإداري كانت على قدر كبير من الأهمية، حتى ليبدو أنها سهلت نشوء طبقة من المتعهدين المحليين عرفوا كيف يستفيدون من الإصلاحات.

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الفصل الثاني

سكان دمشق
بحسب التقديرات والإحصاءات

من الصعوبة بمكان أن نجد المصادر الضرورية حول القرن التاسع عشر، تلك المصادر التي تسمح لنا بتقدير عدد سكان ولاية دمشق، بقدر من الدقة.

ولا يمكننا الاستناد، في الواقع، بشأن هذه الفترة، إلا على تقديرات القناصل الناقصة والتقريبية، وعلى الإحصاءات التي اضطرت الدولة العثمانية لتنظيمها خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر، في سبيل إيجاد ضبط أفضل لجباية الضرائب والتجنيد، ومن أجل تكوين فكرة أدق عن الوزن السكاني للأقليات وحضورها عبر أراضي الإمبراطورية.

هناك دراسات دقيقة إلى حد ما أجريت بالاستناد إلى سجلات الانتفاع بالأراضي (Tapu daftar-s) في القرن السادس عشر، يمكن أن تسمح لنا بإجراء بعض المقارنات بين الأرقام الواردة فيها، والأرقام العائدة للقرن التاسع عشر.

هذه الوثائق، كما يقول محمد عدنان بخيت[١]، توزع سكان دمشق إلى فئتين كبيرتين: الانضواء في فئة «خانة» أي البيت العائلي أو المصباح؛ أو تحت فئة «مجرّد» أي الذكر العازب.

ولكن هذا التصنيف شديد الغموض: فهل كان العثمانيون يعنون بـ «خانة» الوحدة العائلية المنتجة، أي وحدة الضريبة؛ وبدءاً من أي عمر يُحسب الذكر العازب «مجرداً»؟

ويلاحظ هوتوروت وعبد الفتاح، استناداً إلى السجلات الضريبية في الولايات السورية في القرن السادس عشر أن السبب في تبني التمييز بين

(خانة) و(مجرد) ليس شديد الوضوح. ففيما يتعلق بالنظام الضريبي، لا يوجد أية ضريبة في (الدفتر) تميز بين هاتين الفئتين» [٢].

ومع ذلك، يبدو من دراسة حديثة لـِ كمال كاربات، أن الخانة كانت بالفعل الوحدة الأساسية التي يعتمدها موظفو الضرائب في تقديراتهم للضريبة. يقول المؤلف: «خلال القرنين الخامس عشر والسادس عشر، كانت الوحدة الضريبية بالنسبة للدولة العثمانية هي الخانة أي المنزل أو المصباح الذي يمثله الرب الذكر للأسرة.

وهناك معلومات تتعلق بالعازبين، والمعوقين، الخ.. تدل، مصادفة، في الكتابات (تحارير) الأولى، على أن الوحدة العائلية أو المصباح، لم تكن – بالنسبة للعثمانيين – مطابقة بالضرورة للأسرة الزوجية أو الأسرة الممتدة، كما جرى تفسير ذلك بصورة عامة، بل كانت «مصباحاً» محدداً مالياً، بحسب وزنه العددي» [٣].

ويبدو من جهة أخرى، أن الأفراد الذين صنفوا على أنهم «مجرّدون» كانوا أولئك الذين يستثنون من الضريبة، كما لاحظ جان – بول باسكوال Jean Paul Pascual: «فالعمر الذي كان يسجل فيه الصبي على أنه مجرد، جرى تخفيضه من موظفي الضرائب، الذين أعادوا تعريف فئاتهم الضريبية، وفضّلوا أن يسجلوا في فئة «مجرد» العسكريين، على سبيل المثال.

على أن الازدياد الكبير للمجرّدين، من حيث العدد والنسبة المئوية، في الإحصاء الأخير (١٥٩٦-١٥٩٧) يمكن أن يكون ناتجاً عن الحاجة إلى تأخير سن الزواج بسبب قلة الفرص الاقتصادية؛ أو عن النزوح إلى المدن، كالفلاحين القادمين بحثاً عن العمل، أو الهاربين من الاضطرابات الاقتصادية والاجتماعية

التي عرفتها الأرياف؛ ويمكن أخيراً أن يكون ناتجاً عن تزايد طبيعي حقيقي في السكان، يؤدي إلى ظهور جيل شاب من الرجال دون سن الزواج»[٤].

ومهما كان الأمر، فإن السلطات كانت تحسب الضرائب في المناطق الريفية استناداً إلى الإنتاج القروي، الذي يشكل الإنتاج العائلي وحدته الأساسية. وكان جباة الضرائب يستعينون بشيوخ القرية بصفتهم وسطاء بين السلطات الحكومية والعائلات القروية. وكان هؤلاء الشيوخ يكلفون توزيع الضريبة بصورة تتناسب مع عدد العائلات المنتجة، ثم يتحقق الجباة من سلامة هذا التوزيع.

يمكننا إذن الافتراض بأن الخلايا العائلية المنتجة، في المناطق الريفية، يمكن التحقق منها وتحديدها بشكل أفضل مما هو الحال في المدينة، حيث يكون الأفراد مبعثرين بدرجة أكبر، ويعملون في مجالات أكثر تخصصاً، أي أقل ارتباطاً بإطارهم العائلي. في تلك الحالة، يكون معنى «الخانة» أكثر غموضاً بالطبع، ومفهوم نموذج عائلي منتج أكثر صعوبة في التحديد.

لقد قسم العثمانيون دمشق، بغية تسهيل عملية جباية الضرائب، إلى عدة محلات أو أحياء،[٥] يتكوّن كل منها من عدة خانات. وكان رجال الدين (إمام، خطيب، سيد، الخ..) يصنَّفون بشكل مستقل مثل (مجرّد)، لأنهم كانوا معفيين من الضريبة أيضاً.

في الجدول ١ جمعنا الإحصاءات المختلفة لسكان دمشق في القرن السادس عشر، مرتبة في: خانة ومجرّد.

وتبقى المشكلة التي أشرنا إليها وهي معنى الخانة بالنسبة للسلطات الضريبية، أو بتعبير آخر، هل يمكن إيجاد مضاعف مشترك (وهو يتراوح بصورة عامة بين ٤ و٥ إلى ٧) يساعدنا على التوصل إلى تقدير لأعداد السكان؟

ونظراً لغموض فئة الخانة، ما هامش الخطأ في تقديرات من هذا القبيل؟

في العمود الثالث من الجدول ١ اتبعنا في تقديراتنا طريقة عمل لطفي برقان. فقد تبنى برقان العدد ٥ كمضاعف مشترك.

وفي سبيل أخذ جماعات معينة لم تشملها الإحصاءات بالحسبان (الانكشاريين، وعبيد الإمبراطورية)، أضاف برقان ١٠٪ من العدد الناتج، وهكذا قدّر لمدينة دمشق بين أعوام ١٥٢٠ و١٥٣٠ مجموع ٥٧٣٢٦ ساكناً. وقد انخفض هذا العدد إلى ٤٢٧٧٩ ساكناً في نهاية القرن السادس عشر (عام ١٥٩٥) [٦].

ولنذكر أن معظم مدن الإمبراطورية، باستثناء حلب ودمشق، شهدت ازدياداً في عدد سكانها خلال القرن السادس عشر. وقد انخفض عدد سكان حلب، كما هي الحال في دمشق، من ٦٧٣٣٤ عام ١٥١٦ إلى ٤٦٣٦٥ في نهاية القرن السادس عشر.

جدول (١)

سكان دمشق في القرن السادس عشر[٧]

عام	مجموع (خانة)	مجموع (مجرّد) + إمام	السكان[٨]
١٥٢٠-٣٠	١٠٤٢٣		٥٧٣٢٦
١٥٤٣	٨٢٧٨	٤٧١	٤٦٠٤٧
١٥٤٨	٩٣٣٩	٦٢٥	٥٢٠٥٢
١٥٦٩	٨٦٢١	٦٢٢	٤٨٠٩٩
١٥٩٥	٧٧٧٨		٤٢٧٧٩
١٥٩٦-١٥٩٧[٩]	٧٥٥٩	١٧٢١	٤٣٤٦٧
١٥٩٦-١٥٩٧[٩]	٧٨٢٩	١٧٠٠	٤٤٩٢٩

والقراءة السريعة للجدول ٢ تسمح بملاحظة أن نسبة الخانات المسيحية ارتفعت من ٦,٥٩٪ عام ١٥٤٣ إلى ١٠,٧٥٪ في نهاية القرن (١٥٩٦-١٥٩٧)، بينما انخفضت نسبة اليهود من ٦,٢٧٪ إلى ٥,٦٦٪.

وإذا ما تأكدت صحة هذه المعلومات، فإن تزايد المسيحيين يمكن تفسيره بفرضية مفادها أنه كانت هناك هجرة كثيفة للفلاحين المسيحيين نحو المدينة؛ وهي هجرة أرادتها السلطات من دون شك وشجعتها؛ كما أن من الممكن وضع فرضية تقول إن السلطات العثمانية وضعت، منذ احتلال الشام، سياسة مقصودة ترمي إلى تشجيع هجرة بعض السكان، وذلك بغية ضبط الأقليات على نحو أفضل، بجعلها تحتل مساحات مدينية محددة.

جدول ٢

سكان دمشق في القرن السادس عشر بحسب دياناتهم[١٠]

الأعوام	المسلمون			المسيحيون		اليهود	
	خانة	مجرّد	إمام	خانة	مجرّد	خانة	مجرّد
١٥٢٠-٣٠							
١٥٤٣	٧٢١٣ (٨٧,١٣٪)	٣٥٨	٧٠	٥٤٦ (٦,٥٩٪)	٣١	٥١٩ (٦,٢٧٪)	١٢
١٥٤٨	٨١١٩ (٨٦,٩٤٪)	٣٩٣	١٣ ٦	٧٠٤ (٧,٥٤٪)	٩٦	٥١٦ (٥,٥٢٪)	
١٥٦٩	٧٠٥٤	٣٢٢	٨٠	١٠٢١ (١١,٨٤٪)	١٦٤	٥٤٦ (٦,٣٣٪)	٥٦
١٥٩٥	٦٧٤١	١٤٥١		٧٩٨	٢٦٤	<٠؟	٦؟
١٥٩٦-٩٧	(٨٩,١٨٪)			(١٠,٥٦٪)			
١٥٩٦-٩٧	٦٥٤٤ (٨٣,٥٩٪)	١٢٧٠	١٠ ٥	٨٤٢ (١٠,٧٥٪)	٢٦٢	٤٤٣ (٥,٦٦٪)	

النسب المئوية تخص الخانات فقط.

ونختم دراسة هذه الفترة بملاحظة أخيرة وهي أن ولاية دمشق، كما يقول برقان، كانت تعد في أعوام ١٥٧٠-١٥٩٠ حوالي ١٠٠١٨٦ ساكناً منهم ٨٦٣٦٩ مسلمون مقيمون (٨٦,٢١٪) و٤٠٦٢ رُحَّل (٤,٠٦٪) و٧٨٦٧ مسيحيون (٧,٨٥٪) و٢٠٦٨ يهود (٢,٠٦٪)[١١].

وإذا كانت إحصاءات مماثلة لم تجر بالنسبة إلى القرنين السابع عشر والثامن عشر، فإن ذلك يعود إلى سوء تنظيم السجلات العثمانية آنئذ، كما يرى برنارد لويس، وهو ما يشكل تراجعاً بالمقارنة مع القرن السادس عشر[١٢].

وقد بقيت السجلات في وضع محزن حتى القرن التاسع عشر، في الوقت الذي كانت ملحة للإحصاء وحساب هجرات السكان وضبطها، بغية تحصيل الضرائب بقدر أكبر من الكفاءة، نظراً للعجز المالي للدولة.

ولم تأت التقديرات الأولى بشأن الولايات السورية في القرن التاسع عشر إلا مع تقرير جون بورنج John Bowring[١٣] المعروف. وهذا التقرير الذي كتب خلال الفترة المصرية، تلك الفترة التي فُتحت فيها دمشق للمرة الأولى أمام القناصل الأوروبيين والبيوت التجارية، يبين الأهمية التي كانت بريطانيا العظمى توليها لتطوير تجارتها في المنطقة.

ولدى مقارنة الأرقام العائدة لأعوام ١٨٤٠ بأرقام أعوام ١٨٣٠، لاحظ القنصل الفرنسي «أن هذه الضريبة الـ «فردي» التي لم تستطع الحكومة التركية فرضها على سكان هذه المدينة، تمت جبايتها على يد الحكومة المصرية التي حددت قيمتها بـ ٥٠٨٨ كيساً بالنسبة لدمشق، جرى توزيعها على ٢٠٤٠٠ دافع، منهم ١٦٣٧٠ مسلماً و٤٠٣٠ مسيحياً أو يهودياً. والحصة التي فرضت على هؤلاء الأخيرين لم تتجاوز ربع المبلغ.

أما الضريبة المفروضة اليوم (عام ١٨٤٤)، بما فيها تكاليف الجباية، فقد تناقصت إلى ٢٢٠٠ كيس أي إلى ما يقارب نصف الضريبة المصرية»[١٤].

وبحسب بورنج، كان ٢٢٨١٩ شخصاً يدفعون الـــ «فردي» سنوياً في أعوام ١٨٣٠. ويفترض بورنج فيما بعد أن كلاً من هؤلاء يعيش في أسرة تضم ٣,٥ شخصاً في المعدل، مما يعطي لمدينة دمشق ٧٩٨٦٦ ساكناً. والشيء نفسه يصدق على حلب، في الفترة ذاتها. فقد كان فيها ١٥٤٩٧ شخصاً يدفعون الـــ (فردي)، مما يعني أن السكان يبلغون ٥٤٢٣٩ ساكناً.(١٥) على أن تقارير أخرى تستند أيضاً إلى مراسلات قنصلية إنجليزية، تعدّ سكان دمشق بين ١٠٠٠٠٠ و١١٠٠٠٠ ساكن؛ وسكان حلب بين ٦٠٠٠٠ و٨٥٠٠٠ ساكن، وسكان بيروت أخيراً ١٢٠٠٠ ساكن فقط.(١٦) ذلك أن المضاعف الذي اختاره بورنج وهو ٣,٥ ضعيف جداً؛ أضف إلى ذلك أن الظروف الصحية في المدن تحسنت بشكل واضح، مما خفض من معدل الوفَيات الذي كان مرتفعاً فيما سبق (١٧).

فإذا أخذنا مضاعف ٥، كما فعل برقان، وافترضنا أن عدد دافعي الـــ (فردي) هو نفسه تقريباً، فسيكون لدينا ١١٤٠٩٥ ساكناً لدمشق، و٧٧٤٨٥ لحلب.(١٨) وهذه الأرقام هي أكثر احتمالاً إذا ما قورنت بإحصاءات أخرى من القرن التاسع عشر، بالرغم من أنها مرتفعة بعض الشيء.

ولنقارن هذه الأرقام بتلك التي قدّمها بعد عدة سنوات (عام ١٨٤٢) بودان Beaudin، وهو مترجم موثّق في القنصلية الفرنسية بدمشق(١٩). فتقديرات بودان التي تشمل جميع المدن والقرى في ولاية دمشق، تعطي مباشرة الأرقام حول عدد السكان (جدول ٤).

وقد نظم بودان إحصاءاته استناداً إلى سجلات الضرائب، أو الدخول، دون أن يعطي تفصيلات حول الطريقة التي اعتمدها للتوصل إلى هذه التقديرات. لقد كتب يقول: «أستطيع تقديم هذا العمل بصفته صحيحاً بدرجة كافية. ولم أكن لأستطيع مطلقاً ملء هذه الأعمدة من دون الأصدقاء العديدين الذين أملكهم في الإدارات، ودون مجيء المصريين إلى سوريا، الذين عمدوا، في سبيل اقتطاع

الضريبة الشخصية إلى إجراء تعداد، ليس صحيحاً كل الصحة، ولكني استطعت تصحيحه بنفسي خلال جولاتي في المناطق المجاورة لدمشق»[٢٠].

يبدو إذن أن مصادر بودان هي نفس مصادر بورنج، نظراً لأن الضريبة الشخصية التي فرضها المصريون هي الـ (الفردي) نفسها.

وقد تبين فعلاً، فيما يتعلق بدمشق (جدول ٣) أن أرقام بودان تتقارب مع أرقام بورنج إذا طبقنا مضاعف ٥ في إحصاءات هذا الأخير بدلاً من ٣,٥.

ويلاحظ أن النسبة المئوية للمسيحيين (١١,١١٪) كانت في أعوام ١٨٤٠ الأكثر ارتفاعاً في القرن التاسع عشر كله، بالرغم من أن عدد هؤلاء، مثله مثل عدد أبناء الأديان الأخرى، لم يكف عن الارتفاع.

جدول (٣) سكان مدينة دمشق (١٨٤٢)

التوزع بحسب الدين والمذهب[٢١]

السنيون	٩٠٥٠٠	المسلمون ٩٥١٥٠ (٨٤,٥٨٪)
الشيعيون	٤٠٠٠	
العلويون	١٥٠	
الدروز	٥٠٠	
الروم الكاثوليك	٥٨٠٥	المسيحيون ١٢٥٠٠ (١١,١١٪)
الأرمن الكاثوليك	٢٧٠	
السوريون الكاثوليك	٥٨٥	
الموارنة	٢٩٠	
اللاتين	٧٠	
الروم الأرثوذكس	٥٢٩٠	
الأرمن الأرثوذكس.	١٩٠	
		اليهود ٤٨٥٠ (٤,٣١٪)
		١١٢٥٠٠ ساكن

جدول ٤

الإحصاء الديني لولاية دمشق (١٨٤٢)[٢٢]

النواحي	المدن	القرى	السكان	المسيحيون	السنيون	الشيعيون	الدروز
دمشق	١		١١٢٥٠٠	١٢٥٠٠	٩٠٥٠٠	٤٠٠٠	٥٠٠
القلمون		٤٠	٣٢٥٠٠	٤٤٩٨	٢٨٠٠٠	٢	
المرج والغوطة		٨٣	٤٣٠٠٠	١٠٠	٤٢٤٠٠		٥٠٠
وادي بردى		٤٩	١٥٠٠٠	١٧٥٠	١١٥٠٠		١٧٥٠
وادي العجم		٥٠	٢٨١٠٠	١٠٠٠	٢٦٥٠٠		٦٠٠
إقليم البلان		٩	٧٥٠٠	٣٠٠٠	٤٥٠٠	-	
حمص	١	٧١	٤٠٠٠٠	٨٠٠٠	٣٢٠٠٠		
حماة	١	٤٠٠	٩٢٥٠٠	١٨٢٥٠	٦٠٠٠٠		
معرة النعمان	١	٦٠	٨٠٢٠	٢٠	٨٠٠٠		
بعلبك	١	٧٢	١١٠٠٠	١٥٠٠		٩٥٠٠	
البقاع		٦٥	١٠٠٠٠	٣٠٠٠	٧٠٠٠		
راشيا	١	١٦	١٠٢٧٥	٥٢٧٥	٥٠٠		٤٥٠٠
حاصبيا	١	١٩	١٣٢٠٠	٦٣٥٠	١٦٥٠	١٠٠	٤٧٥٠
الحولة		٢٠	٣٢٥٠	١٠٠	١٢٥٠		١٥٠٠
القنيطرة		٦٤	١٢٥٠٠	٥٠	١٢٤٥٠		
جيرود		٤٦	١١٢٥٠		١١٢٥٠		
حوران		٨٥	٢١٥٠٠	٣٧٥٠	١٧٧٥٠		
جبل حوران		٣١	٥٠٠٠	٧٠٠		٧٠٠	٣٦٠٠
عجلون/ إربد		١١٠	٢٣٨٥٠	١٠٠	٢٠٧٥٠	٣٠٠٠	
نابلس	٢	٢٢٥	١٤١٨٠	١٠٠	١٢٢٨٠	١٠٠٠	
المجموع	٩	١٥١٥	٥١٥١٢٥	٧٠٠٤٣	٣٨٨٨٨٠	١٨٣٠٢	١٧٧٠٠
				(٪١٣,٦٠)	(٪٧٥,٤٩)	(٪٣,٥٥)	(٪٣,٤٤)

العلويون = ١٤٨٠٠ (٪٢,٨٧)

اليهود = ٥٤٠٠ (٪١,٠٥)

إن فترة أعوام ١٨٤٠ معروفة بإصلاحاتها (التنظيمات)، ولكن المصريين الذين تركوا بصماتهم على الممارسات السياسية - الإدارية، أثروا أيضاً في هذه الفترة. فقد فرضوا على سبيل المثال ضريبة تعرف باسم الـ (إعانة)، تشبه ضريبة الـ (فردي).

كانت ضريبة الـ (إعانة) تجبى في إطار مكان السكن؛ وكان من الممكن حساب توزع السكان بحسب الأحياء وبحسب الانتماء الديني، انطلاقاً من المبالغ المحصلة في سنة ما.

لقد رأينا أن العثمانيين وزعوا دمشق في القرن السادس عشر إلى عدة (محلات)، استمرت سجلات المحاكم الدينية خلال القرن التاسع عشر في تقسيم مساحة المدينة إلى محلات، وحارات، وأزقة، وهي المصطلحات المستخدمة خلال العصور السابقة.

على أن المصريين - على ما يبدو - أدخلوا منذ ١٨٣٢ مصطلحاتهم الخاصة. وهكذا فإن دمشق جرى تقسيمها إلى ثمانية أقسام، على غرار القاهرة، وسُمي كل قسم (الثُمن)، أي جزءاً من ثمانية [٢٣].

ولنأخذ على سبيل المثال المبالغ المحصلة من الـ (إعانة) عام ١٢٥٩-١٢٦٠هـ/ ١٨٤٣-١٨٤٤م، التي كانت تبلغ مليون قرش.[٢٤] ولنطرح منها المبالغ غير المحصلة من الفقراء، والمعوقين، والعجزة، والمكفوفين، الخ ومن الأشراف والعلماء، والتي تقدر بـ ٢٠,٢١٪ من المبلغ الكلي الذي ينبغي تحصيله، أي ٢٠٢١٠٩ قروش.

والجدول ٥ يقدم توزيعاً للمبالغ المحصلة في هذه السنوات بحسب الأثمان والمحلات.

على أنه يصعب علينا معرفة ما يميز الثُمن عن المحلة بشكل دقيق. ولكن القراءة المتأنية للجدول تجعلنا نفترض أن ثُمن (حيٍ) ما أكثر اتساعاً

وسكاناً من (محلة) في نفس الحي؛ وبتعبير آخر، إن المحلة تشكل جزءاً لايتجزأ من الثُمن، بالرغم من أن إحصاءها جرى بصورة مستقلة.

وهكذا فإن السويقة، وباب مصلّى، على سبيل المثال، صنفًا بصفتهما محلتين بالنسبة إلى الثُمن الأكثر سكاناً وهو الميدان التحتاني (٥,٧٨٪)، بالرغم من أنهما يشكلان امتداداً للجزء الشمالي - الغربي من الميدان.

جدول (٥) توزيع ضريبة الـ (إعانة)

بحسب «الأحياء»، عام ١٢٥٩-١٢٦٠هـ/ ١٨٤٣-١٨٤٤، وبالقروش.[٢٥]

١- ثُمن الميدان التحتاني	٥٧٨٠٠	
محلة السويقة.	١٧٠٢٥	(٥,٧٨٪)
محلة باب ـ المصلى.	١٩١٧٥	١,٧٠
٢- ثُمن الميدان السلطاني.	٥٠٠٠٠	١,٩١
٣- ثُمن القنوات (باب سريجة وباب الجابية)	٩٦٢٨٤	٥,٠٠
٤- ثُمن الشاغور وما حوله.	٨٧٥٣٠	٩,٦٣
٥- ثُمن سوق ساروجة.	٦٢٣١٦	٨,٧٥
محلة العقيبة	٣٨٠٠٠	٦,٢٣
٦- ثُمن العمارات البراني والجواني	٩١٣٣٩	٣,٨٠
محلة القيمرية وما حولها.	٤٧٠٠٠	٩,١٣
محلة مأذنة الشحم والخراب وباب توما.	٧٦٠٠٠	٤,٧٥
٧- ثُمن الصالحية.	٥٧٠٠٠	٧,٦٠
كُرد الصالحية.	٢٥٠٠٠	٥,٧٠
٨- المذاهب المسيحية في مدينة دمشق المسوّرة	١٥٥٠٦٦٠	٢,٥٠
مسيحيو الميدان وباب مصلى	٢٤٠٠٠	١٧,٥٠
٩- اليهود.	١٠٠٠٠٠	١٠,٠٠
المجموع (على وجه التقريب).	١٠٠٠٠٠٠	

لدى قراءة الجدول ٥، تلفت الانتباه ملاحظة أولى، وهي أن النسب المئوية للإعانة التي يدفعها المسيحيون (١٧,٥٠٪) واليهود (١٠٪)، هي أعلى بكثير من النسب المئوية للسكان المسيحيين واليهود، بحسب تقدير بودان، وهي على التوالي (١١,١١٪) و(٤,٣١٪) من السكان. هل يعد ذلك مؤشراً على أن ثروة المسيحيين واليهود كانت تفوق في المعدل ثروة المسلمين؟

للإجابة عن هذا السؤال، علينا أن نعرف أولاً كيف كان يتم تقدير ضريبة الإعانة بحسب الثُمن والمحلة.

إن مجلس ولاية دمشق أكد مرات متكررة أن الإعانة ليست ضريبة على الأملاك – ذلك أن ضرائب أخرى كانت مفروضة على العقارات – ولكنها تحسب على أساس عدد النفوس في المحلة المعنية، و(محلات إقامتهم)[٢٦]؛ وهذا هو السبب في استخدام هذا الجدول في هذا الفصل. فتعلق ضريبة الإعانة بمحل الإقامة أتاح لنا الحصول على أرقام تقريبية بشأن كثافة كل من هذه الأماكن.

ونحن لا نملك أية معلومات محددة عن ثروة الأشخاص الذين تم إحصاؤهم؛ ولا شيء يسمح لنا بأن نفترض أن هذه الثروة كانت أساس التقديرات المثبتة في الجدول ٥.

يبقى هناك تفسير آخر يمكن أن يلقي الضوء على المبالغ المرتفعة التي كانت تدفعها بعض الفئات:

فالأقليات كانت تدفع الجزية، بالإضافة إلى الإعانة. وهذه الجزية حلّ محلها عام ١٨٥٧ ما سمِي (بدل عسكري) أي الضريبة التي تدفع بدل الخدمة العسكرية التي أصبحت إلزامية منذ عام ١٨٣٨ على كل مسلمي الإمبراطورية.

وسنرى في الفصل القادم كيف أن هذا القرار، بشأن توزيع الضريبة بين الفئات الدينية المختلفة، أدى إلى طرد العضو المسيحي الوحيد في المجلس.

فيما يتعلق بالنصف الثاني من القرن التاسع عشر، وبداية القرن العشرين، نستطيع الاعتماد على إحصاءات السلطة العثمانية؛ ذلك أن مشكلة التجنيد الإلزامي الذي فرض على جميع المسلمين عام ١٨٣٨، فرض على السلطات تنظيم إحصاءات في سبيل تقدير عدد الذكور المسلمين الذين هم في سن حمل السلاح.

وهكذا نُظِّم إحصاء أول، كثير الثغرات، يستند إلى عدد الخانات، لا إلى عدد الأفراد، نُظِّم هذا الإحصاء في أعوام ١٨٣١-١٨٣٨. ثم جرى تنظيم إحصاء آخر، ناقص أيضاً، عام ١٨٤٤ خلال فترة التنظيمات؛ ثم إحصاء ثالث في أعوام ١٨٦٦-١٨٧٣، وهو ناقص أيضاً كالإحصاءات السابقة.

لذلك اعتمدنا هنا الإحصاء الرابع الذي أجري في أعوام ١٨٨١/ ١٨٨٢-١٨٩٣؛ وهو أكمل الإحصاءات ويغطي كل ولايات الإمبراطورية ومدنها [٢٧].

هذا الإحصاء الأخير يلفت النظر، أولاً بكونه إحصاء عصرياً، كما أشار إلى ذلك كمال كاربات بقوله: «... فالإحصاء العثماني الحديث الأول في أعوام ١٨٣٠-١٨٣٨ تبنى مقاربة جديدة بجعله الذكور وحدة للإحصاء. ذلك أنه كان على جميع الذكور أن يخضعوا للتسجيل بغض النظر عن وضعهم العائلي. واستمر الأفراد الذكور يشكلون الوحدة الأساسية في جميع الإحصاءات العثمانية حتى ١٨٨١-١٨٨٢ حيث أصبح الفرد نفسه وحدة الإحصاء، دون تحديد لجنسه» [٢٨].

جدول (٦) سكان دمشق

(بحسب الإحصاء العثماني لأعوام ١٨٨١-٨٢-١٨٩٣)[٢٩]

الديانة	الرجال	النساء	المجموع	٪
المسلمون	٤٤٦٨٦	٥٣٩٣٥	٩٨٦٢١	٨٦,٣٠
الروم	٢٢٦٠	١٩٩١		
الكاثوليك	٢٥٣٥	٢٢٤٩		
الأرمن[٣٠]	١٠٣	٩٦	٩٣٩١	٨,٢٢
البروتستانت	٢٩	٣٢		
اللاتين	٤٧	٤٣		
أنصار الطبيعة الواحدة	٦			
اليهود	٣١٧٧	٣٠٨٨	٦٢٦٥	٥,٤٨
	٥٢٨٤٣	٦١٤٣٤	١١٤٢٧٧	١٠٠,٠٠

حين نقارن هذه الأرقام بتلك التي قدمها بودان حول عام (١٨٤٢)، فإن الإحصاء الرابع يعطي دمشق أرقاماً منخفضة (جدول ٦). وهناك احتمال ضعيف بأن يقتصر تزايد سكان دمشق على ٢٠٠٠ ساكن خلال نصف قرن. ويرجح أن عدداً كبيراً من السكان هربوا ليتفادوا عمليات التسجيل، فقد كان الغرض من الإحصاء تجنيد الذكور المسلمين من جهة، ودفع البدل بالنسبة للأقليات، من جهة أخرى.

وهكذا فإن عدد الرجال المسلمين (٤٤٦٨٦) ينقص كثيراً عن عدد النساء من أبناء الديانة نفسها (٥٣٩٣٥).

وفي سبيل إعاقة أشكال الهرب، بدأت السلطات في إصدار بطاقات هوية (تذاكر نفوس) لجميع الذين تم إحصاؤهم [٣١].

ويلاحظ في إحصاءات أواخر القرن أن الأرقام جرى تصحيحها وتعديلها تدريجياً (جدول ٧) [٣٢].

جدول ٧ - سكان مدينة دمشق بحسب الديانة[٣٣]

الديانة	١٣٠٣هـ/١٨٨٥-٨٦	١٣١٣هـ/١٨٨٩-٩٩	١٣٣٠هـ/١٩١١-١٢
المسلمون	٩٧٤٣١	١٢٥٩٠٩	١٩٧٥٠٧
	٪٨٧,١١	٪٨٧,٩١	٪٨٨,٧٢
المسيحيون:			
الروم الأرثوذكس	٤٣١٩	٤٧٣٠	٦٥٦٩
الروم الكاثوليك	٣٩٥١	٤٢٩٤	٦٢٨٢
السوريون الكاثوليك	٣٦٩	٤٤٦	٧٣٩
السريان	٩	٦٩	
الأرمن الرسوليون	١٨٤	٢٧٥	٤١٣
الأرمن الكاثوليك	١٧٠	١٧٩	٢٣٧
البروتستانت	٦١	٩٠	١٣١
الموارنة	٢٠٢	٢٤٦	٣٠٠
الرومان الكاثوليك	٨٧	٨٦	١٢٢
الكلدان			٦٣
اليعاقبة			١١٢
مجموع المسيحيين	٩١٧٢	١٠٣٩٧	١٤٩٦٨
	(٪٨,٢٠)	(٪٧,٢٦)	(٪٦,٧٢)
اليهود	٥٢٣٩	٦٩٨٥	١٠١٢٩
	(٪٤,٦٨)	(٪٤,٥٥)	(٪٤,٥٥)
المجموع	١١١٨٤٢	١٤٣٢٩١	٢٢٢٦٠٤

إن الزيادة الكبيرة في عدد سكان دمشق من ١١١٨٥١ إلى ٢٢٢٦٢٤، بين عامي ١٨٨٥ و١٩١٢، لا يمكن تفسيرها إلا بتبني فرضية النزوح الكثيف للقرويين من الريف إلى المدينة خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر.

وهذه الزيادة الهائلة للقرويين، المسلمين في غالبيتهم، تفسر أيضاً انخفاض النسبة المئوية للسكان المسيحيين من ٨,٢٠٪ إلى ٦,٧٢٪ خلال هذه الفترة [٣٤].

وهناك عامل آخر يكمن وراء انخفاض النسبة المئوية لطوائف الأقليات، ألا وهو هجرة قسم من هذه الأقليات، ابتداء من النصف الثاني من القرن التاسع عشر، إلى مصر. وهذا ما يتبين على الأقل من عمل توماس فيليب Thomas Phillip حول هجرة السوريين إلى مصر في القرن التاسع عشر [٣٥].

فخلال حكم محمد علي، وبالرغم من التسامح الديني القوي الذي أبداه إزاء الأقليات، فإن مصر لم تكن تجذب المسيحيين من سورية بشكل خاص. ذلك أن السياسة الاحتكارية للحاكم المصري كانت تقتضي أن تمسك بيروقراطية الدولة بيدها مجموع الأنشطة الاقتصادية. من هنا، فإن ظروف العمل لم تكن مؤاتية للمتعهدين المحليين والسوريين [٣٦].

وهكذا كان تدفق الهجرة بطيئاً في بداية القرن التاسع عشر، ولكنه تسارع تدريجياً خلال النصف الثاني من ذلك القرن. وفي الواقع، كانت الاتفاقات التجارية التي عقدها العثمانيون مع بريطانيا العظمى، ثم مع فرنسا عام ١٨٣٨، تضم مصر أيضاً. وكانت النتيجة مفيدة، ليس لمجموع الإمبراطورية العثمانية فحسب، ولكن - على الأخص - لعملاء القنصليات والمتعهدين المدينيين.

وقد طالت الهجرة إلى مصر الأقليات الدينية الرئيسة الثلاث في بلاد الشام: الروم الأرثوذكس والكاثوليك في دمشق وحلب والمدن الساحلية السورية الرئيسة، وموارنة جبل لبنان.

هذه الوقائع يمكن أن تفسر جزئياً أرقام الجدول ٧، التي تستند إلى الإحصاءات العثمانية، والتي تبين أن أقليات دمشق في نهاية القرن التاسع عشر كانت في تناقص بالمقارنة مع الأغلبية المسلمة.

ولابد من القول إن تقديرات كوينيه Cuinet (١٨٩٦) التي لم تذكر مصادرها والتي تشير إلى أن مسيحيي دمشق كانوا يشكلون في القرن التاسع عشر ٣٣,١١٪ من سكان المدينة الذين يبلغ عددهم ١٥٤٠٠٠ نسمة (جدول ٧)،[٣٧] هذه التقديرات غير محتملة بالتأكيد.

لقد توقفنا خلال هذا الفصل عند الطريقة المستخدمة في التوصل إلى كل إحصاء وكل تقدير، أكثر بكثير مما فعلنا عند الأرقام نفسها. وهذا يرجع من دون شك إلى أن كل إجراء إحصائي يخفي وراء الأرقام الباردة، جميع ممارسات السلطة السياسية.

وهكذا، وكما أشرنا سابقاً، فإن التحول الجذري الذي حصل بين القرن السادس عشر والقرن التاسع عشر، يتعلق بالطريقة التي كان يحصى بها الأفراد، والعائلات، والجماعات.

وهذا التغير يسمح بتمييز التعديلات التي حصلت في بُنى السلطة، بين مؤسسات الدولة و«رعايا الإمبراطورية».

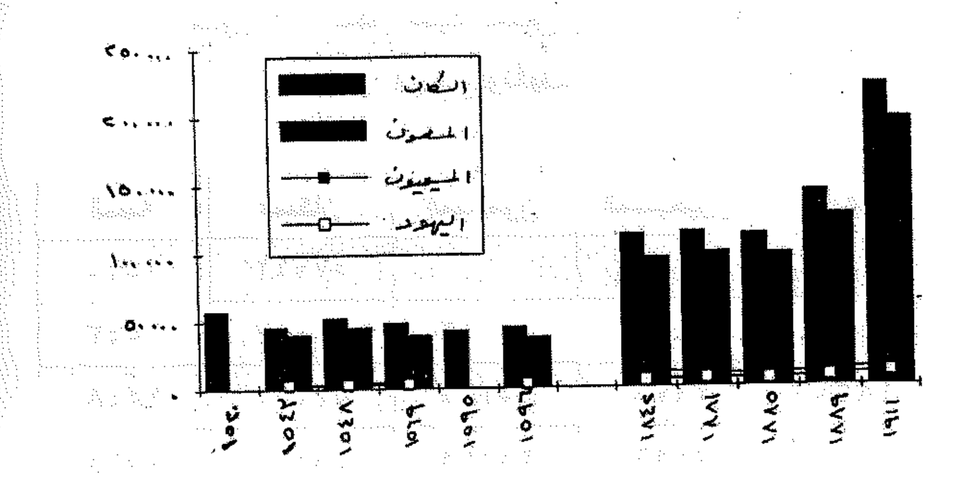
إن «خانة» القرن السادس عشر، لا يمكن أن تسمى «إحصاء» بالمعنى الدقيق للكلمة. فقد كانت، كما نذكر، أسلوباً في «إحصاء» «الوحدات العائلية» الخاضعة لنظام الضرائب.

جدول ٩ - سكان مدينة دمشق (١٥٢٠-١٩١٢)

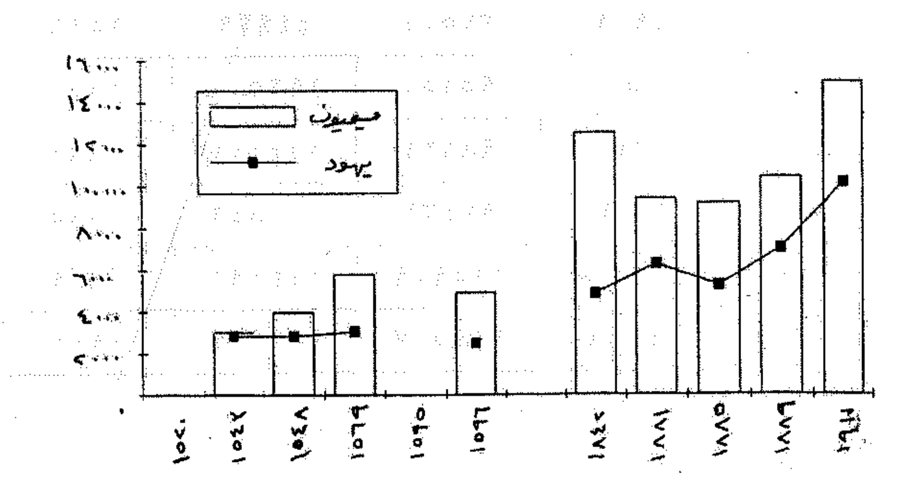
(تجميع وتأليف)

السنة	السكان	المسلمون	المسيحيون	اليهود
١٥٢٠	٥٧٢٦٢			
١٥٤٣	٤٦٠٤٧	٤٠١٤٢	٣٠٣٧	٢٨٦٨
١٥٤٨	٥٢٠٥٢	٤٥٢٣٦	٣٩٧٨	٢٨٣٨
١٥٦٩	٤٨١٠٠	٣٩٢٣٩	٥٧٩٦	٣٠٦٥
١٥٩٥	٤٢٧٧٩			
١٥٩٦	٤٤٩٢٩	٣٧٥٠٤	٤٩١٩	٢٥٠٦
١٨٤٢	١١٢٥٠٠	٩٥١٥٠	١٢٥٠٠	٤٨٥٠
١٨٨١	١١٤٢٧٧	٩٨٦٢١	٩٣٩١	٦٢٦٥
١٨٨٥	١١١٨٤٢	٩٧٤٣١	٩١٧٢	٥٢٣٩
١٨٨٩	١٤٣٢٩١	١٢٥٩٠٩	١٠٣٩٧	٦٩٨٥
١٩١١	٢٢٢٦٠٤	١٩٧٥٠٧	١٤٩٦٨	١٠١٢٩

١٠- سكان دمشق (١٥٢٠-١٩١٢)



١١- المسيحيون واليهود في دمشق (١٥٢٠-١٩١٢): تأليف



الفصل الثالث

التمثيل السياسي والاقتصاد الريفي

مجلس دمشق في منتصف القرن التاسع عشر

مَن هم أعضاء المجلس؟ المجلس بصفته محكمة.

العمومية والمركزية

المجلس في مواجهة مشكلات الاقتصاد الريفي

بعد انسحاب المصريين من بلاد الشام عام ١٨٤٠، وعودة السيادة على هذه الأرض للعثمانيين الذين كانوا يتوقون إلى تطبيق الإصلاحات السياسية والقضائية والتجارية بأفضل الطرق الممكنة من حيث الاتساع والجدوى، وفي إطار الخط العام الذي حدده مرسوم غولخانه عام ١٨٣٩، أنشأ هؤلاء مجالس إدارية في المدن الرئيسة، تتكون من أعيان محليين [1].

هكذا قرر الباب العالي سلسلة من الإصلاحات السياسية تهدف إلى تفويض الأعيان المحليين بصلاحيات سياسية واقتصادية، في سنوات ١٨٤٠؛ تلك الفترة التي كان اقتصاد الإمبراطورية العثمانية «يندمج» تدريجياً في الاقتصاد العالمي الرأسمالي.

إنها حالة شديدة التناقض، ذلك أن الدولة العثمانية كانت تخشى القوة المتنامية للأعيان، كما تخشى تجزئة أراضي الإمبراطورية تحت ضغط الاتجاهات القومية لهؤلاء (ومثال محمد علي في مصر كان من دون شك أكثر الأمثلة أهمية في القرن التاسع عشر).[2] هذا من جهة، ومن جهة أخرى، لم تكن الدولة قادرة على جباية إيجار الأراضي من دون وساطة الأعيان المحليين.

والواقع أنه، منذ نهاية القرن السادس عشر، حين كانت جدوى نظام إيجار الضرائب المعروف باسم «تمار» تضعف تدريجياً، جرى إلغاء هذا النظام، وإحلال «الالتزام» محله، وأصبح الأعيان المحليون الملتزمين الرئيسيين في الإمبراطورية؛ مما جعل منهم أولئك الذين تؤهلهم دخولهم،

حين الحاجة، لدعم دولة تزداد ضعفاً نتيجة التضخم النقدي وخلل الموازنات[٣]. وهذا، بالإضافة إلى دورهم السياسي بصفتهم منافسين للنظام القائم إلى جانب الولاة في الولايات.

حين قرر العثمانيون في أعوام ١٨٤٠ تشكيل مجالس الولايات[٤]، لم يقوموا إلا بإعطاء شكل سياسي لما كان قائماً فعلاً، أي لدور «الوسيط» السياسي والاقتصادي الذي كان الأعيان يؤدونه بين السلطة المركزية والسكان المحليين. وهكذا فإن هذا الاستمرار للدور السياسي ــ الاقتصادي للأعيان بالنسبة للفترات السابقة، وهذا الجديد الذي جرى إدخاله في الحياة العامة بتشكيل مؤسسة سياسية مثل المجلس، هما اللذان أعطيا للقرن التاسع عشر طابعه المميز.

ولنبدأ بالاستمرار: فمنذ الفترة السابقة للاحتلال المصري، كان الأعيان المحليون يؤدون دور «الوسطاء» بين الباب العالي والسكان المحليين. ويمكن رسم صعودهم التدريجي في الإمبراطورية كلها، بدءاً من نهاية القرن السادس عشر ومطلع القرن السابع عشر، وهو التاريخ الذي بدأ نظام «التمار» يصبح فيه عديم الفائدة، قليل المردود؛ مما اضطر السلطات العثمانية إلى تبني نظام جديد لإيجار الضرائب عُرف باسم الالتزام (أو المالكان بالنسبة للإيجار مدى الحياة)[٥].

وقد أدى تبني هذا النظام الجديد لإيجار الضرائب السنوي منذ القرن السابع عشر إلى تقوية سلطة الأعيان المحليين، لأنه كان يوفر لهم دخولاً، لم تكن الدولة تستطيع ضبطها أو تخفيضها إلا بمصادرة الأراضي وإلغاء امتيازات الحق السنوي في الالتزام التي مُنحت لهم.

وإذا كان الأعيان المدينيون أصبحوا مستفيدين من الأراضي، عن طريق الاقتصاد الريفي، وبواسطة الالتزام، فإن الدولة بقيت المالك الحقيقي لهذه الأراضي. وبالمقابل كان الدور السياسي لهؤلاء الأعيان يقتصر على تزويد السلطة بالشرعية الضمنية التي كانت تحتاج إليها (في الإطار المحدد لديوان الوالي).

من هنا يأتي هذا الدور السلبي للأعيان الدمشقيين في إطار ديوان الوالي في القرن الثامن عشر، والذي يصفه عبد الكريم رافق بقوله: كان الديوان الاستشاري يتكون من «مجموعة من الموظفين تضم أغوات الهيئات العسكرية، والدفتردار، والقاضي، والمفتي، ونقيب الأشراف، والأعيان.. والفكرة المعطاة حول ديوان دمشق والقائلة بأنه كان يتكون من شخصيات متخصصة تجتمع في جميع الأحوال، في فترات منتظمة، هي فكرة خاطئة. فالديوان الاستشاري كان يتم استدعاؤه من الوالي أو المتسلم، بحسب السبب الذي يجعل هذا الاجتماع ضرورياً. وبصورة عامة كانت قراراته تهدف إلى تسهيل تنفيذ القرارات التي يتخذها الوالي أو السلطان. وهناك سبب آخر لاستدعائه يتمثل في جعل المشاركين يتخذون قرارات تتعلق غالباً بمصالحهم»[٦].

هذه الملاحظات تصدق أيضاً على ديوان حلب في القرن الثامن عشر: «إن دور المجلس استشاري بشكل جوهري. وهو ينقل للوالي مواقف السكان من قضايا التموين، ووضع التجارة، والزراعة، كما يعطيه معلومات تأتي صحتها في مرتبة أدنى من مصالح أفراده»[٧].

هل كان الأعيان «ممثلين» للسكان المحليين؟

إذا كنا نفهم من «التمثيل» عملية تفويض لأحد ما (الممثِّل) بأن يعمل باسم فئة اجتماعية (الممثَّلين)، وأن هذا الممثِّل يتكلم باسم هذه الفئة، فإننا

لانستطيع النظر إليهم بصفتهم ممثلين حقيقيين للسكان المدينين، بالرغم من أنهم نهضوا (جزئياً) بهذا الدور.

لقد كانوا، من دون شك، الممثلين بالدرجة الأولى لفئة الأعيان أمام الوالي. أما بالنسبة لمجموع سكان المدينة، فالأعيان كانوا على الأقل مسؤولين عن إدارة «الاقتصاد السياسي المديني» الذي لم يكن ليعمل من دون تدخلهم المباشر، أكثر منهم ممثلين للسكان. وفي الواقع، كانوا على صلة قوية بكل أشكال الوسطاء، ولا سيما بالملتزمين والدائنين المدينيين والريفيين.

لدينا إذن، بشأن الفترة السابقة للإصلاح، صورة تقليدية للسيطرة السياسية: لم تكن الدولة المركزية تطلب من الأعيان ومن رعاياها إلا الخضوع للنظام السياسي القائم. والمؤسسات الوسيطة التي يمكن الإعلان عن شكوى ما أو تقديمها عن طريقها، كانت إما مفقودة أو استشارية (كما هو الحال في دواوين الولايات).

لذلك فإن تأسيس العثمانيين[٨] لمجلس ولاية دمشق، نشّط الدور السياسي الاقتصادي للأعيان المحليين، بالتأكيد، بالمقارنة مع ديوان القرن الثامن عشر.

والتجديد، بالمقارنة مع الفترات السابقة لمؤسسة مثل المجلس، يتمثل في إدخال روح مرسوم غولخانه لعام ١٨٣٩ واتجاهاته في عمل الديوان؛ وبتعبير آخر، يتمثل في إسباغ روح «العصر» و«الديموقراطية» على المؤسسات السياسية في الإمبراطورية. ولكن علينا فهم معنى هذه المصطلحات الموضوعة ضمن قوسين انطلاقاً من السياق التاريخي والمحلي. وفي الواقع، كان من الضروري إدخال الإصلاحات في قلب هذه المؤسسات لجعلها أكثر فاعلية في مواجهة

الضغوط السياسية – الاقتصادية التي عانت منها الدولة حين أصبح اقتصادها أكثر تبعية للاقتصاد العالمي الرأسمالي.

مَن كانوا أعضاء المجلس؟

لم يكن اختيار الأعضاء الإثني عشر لمجلس دمشق عام ١٨٤٤-١٨٤٥ شديد الاختلاف عن أعضاء دواوين القرن الثامن عشر، بمعنى أنه راعى التوازن، إلى حد ما، في توزيع المراكز الدينية بين المذاهب المختلفة والتراتبات من حيث المكانة والوراثة لعائلات العلماء والأشراف و«العائلات الكبرى» الأخرى التي لا تنتمي إلى هاتين الفئتين.

وهكذا جرى تقليد الشخصيات التالية، المناصب الاثني عشر لمجلس ١٨٤٤-١٨٤٥:

١- رجب أفندي العجلاني، الذي شغل منصب نقيب الأشراف في دمشق حتى وفاته عام ١٢٦٤هـ/ ١٨٤٨م.

٢- حسين أفندي المرادي، مفتي دمشق[٩].

٣- نسيب أفندي حمزة، فقيه وعالم حنفي، جرى تعيينه لمنصب نقيب الأشراف بعد وفاة رجب أفندي العجلاني عام ١٢٦٤هـ/ ١٨٤٨م[١٠].

٤- محمد أفندي الجابي، قاض حنفي، كان قبل تعيينه في دمشق، قاضياً في دمشق والمدينة. أصبح عضواً في المجلس عام ١٢٦٠هـ/ ١٨٤٨م، وهو أول دمشقي يحصل عام ١٢٩٣هـ/ ١٨٧٦م على (الرتبة العليا لقضاء استنبول)[١١].

٥- أحمد أفندي المالكي، وهو أحد الكتّاب الحنفيين في محكمة الباب. جرى تعيينه فيما بعد في منصب رفيع، هو ناظر أوقاف الشام[١٢].

٦- أحمد أفندي الحسيبي، وهو عضو في عائلة من الأشراف الحنفيين، كانت من أكبر العائلات الإقطاعية المقيمة في دمشق. نقلته السلطات العثمانية إلى قبرص بعد مجازر ١٨٦٠[١٣].

٧- عمر أفندي الغزي، مفتي الشوافعة في دمشق. وهو صوفي ينتمي إلى الطريقتين النقشبندية والبكرية، وأحد الأعيان الذين تم نفيهم إلى قبرص عام ١٨٦٠[١٤].

٨- أبو السعود أفندي الغزي. وهو عالم شافعي ينتمي إلى الطريقتين النقشبندية والقادرية. استقال من المجلس عام ١٢٦٢هـ/ ١٨٤٦م[١٥].

٩- خليل بك العظم، ينتمي إلى أكبر العائلات الإقطاعية بدمشق. كان لعائلته نشاط سياسي كبير في النصف الثاني من القرن الثامن عشر[١٦]. إلا أن نفوذها السياسي تضاءل قليلاً في القرن التاسع عشر، ولكنها بقيت ممثلة في معظم المجالس التي تتابعت منذ بداية الإصلاحات.

وتختلف عائلة العظم عن بقية «العائلات الكبرى» التي عدّدناها حتى الآن بكونها لا تنتمي إلى جماعتي الأشراف والعلماء. ويبدو أن أصولها متواضعة جداً[١٧]، مما يشكل دليلاً آخر على أن جماعة الأعيان لم تكن مغلقة كلياً، ولا تشكل «طائفة» بالمعنى المحدد للكلمة. ويلاحظ أن لقب أفندي كان محصوراً كلياً بالأشراف والعلماء، أما لقب بيك فكان يطلق على الأعيان من خارج هاتين الجماعتين.

١٠- محمد بيك العظمة، وهو ينتمي إلى عائلة من غير العلماء، مثل العظم. نفي إلى قبرص عام ١٨٦٠[١٨].

تبقى أخيراً شخصيتان لم نستطع تحديد هويتهما في أكثر كتب «التراجم» شهرة في القرن التاسع عشر، وهما الشطي، والبيطار. الشخصيتان هما:

١١- صالح آغا مهايني،

١٢- مصطفى جلبي.

أما عائلة المهايني فتتضارب الشهادات بشأنها.

فرسائل القناصل البريطانيين، من جهة، تظهر أن هذه الأسرة هي أكثر الأسر ثروة وقوة في حي الميدان، كما تظهر أن صالح آغا المهايني (ت ١٨٦٨) عضو المجلس وابنه سليم عارضا مجازر ١٨٦٠، وقاما بحماية مسيحيي الميدان خلال الأحداث الدامية التي أودت بحياة عدة ألوف من المسيحيين[١٩]. ويذكر مخطوط الحسيني، من جهة أخرى، وبصدد أحداث ١٨٦٠ شخصاً باسم سليم آغا المهايني، ربما كان ابن صالح آغا. ويشير إليه على أنه أحد الأكراد الذين كانوا منخرطين إما في (الجندرمة)، أو في الفرق المساعدة التي استلحقها العثمانيون بعد إصلاحات «التنظيمات» العسكرية مباشرة، التي كانت تسمى (عَوْني). والمخطوط يذكره إلى جانب أشقياء آخرين بصفتهم المحرضين الحقيقيين على المجازر. ولكنه لا يضيف شيئاً دقيقاً حول سليم آغا[٢٠].

وأما مصطفى جلبي، فكان ينتمي إلى عائلة من كبار التجار ارتبطت بصلات زواج مع عائلات من العلماء والأشراف. وهكذا نعرف، عن طريق تركة تاجر كبير (مفخر التجار) هو الشيخ أمين جلبي (ت ١٢٤٤هـ/ ١٨٢٩/) أن مصطفى تزوج من ابنة مفتي دمشق، عبد الله أفندي المرادي[٢١]. مما يبين أن التجار كانوا يصلون إلى فئة الأعيان، بالرغم من أنه ينظر إليهم بعامة على أنهم يمثلون شريحة أدنى مرتبة، وذلك بسبب الأرباح التي يجنونها والتي توصف بأنها غير قانونية. وارتقاؤهم هذا كان يتم بوساطة صفقات الزواج التي ترفعهم إلى مصاف «العائلات الكبرى» المسيطرة.

ويلاحظ أن مصطفى جلبي وزميله صالح آغا المهايني كانا التاجرين الوحيدين في المجلس، الذي كان يهمين عليه، في الواقع، جماعة إقطاعيي الأراضي.

ونشير أخيراً إلى الوجود الدائم في المجلس لمحي الدين أفندي (واسم عائلته غير محدد) كاتب المجلس، والذي كان، كما سنرى في الفصل القادم، من كبار إقطاعيي الأراضي، وقد أوكل إليه الالتزام السنوي للعديد من القرى.

إن أعضاء المجلس الاثني عشر، بالإضافة إلى الكاتب، يشكلون جزءاً من هذه الفئة الاجتماعية التي تسمى الأعيان، أي أعلام المدينة. ولكن الأعيان كانوا يضمون مجموعة غير متجانسة، من الناحية الاجتماعية، تحتوي طيفاً واسعاً يصعب تحديده.

ولو كنا اقتصرنا في تعريف هؤلاء الأعيان على كتب التراجم، التي تحمل نقطة ضعف وهي أن مؤلفيها، أنفسهم، من الأعيان (المرادي، الشطي، البيطار)، لكنا قد خاطرنا بالتوصل إلى تصنيف يصنعه الأفراد بأنفسهم.

وقد لاحظنا في الحقيقة، أن ثلاثة من أعضاء مجلس ١٨٤٤-١٨٤٥، لا يوجد لهم ذكر في أكثر كتب التراجم شهرة. ذلك أن الأعيان لم تكن لهم دوماً مصالح مشتركة من الزاوية الاقتصادية: فبين الذين يمارسون التجارة الكبرى، ويموّلون جمعيات الحرف من جهة، وإقطاعيي الأرض من جهة أخرى، تتباين المصالح الاقتصادية الصرفة في معظم الأحيان.

ومهما كان الأمر، فإن قائمة الاثني عشر عضواً للمجلس تبين أن الإدارة العثمانية التي قامت بهذا الاختيار (ما دام الأمر يتعلق بممثلين غير منتخبين)[٢٢]، لم تقم إلا بإعادة إنتاج التوزيع التقليدي لفئات الأعيان التي سادت في الفترة العثمانية برمتها.

ففي ترتيب من هذا القبيل، تأتي في الطليعة شخصيات تشغل مركزاً دينياً مرموقاً، وتحتل مكانها في المجلس بصفتها ممثلة رسمية لمركزها. وهكذا يأتي أولاً مفتي دمشق، وهو من عائلة المرادي، وممثل في الوقت نفسه للمذهب الحنفي الذي يعد أكثر المذاهب الفقهية مرونة، والذي تبنته الدولة العثمانية رسمياً.

يأتي في الدرجة الثانية نقيب الأشراف، وهو حنفي أيضاً من عائلة العجلاني.

أما الشوافعة فهم ممثلون بعضوين من عائلة الغزي، الأول مفتي الشوافعة، والثاني عالِم منضوٍ في الفرق الصوفية.

ويلاحظ غياب الحنابلة والمالكية، وذلك بسبب ضعف وزنهما الديموجرافي في المدينة.

وبالمقابل، فإن الأحناف كانوا الأكثر تمثيلاً، بالمفتي والنقيب أولاً، ومن ثم بقاض حنفي من أسرة الجابي، إضافة إلى أحمد أفندي المالكي، المدير الأعلى للأوقاف في دمشق.

ويظهر أخيراً، بين الأشراف الحنفيين، اسم أحمد أفندي الحسيبي، وهو من الأسرة التي بقيت تتنافس طوال القرن التاسع عشر مع أسرة العجلاني على منصب نقيب الأشراف.

ويتبين من كتب التراجم المحلية المخصصة كلياً للأعيان، أن مراكز المجالس المختلفة خلال الفترة الأولى للإصلاحات من ١٨٤٠ إلى ١٨٦٠ كانت مشغولة إجمالاً بالأسر التي عدّدناها فيما سبق.

فيما يتعلق بفئة الأعيان الذين صعدوا في القرن الثامن عشر واكتسبوا قوة سياسية واقتصادية، لدينا: ثلاثة مراكز لأسرة العظم، وثلاثة لأسرة

المرادي، وثلاثة لأسرة العجلاني، ومركز واحد لآل العمري، وواحد آخر لآل الحسيبي.

وفيما يتعلق بفئة الأعيان الذين استندت قاعدتهم السياسية ـــ الاقتصادية إلى حي الميدان، كان توزيع المراكز على أسرهم كما يلي: أربعة مراكز لآل حمزة، ومركز واحد لآل الأسطواني، ومركز لآل الحُصني، ومركز واحد لآل المهايني.

وأخيراً، اختار العثمانيون للمجلس أعضاء من الأسر التي اغتنت خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر، وعرفت كيف تستفيد من الإصلاحات، وذلك بشغل وظائف إدارية هامة جرى إحداثها خلال هذه الفترة، بغية تقوية سلطتها الاقتصادية. ومن هذه الأسر يمكن الإشارة إلى أسر مردم بيك، والجابي، والمالكي(٢٣).

هناك ملاحظات تفرض نفسها بعد هذه اللمحة التعريفية بشخصيات مجلس ١٨٤٤-١٨٤٥.

فاختيار الأعضاء لا يفاجئنا إجمالاً، لأنه استند إلى معايير معروفة تماماً: علماء وأشراف في المرتبة الأولى، ثم تأتي العائلات التي فرضت نفسها على المستوى الأعلى من التراتب الاجتماعي بفضل وزنها الاقتصادي والمالي، بالرغم من أنها لا تشكل جزءاً من الشريحتين التقليديتين.

والنقطة الهامة الأخرى، هي أن الأعضاء الاثني عشر كانوا مسلمين جميعاً، ولم يمنح أي مركز للأقليات المسيحية واليهودية، بالرغم من أن يهود دمشق حصلوا على ممثل لهم لدى تكوين المجلس الأول بعد انسحاب المصريين عام ١٨٤٠، وهو من عائلة (فارحي)، ولكنه لم يُعيّن في المجالس اللاحقة(٢٤).

أما فيما يتعلق بالمسيحيين، فإن قنصل فرنسا دوفواز Devoize، أشار في برقية بتاريخ ٦ آذار/ مارس ١٨٤٤، إلى أن جدلاً احتدم ضمن المجلس حول توزيع الضريبة المعروفة باسم (الفردي)، والتي أسماها العثمانيون (إعانة) خلال فترة الإصلاحات[٢٥].

وهذا التوزيع، كان يفترض فيه أن يكون متناسباً، من حيث المبدأ، بين الطوائف الدينية المختلفة. ولكن المسلمين أرادوا أن تدفع الأقليات مبالغ تفوق بكثير ثقلها السكاني. مما أدى إلى طرد العضو المسيحي الوحيد في المجلس (الذي لم يذكر اسمه). وجاء في التعليق: «كان أول أعمال الديوان[٢٦]، الذي جرى تكليفه بهذا التوزيع (للفردي)، طرد الممثل الوحيد للمسيحيين (بعبارات عنيفة متعصبة)، ذلك الممثل الذي كان جزءاً من المجلس وفقاً للحقوق التي أقرتها تنظيمات غولخانه.

كانت القرارات التي اتخذها مطبوعة بروح الانحياز والظلم، كما هو متوقع؛ هذه الروح التي استبعدت من هذا المجلس، من البداية، تمثيل المصالح الشرعية ومشاركتها فيه.

وهكذا قرر المجلس أن توزع هذه الضريبة بين ٦٠٠٠ مسلم و٢٠٠٠ مسيحي أو يهودي»[٢٧].

هذا الحادث يبين، من بين حوادث كثيرة أخرى، أن الجهود التي بذلها المصريون أولاً لدمج الأقليات سياسياً، وتابعتها الإصلاحات السياسية العثمانية بعدئذ، والتي لم يكن مرسوم غولخانه لعام ١٨٣٩ إلا بداية لها؛ هذه الجهود لم تؤد إلا إلى إبراز الخلافات بين الطوائف الدينية بعكس الأهداف المعلنة. وقد تجلت هذه الخلافات على الأخص في تصلب الأعيان المسلمين

وتشددهم. وهكذا قرر هؤلاء الأعيان في ك٢/ يناير ١٨٤٠، صياغة قرار يمنع المسيحيين واليهود من ارتداء العمامة البيضاء، وركوب الخيل في المدينة، وبيع الخمر بصورة علنية، وامتلاك العبيد[٢٨].

إن وثائق المجلس لأعوام ١٨٤٥-١٨٥٦ تظهر الجوْر في توزيع ضريبة الإعانة بين الطوائف الدينية. فالمسلمون، الذين تبلغ نسبتهم بحسب معظم التقديرات حوالي ٨٥٪ من السكان، لم يكونوا يدفعون إلا ٧٢,٥٠٪ من الإعانة في حين كان على المسيحيين واليهود الذين كانوا يقدرون بـــ ١٠٪ ، و٥٪ على التوالي، أ، يدفعوا ١٧,٥٪ و١٠٪ من هذه الضريبة[٢٩].

من هنا يأتي هذا الأثر المتناقض لإصلاحات التنظيمات؛ في الوقت الذي كان مرسوم غولخانه يلح على أن «هذه الإنعامات الإمبراطورية تسري على جميع رعايانا، من أي ديانة أو مذهب كانوا، وسينعمون بها من دون استثناء. وهكذا نمنح سكان الإمبراطورية جميعاً أمناً كاملاً في حياتهم، وسعادتهم، وثروتهم، كما ينص على ذلك المرسوم الذي أصدرناه»[٣٠].

ومعنى هذا النص يبقى غامضاً، كما هو الحال مع المرسوم بصورة عامة. فأبناء الأقليات في الإمبراطورية، والمسيحيون على الخصوص، سيشعرون بكراهية الأكثرية المسلمة بصورة متزايدة. وفي دمشق، سيطر مسلمون تربطهم صلة وثيقة بمجالس المدينة تدريجياً في النصف الثاني من القرن التاسع عشر على النشاط الاقتصادي في المدينة[٣١].

وهكذا خسر المسيحيون مكانتهم المتميزة بصفتهم أقلية محرومة من الحقوق السياسية، ولكنها تؤدي مع ذلك دوراً أولياً في اقتصاد الإمبراطورية. أليس من التناقض أن تلاقي المكانة السياسية ــ الاقتصادية للأقليات أكبر قدر من الضرر في فترة الإصلاحات بالذات؟

إن الإجابة عن هذا السؤال الجوهري تتطلب فحصاً معمقاً للنظام السياسي في الإمبراطورية العثمانية، قبل الإصلاحات وبعدها، وهذا يتطلب دراسة مستقلة.

أما في إطار الدراسة الحالية، فإننا حاولنا التركيز في تحليلنا على مفهومين اثنين أساسيين يميزان فترة الإصلاحات: مفهوم «العمومية أو التعميم»، ومفهوم «مركزية السلطة السياسية».

هذان التحولان سيجري النقاش بشأنهما في نهاية الفصل. أما السؤال الذي يطرح الآن فهو التالي:

كيف أدت مركزية السلطة الإقليمية إلى الضعف السياسي – الاقتصادي للأقليات، ولماذا؟

ولنقل، في سبيل تبسيط الأمور إن ذلك نتيجة تتابع العمليتين.

لقد تم تأسيس المجلس أولاً بصفته سلطة قضائية مكلفة بالنظر في القضايا السياسية والاقتصادية لمجموع المدينة، بينما كان الممثلون في السابق متعددين بتعدد الأحياء، والنقابات، والتجمعات القائمة في المدينة.

وفيما بعد، وعن طريق المجلس، استولى الأعيان على هذه السلطة ليتخلصوا من منافسيهم تدريجياً، وفي طليعتهم ممثلو الأقليات.

ولنأخذ مثالاً على ذلك البند المتعلق بإلغاء نظام الالتزام في الإصلاحات: «... يقول مرسوم غولخانه، إن عُرفاً ضاراً ما يزال قائماً، بالرغم من نتائجه الفاجعة، ألا وهو التنازلات المشتراة المعروفة باسم الالتزام. في هذا النظام تُترك الإدارة المدنية والاقتصادية لمنطقة ما تحت رحمة رجل واحد، أي أنها تترك أحياناً في اليد الحديدية لأكثر الأهواء قسوة

وإجراماً، لأن الملتزم، إذا لم يكن فاضلاً، فلن يهتم إلا بمصلحته الخاصة»[٣٢]. ولكن معظم أعضاء المجلس، كما سنرى بتفصيل في الفصل القادم كانوا - أنفسهم - ملتزمين.

وهكذا نرى في المناطق الخمس الواقعة حول دمشق: جبل القلمون، ومرج الغوطة، ووادي العجم، ووادي بردى، وإقليم البلاّن، أن سبعة أعضاء من الاثني عشر عضواً في المجلس، إضافة إلى الكاتب، كانوا يمتلكون ٤٦,٤٤٪ من مجموع التزامات القرى والمزارع[٣٣]. فمن الواضح إذاً أن إيكال السلطة السياسية المحلية إلى أعيانٍ ملتزمين لم تعمل إلا على إدامة هيمنة هؤلاء على مجموع الاقتصاد الريفي.

ففي الوقت الذي كانت الدولة ترمي إلى دمج الأعيان المحليين في إدارة الإمبراطورية؛ كان أعضاء المجلس، كما لاحظ إيلكاي سونار Ilkay Sunar يمكن أن يعدوا «عملاء غير رسميين لجمع الضرائب»[٣٤].

أما إلغاء نظام الالتزام فإنه لا يمكن أن يتم بسهولة، أمام الجهود التي بذلها الأعيان للمحافظة عليه لأنه كان المصدر الأساسي لدخولهم، وما دام يتوقف على عوامل متعددة، اقتصادية واجتماعية في الوقت ذاته، وليس على حسن إرادة هؤلاء الأعيان فحسب.

على أننا يجب ألا نقع في خطأ اختزال دور الأعيان المدينيين إلى محصلين للضرائب، والنظر إلى سلطتهم السياسية على أنها وسيلة من وسائل أخرى لضمان دخول إضافية، لأن الأعيان بصورة عامة، كما لاحظ ماكس فيبر، كانوا قادرين على الحياة من أجل السياسة وليس من السياسة فحسب»[٣٥]. وفي الحقيقة، يجب الإلحاح بالدرجة الأولى على هذا الدور

السياسي للأعيان. ويجب أن نرى في الثروات التي كانوا يكدسونها بفضل الالتزام، وسيلة لتقوية دورهم السياسي وليس العكس.

وبدافع من هذا الدور السياسي، وبواسطة مؤسسة سياسية كالمجلس الذي كان يؤدي وظيفة محكمة، بالرغم من أن معظم أعضاء المجلس لم يكونوا قضاة محترفين، لجأت الدولة العثمانية إلى تكليف الأعيان بالقضايا السياسية - الاقتصادية لمدينتهم وللريف المحيط بها، لأنها كانت ترغب في أن جميع القوانين التي تسنّها الإصلاحات، وكل الخصومات التي تعرض على المجلس، تجري دراستها ويتم قبولها علناً من ممثلي الأعيان، المعروفين بصورة جيدة، والمعترف بمكانتهم الاجتماعية من دون أي اعتراض.

وهكذا اتخذت أحكام المجلس في المنازعات أبعاداً علنية لم تكن موجودة سابقاً، إن في المحاكم الدينية، أو في مؤسسات الدولة.

المجلس بصفته محكمة:

أحدثت الإصلاحات التي تلت مباشرة مرسوم ١٨٣٩ تغييرات هامة في القانون العثماني التقليدي المبني على الفقه والشريعة الإسلاميين، وذلك في سبيل تطبيق الإصلاحات الإدارية والقضائية المعلنة في المرسوم، بالدرجة الأولى.

كان تشكيل مجلس لولاية دمشق جزءاً من هذه الإصلاحات الإدارية والقضائية في الوقت نفسه. وكان الغرض منه في الواقع تنفيذ ممارسات قضائية يجري تطويرها بطريقة منهجية خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر.

فالنظام القضائي الذي بقي حتى نهاية الفترة المصرية في أيدي قضاة المحاكم الدينية، جرى تجديده في مجموعه، وعلّمنته تدريجياً على النسق

الأوروبي؛ لأن القوانين الجديدة (القانون التجاري، والقانون الجنائي، الخ..) نقلت القوانين الغربية تماماً.

ومنذ تلك الفترة لم تعد المحاكم الدينية مسؤولة إلا عن القضايا النمطية ذات العلاقة بالأحوال الشخصية (زواج، طلاق، تركات، الخ)، والمعاملات العقارية، والأوقاف، الخ.. كما كان شأنها دائماً. أما المجلس فقد جرى تكليفه النظر في الخدمات ذات العلاقة باقتصاد ولاية دمشق. لذلك يمكن أن يعد تأسيس المجلس من الخطوات الانتقالية الأولى التي تشير إلى انفتاح القانون العثماني التقليدي على قضايا بقيت حتى فترة الإصلاحات دون مواجهة، أو غير معالجة على نحو منهجي. وهذه الجهود تتابعت خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر، عن طريق سن قوانين جديدة ووضع القانون المدني العثماني «المجلة» عام ١٨٧٧، وإنشاء محاكم مدنية متخصصة.

وهكذا فإن سنوات ١٨٤٠ لم تكن فترة انتقال من أشكال قانونية قديمة إلى القانون المدني العثماني فحسب، بل كانت أيضاً فترة تخبط على الصعيد القضائي أيضاً.

وفي الواقع، كان على المجلس مواجهة مشكلات جديدة دونما انقطاع، متسلحاً بقانون ينقصه التخصص والمنهجية. ذلك أنه بالإضافة إلى القانون الشرعي المستند إلى الشريعة، والذي كانت تتبناه المحاكم الدينية من حيث المبدأ، وضع العثمانيون لكل ولاية مجموعة من القواعد والقوانين المناسبة لهذه الولاية تحت اسم قانون نامه[٣٦]، والتي يجب تمييزها عن القانون، أو النظام القانوني السائد في الإمبراطورية كلها.

وهكذا فإن الولايات السورية كان لها (قوانين نامه) خاصة بها، بقيت إجمالاً من دون تغيير بدءاً من القرن السادس عشر حتى القرن التاسع عشر[٣٧]. وهذه

القواعد التي كانت تختلف من ولاية إلى أخرى، كانت تحتوي على تعريفات فنية دقيقة (قيراط، سهم، فدّان، عدّان)، وتوجيهات عامة بشأن أسلوب جباية الضرائب (العشر والخراج) والجمارك الداخلية (الأقلام).

ويلاحظ أن العرائض المقدمة إلى المحاكم الدينية، والقرارات المتخذة بشأنها، كانت تقتصر في الغالب على نماذج خاصة من الخصومات، على أنها أصبحت بدورها منظمة ومدوّنة بمرور الزمن.

كما يلاحظ أن المشكلات والإساءات المتعلقة بريع الأراضي، كالامتلاك غير المشروع للأراضي، أو السيطرة السياسية والاقتصادية التي تمارسها فئات مدينية على الأرياف، ومن دون علم السلطات أحياناً؛ هذه المشكلات نادراً ما تصادف في وثائق المحاكم الدينية، لأن كل ما يثير الخيال السياسي الأوروبي كان يبقى مستتراً. فبواسطة سلسلة من المؤامرات كانت تحاك بدءاً من الباب العالي وحتى الإدارة المحلية، كان من الممكن إقصاء خصم تجاوزت قوته الحد المقبول أو إضعافه، أو امتلاك الأرض بشكل غير مشروع، أو الحصول على فرمان بالترقية.

وإذا كانت هذه الاستراتيجيات التقليدية للسيطرة السياسية (الاحتيالات، القتل، مصادرة الأراضي) لم تختف نهائياً مع الإصلاحات، فإنها لم تعد تشكل جوهر المجال السياسي في فترة التنظيمات على الأقل. ومحاضر المجلس تبين بوضوح عملية التجديد هذه. ونرى فيها أن الشكاوى كانت تقدم، على الأخص، من فلاحين يحتجون ضد المغالاة في جباية الـ (ميري)، أو ضد الضرائب الإلزامية الإضافية التي تفرضها الدولة، كما كان الفلاحون يشتكون من دائنيهم المدينيين (الصرّافين) أو الريفيين (السوباشي، أو الأستاذ، أو الآغا) الذين يطالبونهم بفوائد مرتفعة وقت الدفع.

كان قسم كبير من العرائض يقدم أولاً إلى مكتب الدفتردار (أمين المالية) الذي يتحقق من صحة هذه الشكاوى عن طريق السجلات الضريبية (وهذا يفسر أن عدداً كبيراً من هذه العرائض كان مكتوباً باللغة التركية). حينئذ يقوم الدفتردار بتسجيل التفاصيل العملية لتسهيل تطبيق القوانين نامه، التي استبدل بها فيما بعد قوانين تناسب الإصلاحات.

ولكن لنتذكر مرة أخرى، أن علينا ألا ننظر إلى هذه الإصلاحات كما لو كانت تقلب الممارسات التي سادت خلال عدة قرون قلباً شاملاً. فأعضاء المجلس الذين كانوا يعيشون من الامتيازات السياسية ـ الاقتصادية التي حصلت عليها عائلاتهم، لا يمكنهم إلا العمل على إدامة هذه الامتيازات والمحافظة عليها. لذلك كانوا يضمّنون الالتزام المديني والريفي إلى أشخاص من ذوي الامتياز أيضاً، وإلى أعضاء المجلس أو من يمتّ إليهم بصلة على الأغلب. وكانوا يضبطون حركة الثروات والبضائع بين محافظة دمشق والخارج، بشكل يعيد إنتاج توزيع الثروات والتراتبات الاجتماعية القائمة: من هنا يأتي الاهتمام بالجمارك الداخلية المختلفة (الأقلام)[٣٨]. وكان هؤلاء يلجأون إلى تعريف حدود التوزيعات الجديدة للعمل الزراعي في إنتاج راح يخضع بشكل متزايد إلى المتطلبات الجديدة للسوق العالمي.

كما كان على الأعيان أن يؤدوا واجبهم تجاه زبائنهم المحليين، فكانوا يقدمون لهم هبات على شكل ديون. ولكن هذا النظام كله، بما فيه من عطاء ورد عطاء لم يكن إلا وسيلة لتمتين التحالفات، ما دام الأعيان يقدمون هبات من جهة ويقترضون من جهة أخرى. والحقيقة أن قراءة التركات أمام المحاكم الدينية تثير ملاحظة وهي أنه كلما زاد الشخص غنى زادت ديونه. وفي حالات كثيرة، كانت قيمة الديون تساوي قيمة التركة.

فالعلاقة بين الأعيان وزبائنهم المحليين كانت إذن متبادلة. وكل القوة السياسية - الاقتصادية لأحد الأعيان وعائلته كانت تتوقف بشكل كبير على قدرته على منح قروض على أقصر مدى ممكن لأشخاص مختارين، يستطيعون عند الحاجة مساعدته على دعم سيطرته على حي من الأحياء أو على نقابة ما. ولهذا السبب لم يشكل أعيان دمشق هيئة موحدة مسؤولة عن مجموع السكان.

وكما لاحظنا في الفصل الأول الذي قدمنا به الكتاب، كانت المساحة السياسية - الاقتصادية لدمشق موزعة على ثلاثة مراكز رئيسية: التجارة الكبرى، والتزام الريف المجاور، وتجارة الحبوب مع حوران وكل مجموعة من الأعيان كانت تجد في أحد هذه المراكز زبائنها الخاصين بحسب مصالحها الاقتصادية.

وتبعية الأعيان تجاه زبائنهم تفسر ندرة الاستثمارات في القطاع العام، كتشكيل وقف على سبيل المثال. فمعظم الهبات كانت موجهة في الواقع للمحافظة على التحالفات الخاصة.

ومع تشكيل المجلس أصبح على هؤلاء الأعيان إدارة اقتصاد المدينة كلها، وحل المشكلات السياسية - الاقتصادية التي تواجههم.

التعميم والمركزية:

يشير الدارسون بإلحاح إلى أن العلماء وجدوا أنفسهم خلال فترة الإصلاحات في وضع غير مريح، وعملوا كل ما بوسعهم ليمنعوا تطبيقها. والحقيقة، أن العلماء الذين كانت الحكومة تستشيرهم فيما سبق، في كل ما له مساس بالفقه الإسلامي، والذين كانوا يعطون آراءهم بشأن كل التعديلات في القانون الشرعي التقليدي، وجدوا أنفسهم فجأة وقد تجاوزهم الوضع الجديد.

فخلال فترة الإصلاحات القضائية الكبيرة هذه، كان من الضروري العمل على إصدار قوانين جديدة، جرى اقتباس معظمها من الأنظمة الغربية؛ وهكذا لم يعد العلماء قادرين على التدخل في الإصلاحات القانونية الجارية.

ويلاحظ جاك بيرك «بأن تأثير العلماء كان يتجلى فيما يلي:

أولاً: بصورة مباشرة، وبصفتهم فقهاء، في الفتاوى أو الاستشارات الفقهية؛

ثانياً: في أحكامهم القضائية، التي تحسم النزاعات؛

ثالثاً: بصورة غير مباشرة، بالنصائح التي كانوا يقدمونها للسلطات؛

رابعاً: بالحسبة، أو المراقبة العامة التي كانوا يمارسونها على أشكال السلوك؛ وأخيراً.

خامساً:" بالنموذج الأخلاقي والثقافي لسلوكهم، ولغتهم، وحتى هيئتهم العامة»[٣٩].

هذه النقاط الخمس التي تلخص بإيجاز الوظائف الرئيسة لعلماء فاس، في القرن السابع عشر، كانت تنطبق على أراضي الإمبراطورية العثمانية كلها. ويمكن القول إن الوظائف الثلاث الأولى التي عددناها أعلاه اهتزت اهتزازاً خطيراً في فترة الإصلاحات.

ولكن إذا كان الدارسون ألحوا على هذا التراجع الرمزي والعملي في آن معاً، الذي أصاب هيئات العلماء والأشراف[٤٠]، فإن هؤلاء لم يتوقفوا عند الدور غير المسبوق لجماعة الأعيان، وعند الوظائف الجديدة التي تم تكليفهم بها بعد تجميعهم في مجلس واحد. وهذا ما سنحاول تحليله هنا وفقاً لمحورين رئيسين: «تعميم قرارات المجلس»، و«مركزية السلطة المحلية».

يؤكد مرسوم ١٨٣٩ «أن قضية كل متهم يجري الحكم فيها علناً طبقاً لقانوننا الإلهي بعد استقصاء وفحص. وما لم يصدر حكم نظامي، لا يستطيع شخص إماتة شخص آخر، سراً أو جهراً، بالسم أو بأي تعذيب آخر»[٤١].

إن هذا النص يلفت النظر بما يكشفه حول أشكال المؤامرات التقليدية التي كانت تحدث كالقتل، والتعذيب؛ وحول الرغبة في إسباغ بُعدٍ عام على القانون العثماني، لم يكن موجوداً قبل ذلك الوقت.

وسنرى، من خلال أمثلة مختارة من تقارير المجلس، كيف جرى إدخال مفهوم «التعميم»[٤٢] هذا في المجال القضائي، وكيف تم تطبيقه خلال العمل؛ لأن المجلس الذي تشكل من خارج الجهاز القضائي التقليدي، وعلى هامشه، كان يدعي ممارسة قضائية في النـزاعات تطمح إلى أن تكون نموذجاً يشمل كل مجالات الحياة اليومية؛ ويجعل مجال عمل المحاكم الدينية يتقلص إلى حد بعيد.

هنا يأتي البعد الثاني الذي أدخلته إصلاحات التنظيمات، وهو بُعد «مركزية السلطة المحلية».

ففي النصف الثاني من القرن التاسع عشر، كان مفهوم «المركزية» مختلفاً بعض الشيء عن معناه في القرون السابقة.

والحقيقة أنه خلال الفترة من القرن السادس عشر إلى الثامن عشر، كان هناك على الأخص، تساؤل حول العلاقة بين سياسة «مركز» الإمبراطورية أي استنبول والأطراف.

وعن طريق هذا التحليل، وبحسب الفترة المدروسة، كانت هناك محاولات لتحديد ما إذا كانت الأطراف تنعم ببعض الاستقلال وبسلطة متميزة

بالنسبة إلى «المركز»[٤٣]. وبعبارات أخرى يمكن تلخيص التساؤل على النحو التالي: كيف عمل الباب العالي على توكيد تلاحم مجموع النظام السياسي للإمبراطورية، والحفاظ في الوقت نفسه على نوع من التوازن بين قراراته والقرارات التي يصدرها الحكام المحليون؟ أو أيضاً: هل كانت «المركزية» تحافظ على نوع من التوازن بين المركز والأطراف؟

هذه الأسئلة وهذه المشكلات بقيت جلية وعلى درجة كبيرة من الأهمية في القرن التاسع عشر أيضاً. على أن هناك شيئاً أساسياً غير مسبوق بالمقارنة مع القرون السابقة جرى إدخاله في مفهوم «المركزية».

والسؤال الرئيس لم يعد يتمثل في تحليل العلاقة والتوازن بين المركز والأطراف، بل في معرفة كيف يمكن إيجاد سلطة «عامة» و«مركزية» في كل ولاية من ولايات الإمبراطورية والمحافظة عليها؟

إن مركزية السلطة في كل ولاية، وفي الإمبراطورية بمجموعها اتخذت بعد ١٨٣٩ معنى «غربياً»: فقد كان من الضروري بقدر الإمكان تقليص الوظائف التقليدية لممثلي الجماعات الدينية والمهنية الذين يؤدون مهمات وساطة بين الباب العالي والرعايا المحليين.

وهكذا فإن الأعيان، والأغوات، وشيوخ الأحياء ورؤساء الطوائف لم يعودوا يستطيعون التمتع بالاستقلال الذي تمتعوا به سابقاً. لقد جرى تجميعهم، مثل الأعيان في مجالس محلية، أصبحوا فيها عملاء مأجورين للدولة، مثل أغوات الأثمان على سبيل المثال، الذين تم تكليفهم جباية ضريبة الإعانة وغيرها.

ولكن هذه الإجراءات الجديدة «المركزية» التي بدأ المصريون في تطبيقها، قبل العثمانيين ببعض الوقت، لم تمر دون مشكلات.

فمع انسحاب المصريين عام ١٨٤٠، جرى الانتقام من شيوخ الأحياء الذين كلِّفوا جباية الضرائب «الشيوخ القدامى للأحياء الذين كلفوا جباية الضرائب، وسَوْق المجندين، ذبحوا دون هوادة ونهبت منازلهم. وأحد هؤلاء الشيوخ الذين أبقى الجمهور على حياته، لقيَ معاملة مهينة بالاعتداء الشائن على ابنه»(٤٤).

ويلاحظ أن كل الإصلاحات الإدارية التي أجريت خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر في ولاية دمشق لم تؤد بالضرورة إلى تغييرات هزت البنى الاجتماعية. كما أن البنى الاجتماعية المرافقة للالتزام الريفي، والوقف، والنقابات المهنية، والتجارة، لم تتعرض منذ بداية القرن التاسع عشر وحتى سنوات ١٨٥٠، إلى أي تغيير ذي دلالة يمكن أن يفسر التغيرات السياسية - الإدارية والاقتصادية، كما سنرى بالتفصيل في الفصول المخصصة لهذه الموضوعات. والتحولات التي حدثت بتأثير سياسة الإصلاحات، على الخصوص، وانفتاح دمشق على الاقتصاد الرأسمالي، ابتداء من تلك الفترة، سارت ببطء شديد.

وإذا كانت الإصلاحات العثمانية، والتغير في الحوار السياسي الذي تبعها، لم تترافق بالضرورة مع تغيرات اجتماعية (فيما يتعلق بمحافظة دمشق على الأقل) فذلك لأن دمشق لم تكن إلا مدينة إقليمية تحصل الإصلاحات الإدارية أو غيرها فيها، في معظم الأحيان، نتيجة لإصلاحات إيديولوجية وسياسية تتم في استنبول. هذا إلى أن الإصلاحات، في مجموع الإمبراطورية حدثت بالتأكيد نتيجة ضغوط سياسية - اقتصادية قادتها القوى الغربية الكبرى ضد الباب العالي.

ولكننا حين نحوّل موضوع تحليلنا إلى مقياس أصغر مثل ولاية دمشق، يتكون لدينا شعور بأن تأسيس المجلس على يد الإدارة العثمانية كان عديم الجدوى بمعنى أن حَدَثاً سياسياً على هذا القدر من الأهمية لم يجرِ الإعداد له بأي نقاش سياسي – إيديولوجي وعلى المستوى المحلي، ولم يعبِّر عن أي تغيير جوهري على مستوى القاعدة.

وعلى العكس من ذلك، فإن النقاشات والصراعات السياسية والإيديولوجية حول «الليبرالية» كانت حامية الوطيس في استنبول(٤٥).

يبقى أن نعرف ما التحولات التي جرت في وظائف المجلس وممارساته العملية التي تتابعت خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر؟

في غياب وثائق عن هذه الفترة شبيهة بتلك التي نملكها عن سنوات ١٨٤٤-١٨٤٥، يصعب علينا بالتأكيد الإجابة بشكلٍ مُرضٍ عن هذه المسألة. على أنه يتبين من الدراسة التي أجراها حاييم جربر Haim Gerber عن المجلس الإداري لسنجق القدس بين سنوات ١٩٠٦ و١٩٠٨(٤٦)، في الفترة التي كانت فيها السيطرة العثمانية على بلاد الشام توشك على النهاية؛ يتبين من هذه الدراسة، أن المجالس التي تتابعت خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر، حافظت إجمالاً على نفس الوظائف التي كانت تؤديها في الفترة السابقة (١٨٤٠-١٨٥٠)، مع انخفاض ملموس في مجال نشاطها. ويعود ذلك، على ما يبدو، إلى تعدد المحاكم المتخصصة، وإلى تشكيل مجالس أخرى لكل منها وظيفة محددة. هذا التخصص للمحاكم، والقوانين التي تنظمها وتعرّف وظائف المجالس الإدارية، هي نتيجة للقانون بشأن الولايات الصادر في ٧ جمادى الثانية ١٢٨١/ ٨ ت٢ ١٨٦٤.

وقد هدف هذا القانون بصورة رئيسة إلى تحطيم تقسيمات الأراضي السابقة المبنية على الانتماءات الإثنية والدينية، وإحلال تقسيمات جديدة محلّها، حيثما أمكن ذلك، لتسهيل سياسة «مركزية» الإصلاحات.

«ونتيجة لذلك، فإنه لا توجد علاقة على الإطلاق، للحدود الجديدة للولايات وتسمياتها بالأعراق المختلفة التي تتكوّن منها الإمبراطورية، ولا تملك إلا قاعدة جغرافية وإدارية»(٤٧).

ومنذ ذلك الوقت، حصلت كل ولاية على مجلس إداري، ومحكمة مدنية وجنائية، ومحكمة تجارية.

ويحدد البند ١٤ من القانون حول الولايات مجال عمل المجلس الإداري على النحو التالي:

«ينظر المجلس في كل ما يتعلق بتنفيذ الإجراءات المتعلقة بالإدارة العامة، والمالية، والعلاقات الخارجية، والأشغال العامة، والزراعة. ولا يتدخل مطلقاً في الأمور القضائية»(٤٨).

فوظائف المجلس التي يعددها هذا النص الرسمي هي إجمالاً نفس الوظائف التي كان مجلس ١٨٤٤-١٨٤٥ يمارسها، كما سنرى في الفقرة التالية. وهذا المجلس هو المجلس الوحيد الذي تمت المحافظة على محاضر جلساته.

المجلس في مواجهة مشكلات الاقتصاد الريفي:

كانت السلطة الإدارية والقضائية لمجلس دمشق في أعوام ١٨٤٤-١٨٤٥ تمتد على منطقة واسعة تصل حتى تدمر شرقاً، وبعلبك والبقاع غرباً، وحماة وحمص شمالاً، ومناطق الكرك وعجلون وحوران جنوباً.

وسندرس في هذا المقطع، استناداً إلى أمثلة مستقاة من وقائع جلسات المجلس بعض القضايا النموذجية التي تظهر كيف كان المجلس يعمل بصفته هيئة قضائية.

ولا تهمنا هنا كثيراً التفاصيل بشأن الاقتصاد الريفي، لأن هذه التفاصيل ستكون موضوع الفصل القادم.

كان قسم كبير من الشكاوى المقدمة إلى المجلس يأتي من فلاحين لم يتمكنوا، في الوقت المحدد، من دفع ما يدينون به للميري، أو ما فُرض عليهم من إتاوات إضافية عينية.

وهذه على سبيل المثال، شكوى فلاحين من قرية جب عادين وحكم المجلس بشأنها[٤٩].

«عرضحال من أهالي قرية جب عادين: نحن خدمكم من قرية جب عادين، علينا ديون ومجموعة من الحوالات للميري، ويصعب علينا إيفاؤها. وقد فُرض علينا، بالإضافة إلى ذلك غرارتان من الشعير بِتمن (أي إتاوة إلزامية تدفع عينياً) من الشعير لأهراء يبرود. والقرية كلها لا تملك غرارة واحدة من الشعير...» «إلى المجلس، إن شكوى سكان القرية حول عدم توافر المنتج المذكور فيها جانب من الصحة، لأن ملتزم مقاطعة القلمون، اتفق مع سكان القرية هذا العام (١٢٦٠هـ/ ١٨٤٤م) على الدفع نقداً بدلاً من حصة (قَسَم) القمح، وذلك نظراً للنقص في هذا المنتوج هذا العام بسبب البرد. والقمح الذي لديهم لا يكاد يكفي معيشتهم. أما الشعير المطلوب فهم لايملكون شيئاً منه. وقد أعلن نسيب أفندي (حمزة، عضو المجلس وملتزم القرية) أنه كان عليهم هذا العام أن يقدموا له قَسَماً من القمح. ولكنهم اضطروا لأن يدفعوا له نقداً نظراً لنقص المنتجات في القرية.

وبعد النظر في القضية، تأكد للمجلس أن الفلاحين لا يملكون في الواقع شيئاً من المنتج المطلوب، ولذلك تم إعفاؤهم من تقديمه..».

ويلاحظ أن هذه الشكوى جرى تقديمها باسم أهالي القرية، وهذا أمر له دلالته. فجميع الطلبات المقدمة أمام هيئة قضائية كالمجلس كانت تأتي إما من مجموعة مثل أهالي أو جماعات قرية ما، أو حرفيّي إحدى الطوائف المهنية الخ؛ وإما من أفراد لهم وزن سياسي ــ اقتصادي، مثل الأعيان، أو ملتزمي المقاطعات الكبار، أو متولّي الأوقاف ونظّارها. وهناك فراغ يفصل بين هاتين الفئتين من المشتكين، على ما يبدو. فالفئة المتوسطة التي تتكون من أفراد يتقدمون للشكوى باسمهم الشخصي غير موجودة. وهذا بعض ما يميز المجلس من المحاكم الشرعية التقليدية، في هذه الفترة على الأقل.

فأمام المحاكم الشرعية، كان الأفراد الذين ينتمون إلى جميع الشرائح الاجتماعية، ومختلف الطوائف المهنية، يستطيعون تقديم شكاويهم، أو تسجيل عقد شراء منــزل أو بيعه، أو طلاق، أو تسوية قضية تركة ما. ولكن القضاة لم يكونوا يحكمون بشكل حاسم في جلسات هذه المحاكم، وكانت الشكاوى نمطية.

وعلى العكس من ذلك، كان الواقع المتمثل في أن المجلس يملك إصدار حكم حاسم فيما يقدم له، يجعل الشكاوى التي تُقدم إليه تكتسب وزناً أكبر حين تقدمها مجموعة أو أفراد ذوو مكانة اجتماعية عالية.

ولنعد إلى مشكلات «مركزية السلطة»، و«تعميم» الأحكام القضائية.

في الحقيقة، لا يمكن للمرء أن يتصور، قبل الإصلاحات أن الفلاحين يستطيعون تقديم شكوى أمام المحكمة بشأن الضرائب التي يتوجب عليهم

دفعها، والحصول على حكم لمصلحتهم، وعلاوة على ذلك، فنحن نجد في هذا السجل لوقائع جلسات المجلس، مجموعة من الشكاوى تخص توزيع نسب الميري النقدية والعينية التي يجب دفعها.

ففي المثال السابق اتفق نسيب أفندي حمزة، ملتزم القرية وعضو المجلس مع فلاحيه على أن يدفعوا الميري العيني نقداً. ولكن الشكوى كانت موجهة أيضاً ضد إتاوات عينية أخرى. وقد قرر المجلس إلغاءها بسبب نقص هذه المنتجات.

إن الإدارة العثمانية كانت تريد، عن طريق إجراء هذا التنظيم القضائي، أن تحمي الفلاحين، خلال فترة نمو صادرات الحبوب هذه، ضد التجاوزات التي تهددهم والتي كانت تؤدي غالباً إلى الهجرة من الريف، كما كانت تسعى إلى تقليص سلطة الملتزمين الريفيين والمدنيين (حتى ولو كانوا أعضاء في المجلس).

وهكذا أصبح الفلاحون قادرين على التقدم إلى المجلس في حالات الخلاف. وقد سهل ذلك عملية «تمركز» مراكز السلطة، وجعل الريف أكثر تبعية للمدينة.

ولننتقل إلى مثال آخر يتعلق بوقف ديني[٥٠].

«عريضة من محمد أمين أفندي العجلاني، ناظر وقف يتكوّن من مزرعة العرار وقرية جديدة وادي بردى، وكلاهما يعود إلى وقف جدنا المرحوم أمير منجك.

كان الوقف يشتمل على ٢٢ قيراطاً من المزرعة، و٢٠ قيراطاً من القرية. وقد جدّد الشيخ شهاب بن التل (للميري ٧٠ مدّاً من القمح و٣٠ مدّاً

من الشعير عن القرية، و ٢٥٠ مدًا من القمح و ١٥٠ مدّاً من الشعير عن المزرعة. ولكن الشيخ شهاب يطلب الآن كميات إضافية للميري.

نتوسل إليكم أن تعطوا أوامركم في المجلس، لأن يتم التحقق من حصص كل من الميري والوقف، استناداً إلى السجلات، ليأخذ كل ذي حقّ حقّه».

طلب الكتخدا (مساعد الوالي)، الذي قدمت إليه الشكوى، من المجلس التحقق من صحة العريضة، وقرر توزيعاً جديداً لحصص الوقف والميري.

لدينا إذاً خلاف حول توزيع محصول وقف. وخلافاً للمثال الأول يقع الخلاف هنا بين شخصيتين معروفتين، إحداهما أسرة العجلاني التي كان لديها عضو في المجلس.

ولننتقل أيضاً إلى مثال آخر[٥١].

«عريضة من سكان قرية الغزلانية: نعلمكم، نحن خدمكم سكان القرية، أن علينا ديوناً يجب أن ندفعها إلى دائنينا (السوباشيين) القدامى، وأموالاً يجب أن ندفعها للميري، بالإضافة إلى حوالات.

خدمكم، الفلاحون، لم يستطيعوا توفير أي شيء لدفع ديونهم..».

طلب الكتخدا من المجلس التحقق من صحة العريضة.

«طلب الكتخدا حضور السوباشي، ولكن هذا الأخير لم يحضر بسبب المرض؛ وأعلن أنه يريد الاستقالة من وظيفته بصفته سوباشي القرية، وأنه يفكر في دعوة كل شيوخ القرية ليأتوا إليه ويدفعوا له الديون، وسيعطيهم بالمقابل سنداً صالحاً لمدة سنة.

حينئذ قرر الفلاحون أن محمد علي آغا الجعفري سيكون منذ الآن سوباشيهم الجديد».

وحين حضر هذا الأخير إلى المجلس، أعلن أنه سيكون مستعداً لتمويل القرية شريطة ألا تدفع لأي من الدائنين قبله وقت الحصاد، بحيث يستطيع دفع الميري في الوقت المحدد.

أخذ المجلس علماً بالتزام محمد علي آغا الجعفري بدفع احتياجات سكان القرية من الحبوب والبقر، وتسديد مستحقات الميري للخزانة، شريطة ألا تعطى محاصيل الفلاحين وقت الحصاد للدائنين، بل تقدم له مقابل الميري الذي سيدفعه للخزانة، والقروض التي سيعطيها للفلاحين. وإذا بقي للفلاحين بعد ذلك فائض من محصولهم، فإنهم يستطيعون تسديد ديونهم للدائنين الآخرين..».

وهكذا، فإن الأمر يتعلق هنا بإحلال سوباشي محل سوباشي آخر. وسنناقش بتفصيل وظيفة السوباشي في الفصل القادم. يكفي أن نقول هنا، أن «السوباشي» و«الأستاذ» الذي هو أدنى درجة من الأول، كانا دائني القرية بصورة عامة.

وعريضة الفلاحين، حين قدمت للمرة الاءلى، لم تقم إلا بالتلميح إلى إمكانية استبدال، والإشارة إلى صعوبات دفع الديون. ويبدو أنه بعد فترة، وفي أثناء انعقاد جلسة المجلس، بعد أن أعلن سوباشي الفلاحين التخلي عن مسؤولياته، تقدّم الفلاحون ببديل له.

على أننا يجب ألا نتقيد بحرفية هذه الوثيقة، لأنه يحتمل أن يكون اسم السوباشي الجديد قد تم اقتراحه أولاً من المجلس، ثم جرى قبوله من الفلاحين. وهذا ما يفسر الامتيازات التي منحت له، لأنه كان على ما يبدو على صلة بالمجلس.

وإذا كان الأمر كذلك، فإننا نكتشف هنا جانبين أساسيين لوظيفة المجلس. فعليه أولاً أن يفحص الشكاوى (من كل الأنواع) التي تقدم إليه، وثانياً، أن يعمل على المحافظة على المصالح الاقتصادية لفئة محدودة من معارفه.

ولدينا أخيراً حالة التزام عائلة من منطقة بعلبك(٥٢).

«قدم الأمير محمد الحرفوش على المجلس. وبعد مناقشة موضوع مداخيل سنجق بعلبك، أعلن عن استعداده لتحصيل ضرائب هذا السنجق وتوقيف جميع الذين كانوا يحوّلون مال الميري، ومصادرة جميع ما حصلوه من القرى بصورة غير شرعية، هذا إذا ما جرى تكليفه بذلك. وكان التمرد والخروج عن الطاعة يشكلان الوسائل التي يجري بها تحصيل مال الميري بصورة غير شرعية من معظم القرى، لذلك كان من الضروري معرفة أي من القرى دفعت الميري وأي منها لم تدفعه.

أما أولئك الذين لم يدفعوه بعد، فسيجري تحصيله منهم بصورة شرعية دون إلحاق الأذى بأي من الرعايا... ولن يترك الذين حوّلوا مال الميري يهربون من فعلتهم؛ فهذا المال سيتم تحصيله، وستوضع قوائم ترسل إلى الدفتردار مع المال المستعاد.

أعطى المجلس موافقته على تعيين الأمير حرفوش بصفته ملتزماً لسنجق بعلبك».

إلا أنه حدثت ذيول للقضية فيما بعد. فآل حرفوش رفضوا أن يسلموا السلطات المحلية المال الذي حصلوه بشكل غير مشروع، وهاجموا محمد حرفوش الذي عينه المجلس محصّلاً لميري السنجق (٥٣).

«يعرف الجميع أن الأمراء من آل حرفوش ومحصلي سنجق بعلبك، كانوا يحصّلون الميري بصورة غير شرعية، ويرفضون إعادته... لذلك أرسلنا أحدهم وهو الأمير محمد حرفوش لتحصيل الضريبة، فذهب مع أحد الجنود وهو محمد آغا بوظو(٥٤). وما أن وصلوا إلى البقاع حتى قام آل حرفوش، يدعمهم فلاحو السنجق، بإعلان الحرب عليهما، وتنظيم عصيان وطغيان..».

قرار المجلس:

«لقد حصل آل حرفوش على امتيازات عديدة من الدولة. فقد وفرّت لهم معاشات شهرية، ومنحتهم مداخيل لسنجق من الميري (والفرغي؟). وبالرغم من كل ذلك أبدوا عدم اعتراف بالجميل، ولم يستحقوا أياً من هذه الامتيازات؛

أولاً، لأنهم معروفون بانتمائهم لملّة الرافضة؛

وثانياً، لأنهم زرعوا الطغيان والعناد والفساد والخروج عن الطاعة في كل مكان حصلوا فيه على السلطة. ويخشى أن تمتد هذه الظاهرة إلى أماكن، وجبال، وسناجق، ومقاطعات، ونواح أخرى مثل جبل القلمون، وقلعة الحصن، وغيرها..

وفي سبيل وضع حد لهذه الأعمال المفسدة لهذه الجماعات الخبيثة، وحماية رعايانا من الفساد، والتأكد من تحصيل الميري، يجب أن يرسل إلى هناك، منذ الغد، جنود من الجيش الإمبراطوري، مجهزون بأربعة مدافع، لتوقيفهم واستعادة الميري..».

لقد أفردنا فصلاً آخر لدراسة الفتن أو العصيانات المدينية التي حدثت في دمشق خلال القرن التاسع عشر. إلا أن المثال المذكور فيما سبق، ولو كان يشكل عصياناً ريفياً بقيادة الأمراء من آل حرفوش[٥٥]، فإنه يظهر بعض التشابه، على الأقل، مع تلك العصيانات.

لقد كان العصيان والطغيان اللذان وقعا بقيادة أمراء آل حرفوش في منطقة بعلبك، هما اللذان أديا بالسلطات المحلية في دمشق إلى أن ترسل فرقاً مسلحة إلى المنطقة.

إلا أنه قبل فترة الإصلاحات، كان الباب العالي وحده هو الذي يقرر إرسال الفرق المسلحة لإخماد ثورة ما. وحين تقتضي الضرورة كان يأتي

أمر سلطاني لحفز الوالي على إرسال إمدادات للفرق الإمبراطورية المتوجهة إلى أمكنة التمرد، أو لإخماده بنفسه بوسائله الخاصة.

والجديد هنا، في هذه الحالة التي قدمناها، يكمن في أن مجلساً، مكوّناً من أعيان دمشق، اتخذ هذا القرار، وبدون تدخل آخر فيما يبدو. وهذا ما وصفناه، خلال هذا الفصل، على أنه يمثل سياسة «مركزية» السلطات الإقليمية التي تبنتها الإدارة العثمانية، خلال فترة الإصلاحات، فقد أصبح من الضروري لكل القرارات والقوانين التي يجري إصدارها، أن تلقى موافقة ممثلي هيئة الأعيان في المجلس لتحصل على الشرعية.

ولكن هذه السياسة لم يحالفها التوفيق على الدوام. وفشلها الأكبر كان يتمثل من دون شك في مجازر ١٩٦٠، التي قرر الباب العالي على إثرها نفي عدد كبير من الأعيان إلى قبرص.

وجدير بالذكر أن حالات الثورة والعصيان كانت عديدة في تاريخ بلاد الشام، ولكن القاسم المشترك الذي كان يجمع بينها هو التمرد ضد ارتفاع الضرائب.

وقد لجأ المجلس، في سبيل إعطاء حكمه الصفة الشرعية، إلى حجتين رئيستين:

تتمثل الأولى في إبراز آل حرفوش بصفتهم طغاة حقيقيين يزرعون الاضطهاد، والعناد، والفساد، والتمرد، في كل قرية يسيطرون عليها؛

والثانية، في التذكير بأن آل حرفوش كانوا من الملة الرافضة (الشيعة)، أي من مذهب يخالف مذهب الدولة، وهو الإسلام السني الحنفي؛ وهذا ما يجعل منهم أشخاصاً «فاسدين، ناكرين للجميل» وبصورة مختصرة، هراطقة.

وبذلك الحكم العام استطاع المجلس تسويغ عمله.

والخلاصة، أن الأعيان المحليين رأوا أنفسهم، في حالة التبعية ودفع الجزية، يُمنحون الالتزام السنوي للميري، ويتوصلون عن هذا الطريق إلى توفير مداخيل مناسبة. وفي الوضع الحالي لمعارفنا، يصعب علينا تحديد نسبة هذه الأرباح إلى تلك التي تجنيها الدولة من هذه المداخيل.

كما كانت التجارة الكبرى مصدراً للمداخيل بالنسبة إلى قسم آخر من الأعيان، بالرغم من أنه أقل أهمية من الريع العقاري.

ويمكن القول، إن الأعيان استطاعوا خلال فترة الإصلاحات تقوية سلطتهم السياسية – الاقتصادية على الأقل، بالرغم من بقائهم تابعين على جميع الأصعدة.

وبعد أزمة ١٨٦٠، وبالرغم من الضعف الظاهر للأعيان، استمرت هذه السياسة، حتى تفجر ثورة «الأتراك الشباب» عام ١٩٠٨.

والأعوام العشرة التي تلت بداية هذه الثورة كانت حائرة على الصعيد السياسي، لأن الأعيان الدمشقيين لم يتحولوا كلياً نحو «القومية العربية» إلا عام ١٩١٨، في فترة حكومة الملك فيصل العربية.

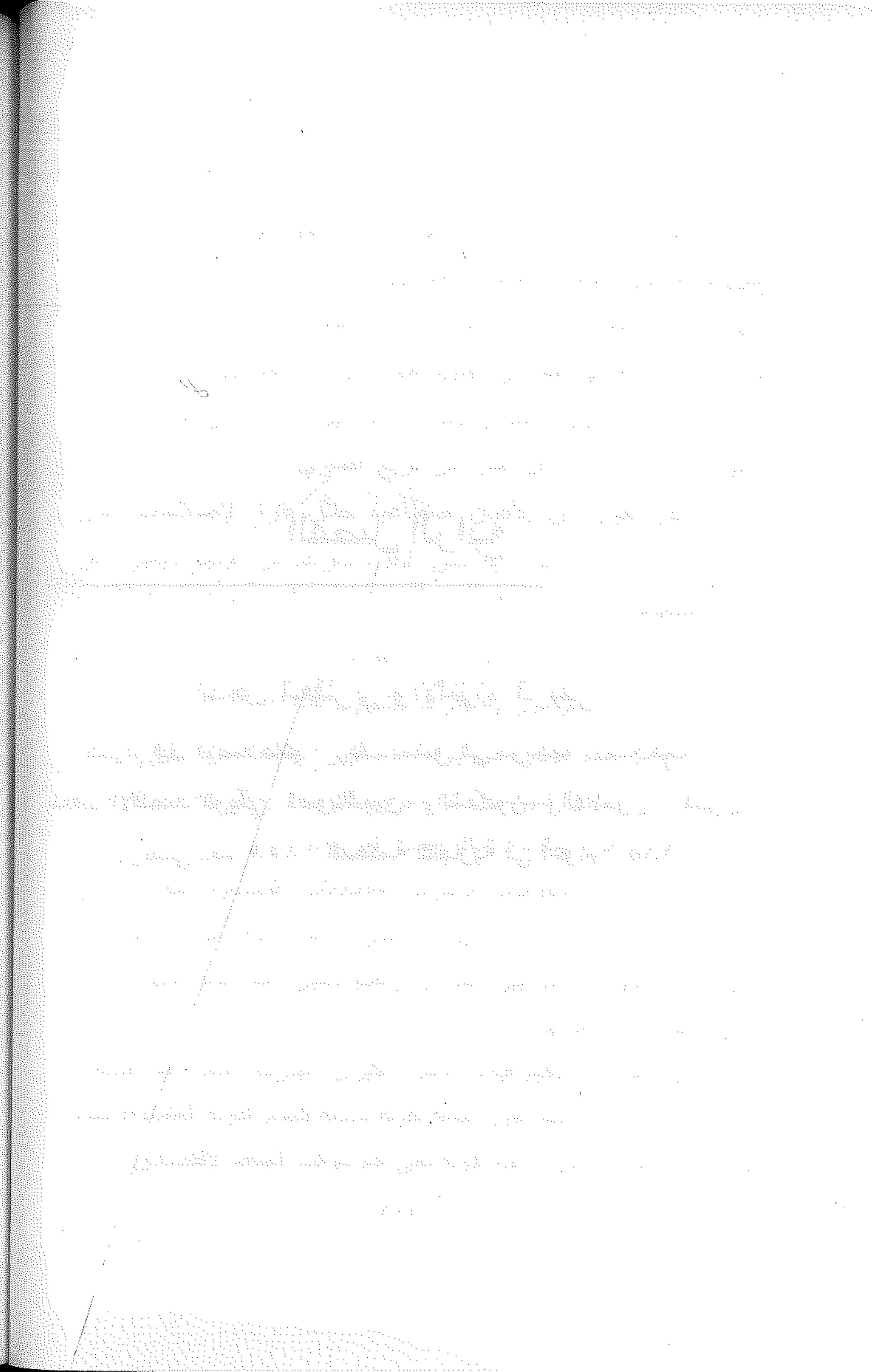
وخلال فترة الانتداب، استمرت «العائلات الدمشقية الكبرى» في السيطرة اقتصادياً وسياسياً، وظهرت مجموعة اجتماعية أخرى تتكون في غالبيتها من التجار والحرفيين الصغار والمتوسطين، مما جعل منها شريكة للأسر الكبرى في أعمالها.

ولكن السياسة «الليبرالية» للأسر الكبرى انهارت تماماً بعد استقلال سورية، وعوضاً عن ذلك تطور نظام للدولة مشابه لنظام الدولة العثمانية؛ نظام يعيد توزيع الإنتاج، وتسيطر فيه الدولة على أهم جوانب النشاط الاقتصادي.

الفصل الرابع

الدخل العقاري والالتزام الريفي

الالتزام قبل الاصلاحات - ريف دمشق في مواجهة الاصلاحات - تعقيد الاقتصاد الريفي: السوباشيون، والشدّادون، والفلاحون - قانون الأراضي لعام ١٨٥٨ المحكمة التجارية في أعوام ١٨٨٠.



كان مجتمع بلاد الشام خلال الفترة العثمانية، يتكون في غالبيته من الفلاحين.

فمن وجهة النظر الديموجرافية، أولاً، كان قسم كبير من السكان يعيش في الريف[١]، حيث يمارس أنشطة ريفية: زراعة الأرض، وجني المحاصيل، وتربية المواشي.

ومن الناحية الاقتصادية، ثانياً، كانت قيمة المنتجات الزراعية المصدّرة إلى الخارج أدنى بكثير من قيمة المنتجات الحرفية المدينية، كما يتبين من التقارير القنصلية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر،[٢] مما يجعلنا نفترض أن الريف لم يكن يستطيع إنتاج فائض كبير من الحبوب والأغذية.

وكانت دمشق تعتمد في تموينها على محيطها المباشر، وكان هذا المحيط بدوره يمثل السوق الطبيعي (ولكن ليس الوحيد) لبيع معظم المنتجات الحرفية المدينية.

كانت الأسرة كلها تشارك في الأعمال. وكان تقسيم العمل الريفي يستند في المقام الأول على تقسيم العمل في الأسرة: كان لكل من الرجال، والنساء، والأولاد مهام محددة، يمكن أن توصف في سياق ذلك العصر بأنها «غير متخصصة».

وكانت مردودات هذا العمل الجماعي تسمح للوحدة العائلية، أو للأسرة، بالتكاثر وتلبية الحاجات الأساسية لمعيشتها، كالسكن والغذاء.

ومن الممكن تصنيف هذه الدخول في فئات عديدة. وعن طريق دراسة تطورها خلال القرن التاسع عشر، يمكننا أن نتعرف التغييرات البنيوية في توزيع ثروات الإنتاج الريفي.[٣]

وحتى، فيما يتعلق بالقرن التاسع عشر، يصعب علينا أن ندرس «دُخول» الأسرة القروية، سواء أكانت تدفع لها نقداً أو عيناً، وأن نعاملها بصفتها «مرتبات» شهرية ثابتة. (ويظل أسلوب الدفع عاملاً هاماً في فهم عمل مجموع الاقتصاد الريفي).

وهناك صعوبة أخرى تزيد في صعوبة قيام دراسة منهجية حول «دخول» أو «مرتبات» الفلاحين، وهي تتمثل في «تخصص العمل الزراعي».

فقد كان هناك، في الحقيقة، وكما سنرى خلال هذا الفصل، إلى جانب جمهور الفلاحين، فئات عديدة من الفلاحين «المتخصصين»، تدفع لهم أحياناً «أجور» شهرية، ويعفون أحياناً من الضرائب المفروضة عليهم.

الالتزام قبل الإصلاحات:

خضع نظام التأجير في تحصيل الضرائب منذ سنوات ١٥٨٠ لتعديلات بطيئة متدرجة على مدى أكثر من قرن. فقد انتشر نظام جديد عُرف باسم الالتزام، بدءاً من ذلك التاريخ، في مجموع أراضي الإمبراطورية العثمانية، وذلك بعد أن هزت مؤسسات الدولة سلسلة من الأزمات المالية والإدارية [٤].

ويعني تأجير الضريبة على هيئة الالتزام أن يُباع مصدر من مصادر الدخل بالمزاد العلني لفترة محددة، هي سنة كاملة على العموم.

وكل مصدر من مصادر الدخل، أو وحدة مالية تخضع إلى ضريبة ثابتة يُباع حق تحصيلها سنوياً لملتزم بالمزاد العلني. وهذا الأخير يؤدي، إذن، دور الوسيط بين مؤسسات الدولة والرعايا المحليين (الفلاحين والحرفيين المدينيين).

لقد كان على الملتزم، بحسب حق الالتزام الذي أقرته الدولة، أن يحصل من الرعايا المحليين مال الميري، وهو مال الإمبراطورية الذي كان هؤلاء الرعايا يدينون به للدولة. وكانت عوائد الملتزم، العينية أو النقدية (والعينية في معظم الأحيان)، تتكون في الواقع من مبالغ ثلاثة مختلفة:

١- مال الميري، أو العُشر الذي يتسلمه الملتزم من الرعايا المحليين، وعليه أن يسلمه كاملاً إلى الدولة. وهذا المبلغ يمثل في الواقع الدخل العقاري بالمعنى الدقيق للكلمة؛ وتقوم الدولة بتحصيله بصفتها مالكة لمعظم أراضي الإمبراطورية[٥]؛

٢- إضافة إلى الميري، يُحصِّل الملتزم مبلغاً يدفعه للدولة سنوياً مقابل الالتزام. وهو يتميز بكونه يمكن أن يختلف قليلاً من عام لآخر بحسب المحاصيل، أو الوضع المالي والاقتصادي للإمبراطورية. ودراسة منحنيات الالتزام للوحدات الضريبية (مقاطعات وأقلام) يمكن أن تسمح بمتابعة المستويات العليا والدنيا للاقتصاد بصورة عامة، فخلال فترة طويلة نسبياً يختلف سعر حقوق الالتزام التي تباع سنوياً بالمزاد العلني اختلافاً طفيفاً بتأثير تقلبات السوق[٦]؛

٣- وأخيراً، وما دامت المبالغ السابقة (١ و ٢) تسلم للدولة، فإن الملتزم يستطيع توفير ربح سنوي وجعل هذه العملية تنتهي لصالحه، وذلك عن طريق التصرف في أسعار الحبوب أو الأغذية الأخرى، بوضع ضريبة إضافية على المنتجين.

فإذا كانت هذه المبالغ تدفع نقداً (وهو ما كان يحدث أحياناً) فمن الممكن حساب الربح على الفور.

على أن المبالغ المحصلة كانت عينية في معظم الأحوال، لذلك كان الملتزم يلجأ إلى جني أرباحه من التقلبات في العملة أو الأسعار، لأنه كان يتحمل أيضاً نفقات نقل المحصول وبيعه.

أما المبالغ الخاصة بالدولة فقد كانت تسدد كل شهر، أو ثلاثة أشهر، أو ستة أشهر، وبصورة نقدية في الغالب.

وفي سبيل الحصول على مقاطعة (وحدة ضريبية)، كان على الملتزم أيضاً تقديم كفالة على شكل ممتلكات منقولة أو غير منقولة، تحجزها الدولة أو تصادرها إذا لم يستطع تسليم المبالغ المطلوبة في الوقت المحدد.

كما يمكن أن يجري سحب الالتزام من شخص ومنحه لشخص آخر يبدي الاستعداد لدفع مبالغ إضافية.

هذه العوامل كلها، بالإضافة إلى الوضع المالي السيء للدولة التي كانت بحاجة دائمة إلى العملة النقدية منذ نهاية القرن السادس عشر، أدت إلى تركيز الالتزام في أيديِ طبقة الأعيان – الملتزمين.

فبالرغم من تضارب مصالح أفراد تلك الطبقة أحياناً، كانوا يتوصلون على الأقل إلى تشكيل فئة منسجمة قادرة على الوقوف في وجه الضغوط الضريبية للدولة.

بعد هذه اللمحة القصيرة، هناك سؤال جوهري يفرض نفسه وهو: ما حصة الدولة، وما حصة الملتزمين من دُخول الريع العقاري؟

يصعب علينا تقديم أرقام في الوضع الراهن لمعارفنا، حتى أرقام تقريبية، حول النسب المئوية للمبالغ الثلاثة التي عرضناها باختصار شديد.

وقد جمعنا، خلال هذه الفصول، في جدول واحد أسعار حق الالتزام لعام ١٨٤٤ – ١٨٤٥، في خمس مقاطعات مجاورة لدمشق. وهذه الأرقام

تمثل ما عبرنا عنه بالمبلغ «رقم٢» الذي يدفع نقداً للدولة. ولكن وثائقنا لاتعطينا أية إشارة حول ما يمكن أن تكون عليه المبالغ الأخرى «رقم١و٣». على أن هذه المبالغ يمكن حسابها استناداً إلى السجلات العثمانية.

ولنأخذ على سبيل المثال، حالة ملتزم تعود تركته إلى العام ١٢٥٣هـ/١٨٣٧م، أي إلى الفترة المصرية؛ وهي مسجلة في سجل للتركات خاص بالعسكريين وعائلاتهم [٧].

واستناداً إلى هذا السجل، ترك المتوفى ميراثاً يقدر بـ ٦٨١٨١ قرشاً، وهو مبلغ كبير جداً بالمقارنة مع متوسط تركات القرن التاسع عشر.

فإذا وضعنا جانباً (١٢٠٠٠ قرشاً)، وهي ثمن المنزل الذي يملكه بدمشق، كان باقي التركة من استثمارات زراعية: أدوات عمل، وأبقار، وحراثة أرض في قرية باله (١٥٠٥٠ قرشاً)، وسبعة جمال (٤١٠٠ قرشاً)، و١٣ خروفاً (٤٨٠ قرشاً)، الخ.

وما يهمنا هنا بدرجة كبرى، هو المبالغ المحصلة باسم ريع أراضٍ جرى تسليمها لهذا الشخص بطريق الالتزام.

فهناك جزء من «الريع العقاري»[٨] يُمثل ما اعتادت وثائق تلك الفترة والممارسات الاجتماعية على تسميته بـ «ضمان».

وفعل «ضمن» يعني أجّر، يقال «أجّر أحدهم أرضاً». والمالك، وهو الدولة هنا، أو الشخص الوسيط القائم على الأرض، يؤجر هذه الأرض، بعد أن يتأكد من زراعتها، إلى «ضامن أو ضمّان» وقت القطاف. والضامن يتولىّ دفع قيمة الضمان للمالك، بالإضافة إلى أجور الفلاحين المستخدمين في القطاف [٩].

والضمانات المختلفة مذكورة إجمالاً في التركة على النحو التالي:

«.. عن ضمان قنب مع حصة المرابعين: ٤٢٢٩ قرشاً..»

كما نرى في الوثيقة نفسها:

«٣٣٥٦ قرشاً لضمان البطيخ الأحمر مع حصة المرابعين؛

و ٩٨ قرشاً لضمان القطن؛

و ١٨٣٥ قرشاً حصة المرابعين؛

و ٨٠٠٠ قرشاً حصة الشيخ دعّاس الصمادي والفلاحين الآخرين في قرية معضمية الشرق، .. ».

وهكذا.

يلاحظ ا. لاترون A. Latron أن الثمار تباع بحسب ممارسة معروفة باسم الضمان، وهي تتمثل في «دفع مسبق [من السمسار] لجزء من الثمن الإجمالي المتفق عليه، على الأقل، ويُقدم الباقي على أقساط موزعة على طول القطاف، ويكون آخرها قبل أن تقطف جميع الثمار. وفي حال عدم التسديد في الأوقات المحددة، تكون بحوزة المالك وسائل لتحصيل حقوقه بمصادرة ما يبقى من المحصول»[١٠].

هذه الملاحظة المسجلة فيما يتعلق بسنوات ١٩٣٠، تنطبق أيضاً على القرن التاسع عشر.

وهكذا فإن جميع الضمانات التي جرى تعدادها في التركة، ليست في الواقع إلا المبالغ – أو جزءاً منها – التي كان على «السمسار» أن يسددها إلى الملتزم قبل نهاية القطاف. وليس من المهم أن نعرف ما إذا كانت هذه المبالغ المختلفة تمثل أقساطاً موزعة على فترة القطاف أم لا.

والموضوع الذي تهمنا معرفته بالدرجة الأولى هو علاقة المرابعين بالضمان، أو بنظام الالتزام بصورة عامة.

فبحسب القاعدة العامة، كان المرابعون يحتفظون بربع محصولهم، ويسلمون ثلاثة أرباعه «للمالك»، وفي معظم الأحيان يجري هذا التسليم عن طريق ملتزم يكون قد اشترى من المالك (الدولة على سبيل المثال) الحق السنوي لاستثمار الضريبة.

والمرابعة، أو المشاركة بالربع، أفضل من الأشكال الأخرى للعقود، ولاسيما ذاك الذي يجعل الفلاح وعائلته يقدمون عملهم دون أي «دخل» ثابت مقابل ذلك.

ويلاحظ لاترون: «هذا العقد، المرابعة، هو عقد متوسط في طبيعته بين المحاصصة والحصول على مرتب، ولكنه أقرب إلى الثاني منه إلى الأول»[11].

وبحسب هذه الملاحظات، يبدو أن الوثيقة تشير بعبارة: حصة المرابعين، إلى جزء من المحصول، يبلغ حوالي ثلاثة أرباعه، كان على المرابعين أن يقدموه عينياً (في الغالب) إلى الملتزم.

هذا العقد الذي يتضمن المرابعة والضمان في الوقت نفسه، كان – على ما يبدو – خاصاً بالمحاصيل التي تجنى بالقطاف: الثمار، والقنب، والقطن.

ويعدد القسم الثاني من التركة المصاريف التي طرحت منها، والتي تتمثل في مبالغ نقدية ينبغي تقديمها للخزانة المحلية. وقد تم تقدير هذه المبالغ بـــ ٦٥٨١٨ قرشاً (لنذكر أن الثروة قدّرت بـــ ٦٨١٨١ قرشاً)، منها ٤٧١٢٩ قرشاً من الأموال السلطانية، مال ميري، كان على المتوفى أن يدفعها للخزانة بصفته ملتزماً لقرية باله، ومكلفاً بالتالي بتحصيل ضرائب القرية. أضف إلى ذلك ديناً من ٢١٥٤ قرشاً كان عليه إعادته إلى صرّاف يهودي؛ وهذا الأخير حجز بالمقابل على بعض الأشياء العائدة للمتوفى[12].

ومن بين النفقات الأخرى، نلاحظ بشكل خاص ٣٠٠ قرشاً، وهي مخصصة لدفع أجور الحصادين، و٦٤٥ قرشاً لدفع أجرة رعاية الإبل وتكاليفها. ذلك أن المرابعين كان يجري دعمهم أثناء الحصاد بحصادين، وهم فلاحون مأجورون ليس لديهم عمل منتظم[١٣].

وتأتي أخيراً الديون التي تبلغ ٢٩٥٤٦ قرشاً، والتي تفوق القيمة الصافية للتركة، بعد طرح كل النفقات.

والمبلغ المتبقي جرى توزيعه بشكل نسبي بين الأغوات العديدين الذين يدين المتوفى لهم.

والواقع أنه لم يتبق من التركة الأصلية (٦٨١٨١ قرشاً)، بعد طرح النفقات إلا ١١٣٦٣ قرشاً. وبما أن هذا المبلغ أدنى بكثير من مجموع الأموال التي يدين بها المتوفى للأغوات، فإن هؤلاء قبضوا في نهاية الأمر مبالغ أدنى مما كان يفترض فيهم أن يتسلموا.

وهكذا فإن التركة كانت مقسمة إلى ثلاثة أقسام:

أ- التركة (في مجموعها): ٦٨١٨١ قرشاً

أشياء مختلفة (ملابس، الخ)	–
دار	١٢٠٠٠
أدوات زراعية اشتراها فيظ الله الزعيم وحراثة أرض في قرية باله	١٥٠٠٠
٧ رؤوس من الإبل	٤١٠٠
١٣ خروفاً	٤٨٠
١ حصان	٧٠٠

ضمان قنب مع حصة المرابعين	٤٢٢٩
ضمانات أخرى:	
من الشيخ الصمادي وفلاحي معضمية الشرق	٨٠٠٠
من المرابعين .. الخ	١٨٣٥
ب- المصاريف (النفقات): ٥٦٨١٨ قرشاً	
مال ميري، مقابل التزام قرية باله والغِلال	٤٧١٢٩
دين للصراف اليهودي يوسف	٢١٥٤
بقايا أجور الحصادين	٣٠٠
رعاية الجمال	٦٤٥
ج- الديون	
ديون عديدة لأغوات، أهمها بقيمة ١٧٢٤٦ قرشاً	
لإبراهيم آغا الزركلي	٢٩٥٤٦

تثير قراءة هذه الوثيقة ملاحظات عدة؛ ولاسيما بشأن الأشكال المختلفة للملكية في مجموع الإمبراطورية العثمانية. فأراضي قرية باله، المذكورة في الوثيقة، كانت ميري، أي أنها مملوكة للدولة، وذلك لأنها أعطيت لملتزم في التزام سنوي. وهذه الفئة كانت تشكل أهم الأراضي في الإمبراطورية؛

ويأتي بعدها، أراضي الأوقاف؛[١٤]

وأخيراً، المُلك أو الملكية الخاصة. وهي نادرة في الأرياف، وتتمركز حول المدن الكبرى.

لما كانت الأراضي مملوكة للدولة، والملتزم عميلاً وسيطاً بين الدولة والفلاحين، فإنه لا يستطيع ممارسة ضبط قوي على الأراضي الميري وعلى الفلاحين، لأنه يظل خاضعاً لتدخل الدولة.

ولكن يحدث ألا يكون الملتزم الوسيط الوحيد بين الدولة والفلاحين، وذلك إما في الحالة التي يعمد فيها الملتزم الذي حصل على المقاطعة بالمزاد العلني، إلى بيعها لملتزم آخر أقدر على ضبط عمل الفلاحين وتنظيمه وتحصيل الضرائب؛ أو في الحالة التي يحصل عليها الملتزم بالمقاطعة في المزاد العلني بصفتها «مالكان»، أي مؤجرة مدى الحياة، وذلك لقاء دفع مبالغ «معجلة» تتراوح بين ضعفي الربح السنوي المقدر للمقاطعة وثمانية أضعافه [١٥].

في هذه الحالة، كما في الحالة الأولى، يستطيع الحاصل على المالكان اللجوء إلى ملتزم.

وهكذا يكون من الخطأ الافتراض بأن الأعيان الملتزمين كانوا يشكلون جماعة متجانسة ومنسجمة. فالملتزمون الريفيون كانوا خاضعين، في معظم الأحيان، للضغوط الضريبية من قبل أعيان المدن، أولئك الحائزين على المالكان والمقاطعات، مما يؤدي إلى قيام العديد من الصراعات بين هاتين الفئتين.

ولكن من الممكن ظهور بديل آخر، وهو يتمثل في اندماج شاقولي بين أعيان المدن والملتزمين الريفيين، لأن حصول هؤلاء الأخيرين على مقاطعة أو على حق الالتزام، كان يتوقف على دعم شخصية نافذة يمكن أن تكفل الملتزم وتضمن تسديد الميري في الوقت المحدد. وهكذا فإن الأعيان والملتزمين كانوا يتصرفون في بعض الحالات على الأقل، كفئة منسجمة في مواجهة الضغوط الضريبية للدولة [١٦].

ولكن هذه القضية لا يمكن تناولها بصورة مرضية بالاستناد إلى وثائق التركات وحدها. ومن الضروري الاستعانة بأشكال أخرى من الوثائق. على أن وثائق التركات تكشف بوضوح، أكثر من أي وثيقة أخرى، عن وجود تقسيم للعمل الزراعي.

فإلى جانب الجمهور الواسع للفلاحين غير المتخصصين، كانت هناك فئة كبيرة من الفلاحين «المتخصصين» الذين يحصلون على «دُخول» «ثابتة» نوعاً ما، وجيدة بالقياس إلى غيرهم.

فالمرابعون، على سبيل المثال، الذين لم يكونوا يحملون إلى العمل إلا قوة عملهم، كانوا يشاركون المالك أو الملتزم أحياناً في التكاليف، ويحتفظون لأنفسهم بربع المحصول، وأحياناً أقل. وفي هذه الحالة كان الملتزم يحصل على ريعه مباشرة من الفلاحين.

ما سر وجود هذه الفئة «المتميزة» من الفلاحين، وما الأسباب التي جعلت «الملاكين – الملتزمين» يتقبلون هذه المخاطر المالية، في الوقت الذي كانوا يستطيعون الاستعانة بفلاحين لا يكلفهم عملهم نفس التكاليف؟

لقد كان الفلاحون المتخصصون، كما سنرى فيما بعد في حالة الشدّادين، يستطيعون النهوض بأعمال لا يستطيع غيرهم من غير المؤهلين أداءها. هذا من جهة، ومن جهة أخرى، كان وجود الفلاحين المتخصصين ضرورياً على الأرض بغية ضبط الفلاحين الآخرين وتنظيم الإنتاج بشكل عام.

ولنعد إلى وثيقة التركة نفسها. فنحن نلاحظ فيها أن جزءاً من «الدُخول» تم تحصيله بواسطة شيخ القرية. وفي هذه الحالة، تشكل القرية الوحدة الأساس في الإنتاج، والشيخ الذي يذكر بصفته ممثلاً للفلاحين، يكلّف تسليم الدُخول أو الضرائب المطلوبة إلى الملتزم.

على أننا يجب ألا نخلط بين هذا النوع من العمل الجمعي الذي يتمثل في جعل الفلاحين يعملون معاً دون أخذ التراتبات التقليدية بالحسبان، و«المشاع الذي يستند إلى تعاون إلزامي بين كل أعضاء الجماعة. فالمجتمع المتكامل أو المندمج يفترض، على العكس من ذلك، تعاوناً إرادياً إلى حد ما»(١٧).

وحين يتعاون جميع الفلاحين تحت إشراف شيخ القرية، فإنهم يتجنبون التراتبات التي يفرضها منطق السوق، والتي تعني أن يحصل بعض الفلاحين على أجور أفضل من غيرهم.

وحين نأتي إلى القسم الثاني من وثيقة التركة، وهو القسم الذي حُسبت فيه المصاريف، أي ديون المتوفى تجاه الدولة، سواء منها الضرائب غير المدفوعة، أو مكافأة اللجنة التي قامت بتقدير التركة، فإننا نرى أنه شديد الدلالة من نواح عدة.

ففيما يتعلق بالتركة نفسها (٦٨١٨١ قرشاً)، يبلغ مال الميري (٤٧١٢٩ قرشاً) وهو المال الذي يترتب على الملتزم أن يسلمه إلى خزانة الدولة. إنه مبلغ كبير جداً في ذلك الوقت، مما يبين المخاطر التي كان الملتزمون يواجهونها، ويفسر لماذا كانوا يظلون مديونين طوال الحياة، في معظم الأحيان. أضف إلى ذلك أنهم كانوا مهددين باستمرار بأن تصادر الدولة ممتلكاتهم وثرواتهم. من هنا تأتي الحاجة لأن يكونوا «محميين» من أعيان أعلى مكانة منهم في السلم الاجتماعي.

كان الملتزمون يقيمون أيضاً صلات مع شخصيات نافذة في العالم الريفي مثل الأغوات، وهم أعيان ريفيون كانوا يشكلون زبائنهم الرئيسيين.

وكما لاحظنا في الفصل السابق، كانت العلاقة بين هاتين الجماعتين، إضافة إلى القرابات العائلية، أهم التحالفات التي كانت تعقد بين العالم الريفي والعالم المديني. فقد كان الأغوات يمنحون الملتزمين «قروضاً دون فوائد» مكافأة لهم على الخدمات التي كانوا يقدمونها لهم. وكانت قيمة هذه القروض ترتفع إلى درجة كبيرة، حتى يمكن أن تتجاوز ثلث مجموع التركة، كما رأينا في الحالة التي عرضناها فيما سبق.

أما الدّين من الصراف اليهودي، فإنه يشكل جزءاً من المصاريف، وليس من مجموع الديون كما يمكن أن يتوقع. وهو ما يجعلنا نفترض أن الدولة كانت تنظر إلى الصرافين اليهود بصفتهم عملاء يشغلون وظائف في الإدارة المحلية، بالرغم من كونهم مستقلين مالياً؛ ونرى القروض التي يعطونها للخزانة المحلية، أو لأفراد جُباةٍ للضرائب، ملتزمين أو فلاحين؛ نرى أنها كانت توفر قسماً كبيراً من تمويل اقتصاد ولاية دمشق. وكانت الدولة تحمي مصالحهم حتى نهاية الفترة المصرية، التي شكّلت مأساة بالنسبة لهم، كما سنرى في الصفحات التالية.

لم يكن الإقراض بفائدة، بالتأكيد، مقصوراً على الصرافين اليهود. ويلاحظ، حتى في وثائق المحاكم الإسلامية، أن الدائنين المسلمين لا يقلون عدداً عن اليهود.

ولكن لما كانت ممارسة الربا محرمة في الشريعة الإسلامية، فإن حالات «القروض بفائدة» التي كانت تصادف في وثائق المحاكم الدينية، تعرض بلغة مقنّعة على الدوام.

وهكذا نرى في بداية القرن التاسع عشر (على أن هذه الممارسة قديمة جداً) أن «فائدة» القرض التي تقدر بصورة عامة في حدود ٢٠٪، كانت تتخذ شكل مادة (الصابون على سبيل المثال) اشتراها المستدينون من دائنهم، ويضاف ثمنها إلى القرض [١٨].

ولنأخذ على سبيل المثال حالة[١٩] أحد الأعيان، عباس بيك ابن أحمد بيك صبح الذي أعطى قرضاً بقيمة ١٢٠٠٠ قرش إلى جماعة من قرية الأشرفية لمدة خمسة أشهر. فالوثيقة تشهد أيضاً بأن المستدينين اشتروا كمية

من الصابون يبلغ ثمنها ٢٠٠٠ قرش، وهذا المبلغ يمثل جزءاً من القرض، مما يعني أن قيمة القرض الحقيقي هي ١٠٠٠٠ قرش، وأن «الفائدة» تعادل ٢٠٠٠ قرش، أو ٢٠٪ من القرض الحقيقي.

وها هنا مثال آخر[٢٠] لأحد الأعيان، وهو ابن الأول، سعيد آغا ابن عباس بيك صبح، الذي أعطى قرضاً مقداره ٣٦٠٠ قرش إلى فلاحين من قرية الغزلانية لخمسة أشهر، وفيه ٦٠٠ قرش ثمناً لصابون ابتاعه المقترضون، أي ٢٠٪ من القرض.

ولننه هذه الأمثلة بحالة[٢١] صرّاف يهودي، رافاييل شحاده[٢٢]، أعطى مبلغ ٥٣٩٢,٥٠ قرشاً على سبيل القرض لمدة ستة أشهر، لسكان من قرية عين الفيجا، فيه ٨٥٢,٥٠ قرشاً مقابل الصابون الذي اشتراه المقترضون.

يبقى مؤكداً أن مهنة الصرافة كان يمارسها اليهود، على الخصوص، وأن الأسماء الكبيرة التي ارتبطت بهذه المهنة مثل «الفارحي» هي يهودية. وقد أصبح لهؤلاء نفوذ كبير لدرجة أنه جرت محاولات بمختلف الوسائل لإضعاف المركز المالي للشخصيات اليهودية البارزة في دمشق، في اللحظة التي كان الغزو المصري يشارف على النهاية. فبعد اختفاء الأب توماس الفرنسسكاني وخادمه في ٥ شباط/فبراير ١٨٤٠، اقتيدت ثمانية شخصيات يهودية معروفة جداً وهي: جوزيف لانادو، وموشي أبو العافية، وست من آل الفارحي إلى السجن وتعرضت للتعذيب[٢٣].

وقد تمكن الكونت راتي- مانتون Ratti Manton، القنصل الفرنسي بدمشق، ووالي دمشق شريف باشا من إثبات جرم المساجين اليهود في هذه الجريمة «الطائفية»، يشجعهم في ذلك جو العلاقات الجيدة التي كانت سائدة بين حكومة لويس فيليب ومحمد علي.

على أنه أفرج فيما بعد عن «المجرمين» بعفو شخصي من محمد علي، إثر الضغوط التي مارسها القنصلان الإنجليزي والنمسوي في مصر.

هل يجب أن نرى في هذا الحادث محاولة من بعض الأعيان المسيحيين، يساعدهم في ذلك القنصل الفرنسي الكونت راتي - مانتون، لإضعاف الأعيان اليهود؟

أم أن الأمر مجرد محاولة من محمد علي حاكم مصر للضغط على الإنجليز الذين ساعدوا العثمانيين في ذلك الحين على إعادة احتلال بلاد الشام؟

ومهما يكن الأمر، فإن قوة الصرّافين اليهود في عالم المال، لم تخرج من ذلك الحادث مضعضعة، كما تشهد على ذلك تلك البرقية التي أرسلها راتي - مانتون بعد سنتين من الانسحاب المصري.

إن القنصل يشكو في رسالته من أن «نظام الربا الذي يمارسه اليهود الكبار في دمشق من دون حساب منذ سنوات طويلة، أدى إلى دمار القرى العامرة تدريجياً»، وهو يتحدث حتى عن «شركة للرأسماليين اليهود» وأكثرهم نفوذاً رافاييل فارحي «اليهودي الأكثر تأثيراً لمعرفته بمصادر الثروة في البلد، ومكانته العالية التي اكتسبها بفضل ثروته الطائلة في الأزمنة السابقة..». لقد كان «محصّلاً ودافعاً لحساب الإدارة في الوقت نفسه، ويحرص على سداد ما يطلب منه بأسرع ما يمكن».

أما فيما يتعلق بالديون التي يمنحها للفلاحين، فقد كانت الفائدة التي يتقاضاها تبلغ ٢٥٪، وينبغي أن تدفع مع الرأسمال في فترة الحصاد القادمة، أي بعد أربعة أشهر أو خمسة، مما يشكل فائدة سنوية بحوالي ١٠٠٪ (٢٤).

وحتى بعد انسحاب المصريين، وفي أوج فترة التنظيمات، ظلت قروض اليهود بين أكثر القروض دلالة.

فعلى سبيل المثال، كان على قرية القُصير عام ١٢٦١هـ/ ١٨٤٥م ديون تبلغ ٥٨٢٤٢,٥٠ قرشاً مستحقة لحوالي عشرة أشخاص، وأهمها دين بمبلغ ٣٧٢٩٥,٥٠ قرشاً يجب دفعه إلى مائير بن رافائيل شحاده فارحي[٢٥].

وفي حالة أخرى، ترجع إلى الفترة نفسها، دفع سكان التل إلى رافائيل الهراري مبلغ ١٣٥٠٠٠ قرشاً، وهو يمثل فوائد عن ست سنوات متتالية. وقد طلب المجلس أن يقسط هذا المبلغ على ست سنوات متعاقبة أيضاً بدءاً من ١٢٦٢هـ / ١٨٤٦م، بمعدل دفعة في السنة[٢٦].

وفي سنوات ١٨٦٠م، وهي الفترة التي توقف فيها الازدهار النامي في الولايات المتحدة بسبب الحرب الأهلية من ١٨٦١ – ١٨٦٥، في تلك السنوات راح يهود دمشق يستثمرون في محاصيل القطن في شمال فلسطين، وبين ١٨٦٣ و ١٨٦٤ أصبح القطن محصولاً هاماً للتصدير. ولكن هذا الوضع لم يدم طويلاً، لأن محاصيل القطن كانت سيئة في هذه المنطقة من ١٨٦٥ – ١٨٧٢ باستثناء عام ١٨٧٠.

وفي سنوات ١٨٧٠ فقد هذا المنتج أهميته نهائياً [٢٧].

إلى جانب عقد المرابعة، والالتزام، والقروض بفائدة، تلك الملامح التي كانت تميز مجموع إنتاج الريف الدمشقي خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر، كانت الممارسات الاجتماعية ذات العلاقة بالأرض والعمل تختلف كثيراً بحسب المكان، وخصوبة الأرض، أو توافر قنوات الري. وكانت مشكلة الري جوهرية إلى الحد الذي جعل من الممكن بيع قناة للماء بشكل مستقل عن الأرض (التي ترويها)، سواء أكانت ميري، أو وقفاً، أم ملكاً خاصاً.

وهناك حالة معروفة[٢٨] لبيع قناة ماء في مزرعة في قرية اربيل بمبلغ ٢٠٠ قرش، شريطة ألا يستخدم الماء أكثر من ٩٠ دقيقة كل ثمانية أيام. كان

حق الزراعة، يمكن أن يباع بصورة منفصلة عن الأرض، شأنه شأن المزروعات نفسها.[٢٩] وحق الملكية هذا لكل ما لا يأتي بصورة طبيعية من الأرض، أي لثمرة عمل الإنسان، يبين أن منطق الدولة كان يتمثل في التنازل لمستثمرين فرديين عن كل أشكال رأس المال ذات الصلة بالأرض [٣٠].

وهذا الفصل بين الأرض والأجزاء الأخرى المكونة لها، مثل الماء أو المزروعات، يبين أيضاً أن «امتلاك» الأرض كان يمثل للدولة مشكلة اقتصادية وسياسية في آن معاً.

وبما أن معظم الأراضي كانت «ميري» فإن الدولة لم تكن أكبر مؤجر للأرض فحسب باحتكارها كل الاقتصاد الريفي، ولكنها كانت أيضاً توفر عن هذا الطريق الخضوع السياسي للأعيان والملتزمين والفلاحين، أي كل من كان له حق الانتفاع بالأرض أو بتحصيل الميري.

وعلاوة على حق الالتزام، الذي كان في مجمله يصب في صالح الدولة، لأنه يتمثل في بيع سنوي بالمزاد العلني، وهذا يجعلنا نتوقع ارتفاع الثمن من عام إلى آخر؛ علاوة على ذلك، كانت الدولة تؤجر، لفترة لا تقل عن ثلاث سنوات (عقد)، قرى أو مزارع قليلة المردود على ما يبدو.

وهكذا فإن شريفاً من دمشق هو مصطفى بن أحمد آغا استادعين، استأجر ١٦ قيراطاً من قرية حبّارية (ناحية جيرود) التي كانت ملكاً للدولة، لمدة ست سنوات (عقدين)، بدءاً من ٩ ك١/ديسمبر ١٨١٠، بأجر سنوي قيمته ٥٠ قرشاً [٣١].

وهناك حالة مماثلة، وهي مزرعة في نفس الناحية، منحتها الدولة بصفة إقطاع عائلي، لنفس المدة، دون أن نعرف قدراً أكبر من التفاصيل حول معنى هذا التعبير [٣٢].

ونلاحظ أخيراً أن قطع الأراضي التي توجد على مقربة من دمشق، كان يمكن شراؤها أو بيعها مثل أي أرض أو ثروة غير منقولة تقع في المدينة نفسها؛ كما هو الحال، على سبيل المثال، مع سكان قرية سقبا (ناحية الغوطة) الذين اشتروا بمبلغ ١٠٠ قرش، خمس قطع من الأرض تقع في أرض القرية. وقد اشتمل هذا الشراء على الأرض والماء والمزروعات [٣٣].

وهكذا نرى أن الممارسات الاجتماعية والقضائية المتعلقة بالملكية والعمل كانت شديدة التعقيد، وأن التغييرات التي حاولت السلطات العثمانية إجراءها خلال فترة التنظيمات اصطدمت بعوائق عديدة، سنتناولها في الفقرة التالية.

ريف دمشق في مواجهة الإصلاحات:

إلى جانب الإصلاحات السياسية الملتبسة التي نادت بمساواة جميع رعايا الإمبراطورية أمام القانون الإسلامي، أعلن مرسوم غولخانه لعام ١٨٣٩، وللمرة الأولى، إلغاء نظام الالتزام:

«في هذا النظام تترك الإدارة المدنية والمالية لمنطقة ما بيد شخص واحد، وأحياناً في اليد الحديدية للأهواء العنيفة الجشعة. لأن الإقطاعي إن لم يكن طيباً، فإنه لن يعنى إلا بمصلحته الخاصة. لذلك كان من الضروري أن تفرض على كل فرد في المجتمع العثماني ضريبة محددة، بحسب ثروته وقدراته، وألا يطلب منه شيء غير ذلك» [٣٤].

إن الإرادة الطيبة التي صاحبت إلغاء نظام الالتزام فيها ما يدهش في الوقت الحاضر، ولاسيما إذا أخذنا بالحسبان أن الالتزام بقي ساري المفعول، رغم كل شيء، خلال القرن التاسع عشر برمته، بصفته نظاماً لتأجير الضريبة وتحصيلها.

فلماذا إذن سارعت السلطات العثمانية إلى الإلغاء الرسمي لنظام شكّل قاعدة كل البنية السياسية – الاقتصادية للإمبراطورية منذ القرن السابع عشر؟

من الضروري التأمل في المبادئ الأساسية لمرسوم غولخانه بصفتها إصلاحات على المدى الطويل، أو مجرد «مثل أعلى» يمكن التوصل إليه، ويجب فعل ذلك كما يرى الإصلاحيون الذين حصلوا على تأييد الإنجليز.

هذه الإصلاحات، التي جرى إعلانها في مرسومين، شكلت قطيعة تامة مع التصور الاجتماعي في ذلك العصر: فقد كان المطلوب تأطير المجتمع والاقتصاد العثمانيين في «اتجاه الغرب».

هل كان الإصلاحيون شاعرين بمقتضيات إجراءاتهم؟

سيكون من الخطأ تصور إرادة الإصلاح والتحديث هذه على أنها نتيجة ضغوط سياسية – اقتصادية من الخارج (بالرغم من أنه كان لهذه الضغوط تأثيرها)، فما يتصوره المجتمع ليس إلا مجرد «انعكاس» لظروفه الاجتماعية.

لقد كانت الإمبراطورية العثمانية منهكة في اقتصادها نفسه، إلى الحد الذي جعلها تعقد اتفاقين تجاريين عام ١٨٣٨ الأول مع انجلترا، والثاني مع فرنسا، تتنازل فيهما عن امتيازات اقتصادية هامة. وقد ساعد الإنجليز العثمانيين بعد عامين على استعادة بلاد الشام، لأنهم لم يعودوا يستطيعون السماح بلا مركزية السلطة السياسية والاقتصادية التي شكلت مصر أبرز مثال لها. وقد راهن الإنجليز آنئذ على إعادة مركزية السلطات الإقليمية. وفي سبيل ذلك، كان من الضروري دمج الأعيان المحليين في بيروقراطية الدولة.

ولكن الدولة، بإيجادها هذه المؤسسة السياسية لم تقم، ودون قصد منها، إلا بتقوية السلطة السياسية – الإقتصادية للأعيان المحليين بشكل أكبر، كما لاحظنا في الفصل الذي قدمناه عن المجلس.

ولكن يجب ألا ننسى أن هؤلاء الأعيان كانوا يتعرضون أيضاً لمضايقات الدولة، لأنهم كانوا تابعين لها مباشرة في تعيينهم في المناصب الجديدة التي أوجدتها خلال الإصلاحات.

هذا الوضع المتناقض الذي وجدت الدولة نفسها فيه، منذ بداية التنظيمات، منعها من اللجوء إلى وسيلة أخرى غير التزام تأجير الضرائب.

ولدينا هنا مثال نقتطفه من وقائع جلسات المجلس لعام ١٨٤٤-١٨٤٥.

في إحدى الجلسات التي تمت في ١٣ جمادى الأولى ١٢٦١هـ/ ٢٠ أيار/ مايو ١٨٤٥م،[٣٥] قرر أعضاء المجلس توزيع التزام العُشر لعام ١٢٦١هـ/ ١٨٤٥م في المقاطعات الخمس المجاورة لمدينة دمشق. وكانت كل مقاطعة تشتمل على حوالي ٢٠ قرية ومزرعة.[٣٦] فأعطي التزام ضريبة القرى إلى عشرين ملتزماً مقابل ثمن حدده المجلس، بعد بيع بالمزاد العلني لكل قرية ومزرعة.

وتبين قائمة الملتزمين أن هذا البيع بالمزاد العلني كان صورياً، لأن هؤلاء، في الحالة التي تعنينا، كانوا أشرافاً وعلماء وأغوات؛ وبتعبير آخر، ومن الناحية العملية، إن المزاد لم يفتح إلا لعشرين شخصاً كان جميعهم من أعضاء المجلس أو ممن يدورون في فلكهم.[٣٧] وبعد إسناد كل قرية ومزرعة إلى أحد الملتزمين، جرى تكليف ملتزم رئيس بمجموع المقاطعة، بثمن يعادل أو يزيد قليلاً على ما يمكن الحصول عليه بجمع الأسعار الفردية لالتزام كل القرى والمزارع.

وها هنا مثال للالتزام عام ١٢٦١هـ / ١٨٤٥م، في مقاطعة جبل القلمون،[٣٨] التي تضم ١٢ قرية و٢٠ مزرعة. وهذه القرى والمزارع أسندت إلى الأشخاص التالية أسماؤهم:

* أحمد أفندي مالكي	٨٩٥٠ قرشاً	٪٣٦,٤٧
محمد آغا شرابي	٦٥٥٠	٢٦,٦٩
* أحمد أفندي حسيبي	٤٥٩٠	١٨,٧٠
* راغب أفندي العجلاني	٢١٠٠	٨,٥٦
* محي الدين أفندي	١٠٠٠	٤,٠٧
سعيد آغا زكريا	٥٥٠	٢,٢٤
* غزي أفندي	٣٠٠	١,٢٢
محمد علي آغا جعفري	٣٠٠	١,٢٢
* أبو السعود أفندي غزي	٢٠٠	٠,٨١
المجموع		٢٤٥٤٠

* أعضاء المجلس = ٦٩,٨٤٪

ومن بين الملتزمين التسعة، الذين تسلم كل منهم قرية أو مزرعة على الأقل، كان ستة منهم أعضاء في المجلس لعام ١٨٤٤ - ١٨٤٥، وكانوا يمتلكون ٦٩,٨٤٪ من التزام هذه المقاطعة.

وقد أسند مجموع التزام هذه المقاطعة فيما بعد إلى أحمد أفندي حسيبي، عضو المجلس، مقابل ٣١٩٠٠ قرش، أي بزيادة ٧٣٦٠ قرشاً على الـــ ٢٤٥٤٠ قرشاً التي نحصل عليها بجمع المجاميع الفردية.

ما الصلة القائمة بين الملتزم الرئيس (في هذه الحالة، حسيبي) وبين الملتزمين الثانويين الآخرين؟

يبدو أن ملتزم المقاطعة كان يُكلف تسليم «الدُّخول» التي تحصلها الدولة بأشكال متعددة عن حق الانتفاع بأراضيها إلى الخزانة، أي الميري؛ إضافة إلى حق الالتزام (وفي هذه الحالة ٣١٩٠٠ قرش).

وكان حسيبي يقوم شخصياً بتسليم هذه المبالغ إلى خزانة الدولة. وفي حال وجود خلاف، كانت الدولة تتوجه إلى ملتزم المقاطعة، متجنبة بذلك التعامل مع العديد من الملتزمين الثانويين.

أما عن الصلة بين حسيبي وهؤلاء الآخرين، فإنها كانت من نفس طبيعة صلته بالدولة: فيما يتعلق بحق الالتزام، كان الملتزمون يدفعون لحسيبي مبلغ ٢٤٥٤٠ قرشاً، وكان حسيبي يأمل في كسب الفرق وهو ٧٣٦٠ قرشاً من خلال الميري.

وفي الواقع، إذا كان حق الالتزام يمثل مبلغاً محدداً يدفع نقداً، فإن الميري بالمقابل كان يدفع عينياً في معظم الأحوال: وهامش المضاربة وحده، هو الذي كان يسمح للملتزم بتجنب أية خسارة.

وها هو مثال آخر، وهو التزام «التعشير» أو العُشر، في مقاطعة المرج والغوطة، في نفس العام ١٢٦١هـ/١٨٤٥م.

هذه المقاطعة كانت تشتمل على تسع قرى وثلاث مزارع. ولكنها، بسبب خصوبة الأرض، ووجود قنوات مناسبة للري، إضافة إلى قربها من دمشق، أسندت إلى أحمد أفندي حسيبي لقاء مبلغ ٣٦٤٥٠ قرشاً وقد وزع هذا المبلغ على عشرة ملتزمين ثانويين، على النحو التالي:

محمد آغا جعفري وفارس آغا نمر	٩٠٠٠ قرش	٢٤,٤٧٪
* حسين أفندي مرادي	٥٥٠٠	١٤,٩٥
* أحمد أفندي حسيبي	٥٠٠٠	١٣,٥٩

سعيد آغا زكريا	٤٩٣٤	١٣,٣٨
* راغب أفندي عجلاني	٤١٠٠	١١,١٥
* محي الدين أفندي	٢٧٠٠	٧,٣٤
محمد آغا مارديني	٢٦٥٠	٧,٢٠
* صالح آغا مهايني	١٨٠٠	٤,٨٩
سعيد صلاحي	١١٠٠	٢,٩٩
المجموع	٣٦٧٨٤	

* أعضاء المجلس = ٥١,٩٢٪

إن الثمن الذي دفعه حسيبي كان أدنى قليلاً من مجموع الأثمان المدفوعة بصورة فردية من الملتزمين العشرة (هذا إذا كانت حساباتنا صحيحة).

ومن بين المقاطعات الخمس، كانت هذه هي الحالة الوحيدة التي دفع فيها الملتزم الرئيس مبلغاً أدنى من مجموع الالتزام.

وكما رأينا في الحالة السابقة وفّر أعضاء المجلس، وهم هنا خمسة، لأنفسهم الأكثرية (٥١,٩٢٪) في المبالغ التي تدفع مقابل حق الالتزام.

وهذه الظاهرة، تكررت في مقاطعة وادي العجم حيث حصل خمسة من أعضاء المجلس على ٦٢,٩٥٪ من الالتزام. كما أسند التزام كل المقاطعة إلى حسيبي مقابل ١٣٠٠٠ قرش؛

وعلى العكس من ذلك، انخفضت حصة أعضاء المجلس بصورة محسوسة في مقاطعتي وادي بردى وإقليم البلاّن؛ ذلك أنهم لم يحصلوا فيهما إلا على ٢٠,١٢٪ و ١٨,٨١٪ من أثمان الالتزام.

١- التزام التعشير في خمس مقاطعات

عام ١٢٦١ / ١٨٤٥

المقاطعة	الملتزم	الثمن	المجلس
جبل القلمون		٣١٩٠٠	٦٩,٨٤٪
المرج والغوطة	* أحمد أفندي حسيبي	٣٦٤٥٠	٥١,٩٢
وادي العجم		١٣٠٠٠	٦٢,٩٥
وادي بردى	سعيد آغا زكريا	٢٨٥٠٠	٢٠,١٢
إقليم البلاّن	* محي الدين أفندي	١٣٥٠٠	١٨,٨١

في الجدول ٢، الذي يرتب الملتزمين الثانويين العشرين للمقاطعات الخمس بحسب تسلسل أهميتهم، نرى أن تسعة من الملتزمين العشرين كانوا أعضاء في مجلس ١٨٤٤ – ١٨٤٥، وأنهم حصلوا على ٤٦,٤٤٪ من مجموع الالتزام. وفي طليعة هؤلاء يأتي حسيبي بـ ١٣,٤١٪ من المجموع.

على أننا نلاحظ أيضاً أن الملتزمين الأولين وهما: جعفري، وشرابي، وكلاهما من الأغوات أي من الأعيان الريفيين، لم يكونا أعضاء في المجلس.

٢- التزام خمس مقاطعات في عام ١٢٦١هـ/ ١٨٤٥م (بالقروش)

الملتزم	جبل القلمون	المرج والغوطة	وادي العجم	وادي بردى	إقليم البلاّن	المجموع	٪
١- محمد علي آغا جعفري	٣٠٠	٩٠٠ مع ف نمر	–	٥٦٥٠	١٩٠٠	١٦٨٥٠	١٥,٨٢
٢- محمد آغا شرابي	٦٥٥٠	–	٣١٥٠	–	٥١٠٠	١٤٨٠٠	١٣,٨٩
٣-*أحمد أفندي حسيبي	٤٥٩٠	٥٠٠٠	١١٠٠	١٨٠٠	١٧٩٠	١٤٢٨٠	١٣,٤١
٤- سعيد صلاحي	–	١١٠٠	–	٩٥٢٥	٦٠	١٠٦٨٥	١٠,١٣
٥-*أحمد أفندي مالكي	٨٩٥٠	–	–	–	–	٨٩٥٠	٨,٤٠
٦-*محي الدين أفندي	١٠٠٠	٢٧٠٠	٢٠٠٠	١٨٢٥	٢٠٠	٧٧٢٥	٧,٢٥
٧-*راغب أفندي عجلاني	٢١٠٠	٤١٠٠	–	–	–	٦٣٠٠	٥,٩١
٨- سعيد آغا زكريا	٥٥٠	٤٩٣٤	–	–	٢٨٠	٥٧٦٤	٥,٤١
٩-*حسين أفندي مرادي	–	٥٥٠٠	–	–	–	٥٥٠٠	٥,١٦
١٠-*صالح آغا مهايني	–	١٨٠٠	١١٥٠	–	–	٢٩٥٠	٢,٧٧
١١- محمد آغا مارديني	–	٢٦٥٠	–	–	–	٢٦٥٠	٢,٤٨
١٢- حسن قزيحا	–	–	–	٢٣٢٠	–	٢٣٢٠	٢,١٧
١٣- مصطفى آغا حواصلي	–	–	–	٢٢٥٠	–	٢٢٥٠	٢,١١
١٤-*عمر أفندي غزي	٣٠٠	–	٥٥٠	١٣٥٠	–	٢٢٠٠	٢,٠٦
١٥-*خليل بيك العظم	–	–	١٣٥٠	–	–	١٣٥٠	١,٢٦
١٦- فارس آغا نمر	–	–	١٥٠	–	٦٠٠	٦٠٠	٠,٧٠
١٧- أحمد آغا جامشرجي	–	–	–	–	٣٥٠	٣٥٠	٠,٣٢
١٨- محمد آغا قهوجي	–	–	٣٢٠	–	–	٣٢٠	٠,٣٠
١٩- أمين آغا شحرور	–	–	–	–	٣٠٠	٣٠٠	٠,٢٨
٢٠-*أبو السعود أفندي غزي	٢٠٠	–	–	–	–	٢٠٠	٠,١٩
الملتزمون الثانويون	٢٤٥٤٠	٣٦٧٨٤	٩٧٧٠	٢٤٧٢٠	١٠٥٨٠	١٠٦٣٤٤	١٠٠
الملتزم الرئيسي:							
* أحمد أفندي حسيبي	٣١٩٠٠	٣٦٤٥٠	١٣٠٠٠	–	–		
زكريا	–	–	–	٢٨٥٠٠	–		
*محي الدين أفندي	–	–	–	–	١٣٥٠٠		
*أعضاء المجلس(٩)	٦٩,٨٤٪	٥١,٩٢٪	٦٢,٩٥٪	٢٠,١٢٪	١٨,٨١٪	٤٦,٤٤٪	

في سبيل استخلاص بعض النتائج العامة حول الالتزام خلال القرن التاسع عشر، علينا أن نحاول إعادة بناء جداول مماثلة تغطي فترات طويلة وتشتمل على عدة مقاطعات.

إلا أن وثائق دمشق التي صدرت بصورة رئيسية عن المحاكم لاتتحدث إلا عن الخصومات. والمعلومات المتناثرة التي تحتويها لا تسمح للمؤرخ بتناول مشكلته إلا من زاوية كيفية.

على أن وثائق استنبول تسمح بتناول هذه المشكلات نفسها بطريقة أفضل، لأنها تتكون من وثائق صادرة عن الدوائر الحكومية، وهذا ما يجعلها مصنفة ومتسلسلة.

ومهما كان الأمر، فإن الالتزام في هذه المقاطعات الخمس، يظهر بجلاء أنه في أوج فترة الإصلاحات ظل نظام تأجير الضرائب واسع الانتشار.(٣٩) وهي حقيقة لا مراء فيها خلال مجمل القرن التاسع عشر.

إلا أن المشكلة التي تبقى، والتي أشرنا إليها في الفصل السابق، هي تلك التي تتعلق بمعنى الإصلاحات السياسية وأثرها في الاقتصاد:

ما الذي يمكن للدولة أن تأمل فيه عن طريق إيكال السلطة السياسية الإقليمية إلى شخصيات أسند إليها تأجير الضرائب (٤٠)؟

وهل كانت الدولة مهتمة جدياً بإلغاء نظام الالتزام؟

إن التمثيل السياسي ليس وظيفياً بصورة خالصة، والأسباب التي تدفع مجتمعاً ما إلى اختيار ممثلين جدد، كما كان عليه الحال بالنسبة للإمبراطورية العثمانية، التي تبنت خطاً جديداً من الإصلاحات؛ هذه الأسباب ليست واضحة على الإطلاق. وربما أرادت النخبة العثمانية في ذلك العصر تبني الممثلين الاجتماعيين الذين رأتهم أفضل من ممثليها.

ولكن الفارق كان كبيراً بين ما توقعه الإصلاحيون و«الواقع الاجتماعي».

كانوا يريدون ضبطاً أفضل وتنظيماً أفضل للمجتمع على أسس جديدة:

كان من الضروري إحصاء السكان، وسن قوانين تتكيف مع نظام قضائي حديث وفعّال، وإيجاد توزيع أفضل للضرائب بين مختلف الشرائح الاجتماعية والطوائف الدينية، إضافة إلى جعل وسائل الاتصالات صناعية حديثة.

وهكذا، فإن الجديد في القرن التاسع عشر يتمثل في وجود إرادة التنظيم. ولكن الدولة سرعان ما تنبهت إلى حدود سلطتها: فهناك مقاومة البنى التقليدية، من جهة، والضغوط التي كان الاقتصاد العالمي الرأسمالي يخلقها باستمرار، من جهة أخرى.

وبالرغم من هذه الصعوبات الجمة، أصبح «المجتمع المدني» خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر، تحت سيطرة الدولة بصورة تدريجية. وهي عملية بدأها المصريون.

لقد بدأ هذا التنظيم الجديد للمجتمع في سنوات ١٨٤٠، بضبط نشاط الأعيان الذين شكّلوا في مجموعهم «ارستقراطية خدمات» تكلفها الدولة بمهام «بيروقراطية» كلياً أو جزئياً.

ومؤسسة غير بيروقراطية مثل المجلس كانت مريحة لهذه البيروقراطية الإقليمية، أي النخبة الموجهة سياسياً: فهو يضمن لها سيطرتها على الأرض بشكل أفضل. (والجدول، حول الالتزام يشكل مثالاً من بين أمثلة أخرى).

ولعل القول إن الأعيان شكّلوا العملاء الذين لم تكن الدولة قادرة على إنجاز إصلاحاتها دون مساندتهم، أصح من القول إن الأعيان أخروا الإصلاحات التي ارادتها الدولة، وعملوا بكل بساطة لخدمة مصالحهم الخاصة [٤١].

كان على الدولة، كما تبين وقائع جلسات المجلس، تنظيم النشاط الاقتصادي لمدينة دمشق وريفها المجاور وضبطه، من خلال الأعيان.

كما كان عليها إضعاف سلطة جميع ممثلي الأحياء: الشيوخ، والأغوات، ومعلمي طوائف الحرف، ودمجهم في البيروقراطيات المحلية.

وعن طريق الدوائر الحكومية، وسياسة المركزية التي دشنتها الإصلاحات، كان كل المجتمع المدني مستهدفاً من الدولة، وكل ثروات الأعيان مبتغاة، في مقابل منح الألقاب النبيلة (لأن النبل لم يكن وراثياً كلياً).

ويبين جدول (٢) أن المركزين الأولين، ومراكز أخرى يشغلها أغوات، في الوقت الذي لم يكن لهؤلاء إلا ممثل واحد في المجلس هو صالح آغا المهايني، الذي يظهر اسمه في كتب التراجم الرئيسية في القرن التاسع عشر.

ونلاحظ أن أرقام جدول ٢ تشير إلى أراضي الميري أي التي تمتلكها الدولة والتي أعطيت للالتزام لمدة عام واحد. وهذا الجدول يستثني التزام القرى والمزارع الأخرى في المقاطعات الخمس، تلك التي كانت «ممتلكة» بصفتها «مالكان»، أو وقف، أو ملك.

وهكذا، وعلى سبيل المثال، فإن عمر أفندي الغزي، عضو المجلس، حصل إضافة إلى حقوق الالتزام هذه، مقابل ٢٢٠٠ قرش (مما جعله يشغل المركز الرابع عشر في الجدول (٢)، حصل أيضاً على التزام مزرعة إربد التي تشكل جزءاً من مالكان أم الحكيم (ناحية وادي العجم)، وكان يعمل فيها فلاحون من قرية كناكر.(٤٢) ونذكّر بأن المالكان هو تأجير مدى الحياة مقابل دفع مبلغ (معجّل) يتراوح بين ضعفي وثمانية أضعاف الفائدة السنوية المقدرة للوحدة الضريبية المذكورة.(٤٣) وهذه الأرض (المالكان) كانت «بحوزة» ثلاثة أشخاص يتوزعونها

كما يلي: النصف لخليل بن عبد الله القواص، والربعان الأخيران للشيخ شاكر نابلسي ومحمد أسعد المحاسني. وقد تسلم غزي أفندي التزام النصف الأول لمدة ثلاث سنوات متتالية بدءاً من ١٢٥٧هـ/ ١٨٤١م، والنصف الثاني لمدة سنتي ١٢٥٨هـ/ ١٨٤٢م و ١٢٥٩هـ/ ١٨٤٣م.

ولما كانت وثيقة الالتزام التي حررها مدير الأعشار قد انتهت صلاحيتها عام ١٨٤٤، فإن المجلس طلب من الدفتردار تحويل المالكان من جديد إلى «مالكيه» وإلغاء الحوالات التي كان على فلاحي كناكر أن يدفعوها.

وهكذا نرى أن أحد الفوارق الأساسية بين الأرض الميري، والأرض المالكان الممنوحتين للالتزام، يكمن في أن الملتزم، في الحالة الأولى يسلم إلى الدولة المبالغ المقدرة مقابل حقه في الالتزام السنوي، بينما تعطى الأموال، في الحالة الثانية، للمالك الذي يسلم الدولة (المعجّل)، أي حقه في استئجار المالكان مدى الحياة.

وهذان الشكلان من الريع، متماثلان في الواقع، بالرغم مما يبدو من اختلافهما، كما سنرى في الرسوم ١ و ٢ في الصفحة التالية.

ففي الرسم ١،[٤٤] يحتاج الملتزم، من أجل أن يضمن بعض الربح، إلى أن يكون ما يقدمه الفلاحون نقداً أو عيناً أعلى قيمة من حق الالتزام ومال الميري مجتمعين، ذينك المبلغين اللذين يتكفل بدفعهما سنوياً للدولة. ويبدو أيضاً أن ما تشير إليه الوثائق بكلمة «حوالات» ليس، في الواقع، إلا وثائق بالديون للميري يدفعها الملتزمون نقداً إلى خزانة الدولة، على دفعات مقسطة على عدة أشهر، ويردها الفلاحون فيما بعد إلى ملتزمهم عيناً أو نقداً.

وهكذا فإن إحدى الوظائف الأساسية لاقتصاد الالتزام تبدو جلية هنا: فقد كان الملتزم، بالنسبة للدولة، العميل الضروري اللازم لتسليم دفعات نقدية في بداية

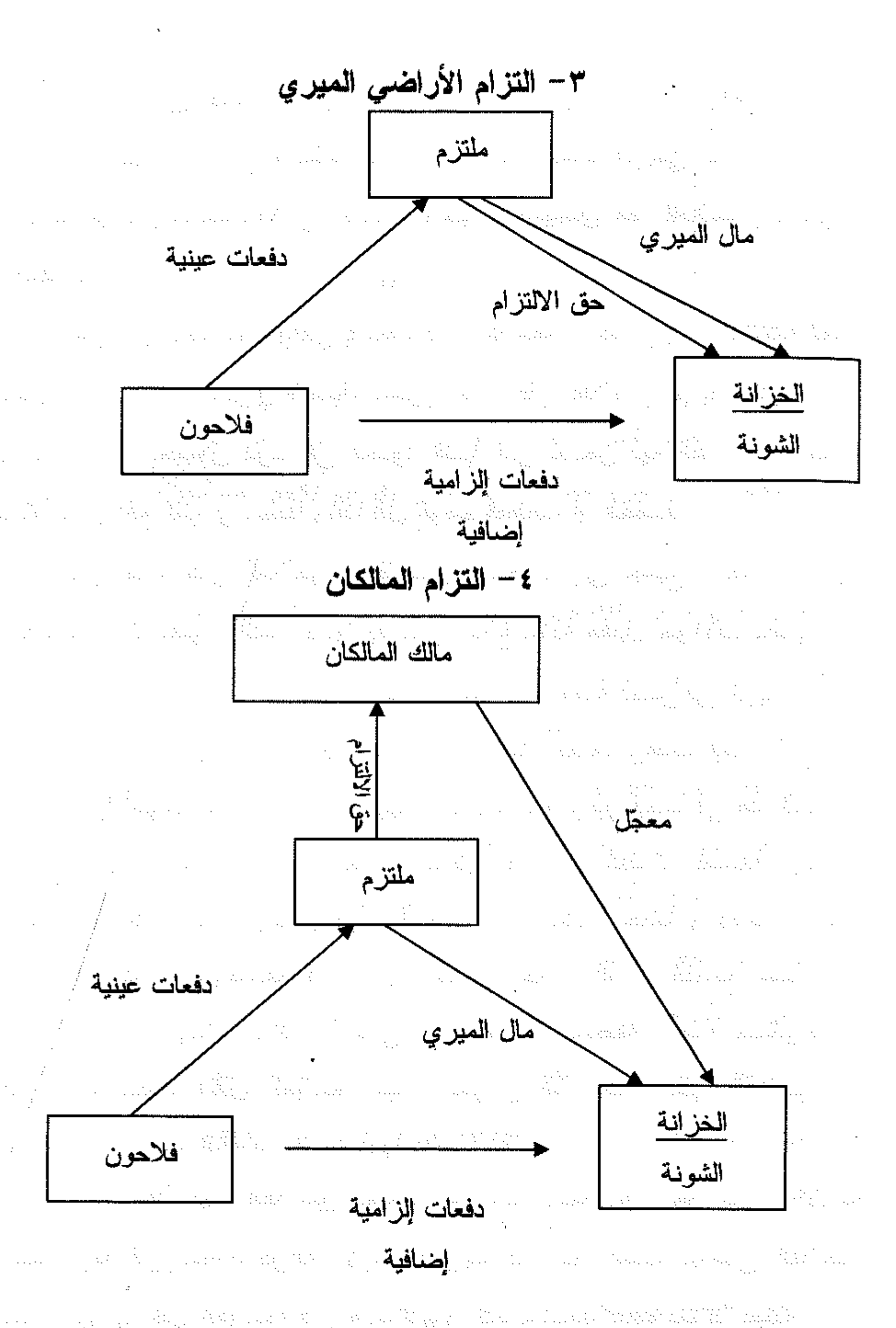
العام، وقبل موسم الحصاد والقطاف بكثير. ومن دون الملتزمين لم تكن الدولة تستطيع إدارة ميزانيتها السنوية ودفع مرتبات موظفيها في الوقت المحدد.

ويلاحظ في الحالتين (١، ٢)، أن الفلاحين يدينون للدولة، بالإضافة إلى الميري، بدفعات إلزامية. وهذا الإجراء يعرف باسم «المبايعة»، ويتمثل في أن يرسل الفلاحون إلى (الأهراء العامة) كميات من العلف والقمح والحبوب بحسب ما تطلب الدولة، التي تدفع لهم قيمتها، كما تقول الوثائق «بالتمن» أي بحسب الأسعار «الجارية» في السوق المحلي.

ويشكل ذلك «دخلاً عينياً» بأسعار تحدد استناداً إلى ما تفرضه الدولة. لأن هذه «المدفوعات» العينية تسلم بالإضافة إلى الميري. وهذه المنتجات الإضافية المفروضة من الدولة تشتريها الدولة نفسها بأسعار تقل بكثير عن أسعار السوق [٤٥].

ويحدث أن يستبدل بالضريبة الرئيسة، مال الميري، التي تقدر مبدئياً بصورة متناسبة مع إنتاج الأرض؛ أن يستبدل بها في بعض الأحيان، مبلغ إجمالي يعرف باسم «مقطوع» وهو يمثل مبلغاً تقريبياً يقدر بصورة إجمالية.

ومثال ذلك، أن أحمد أفندي حسيبي، عضو المجلس، تولى التزام ثلاث مزارع في ناحية إقليم البلاّن، بدءاً من ١١ رجب ١٢٥٩هـ/ ٧ آب/ أغسطس ١٨٤٣؛ وجرى تقدير الضريبة الإجمالية بشكل (مقطوع)، كما تقول الوثيقة، لأن محصول هذه المزارع كان سيئاً خلال عدة سنوات. (وهذه الأراضي قليلة الزراعة، أو التي تزرع بصعوبة يشار إليها في معظم الأحيان بصفتها «خراباً»). والمبلغ الإجمالي للمقطوع وقيمته ٢٢٥٠ قرشاً تم تسديده على دفعتين في شهر آب/ أغسطس وأيلول/ سبتمبر [٤٦].



٣- التزام الأراضي الميري
ملتزم
دفعات عينية
مال الميري
حق الالتزام
فلاحون
الخزانة
الشونة
دفعات إلزامية
إضافية
٤- التزام المالكان
مالك المالكان
حق الالتزام
معجّل
ملتزم
دفعات عينية
مال الميري
فلاحون
الخزانة
الشونة
دفعات إلزامية
إضافية

التعقيد في الاقتصاد الريفي: السوباشيون، والشدادون، والفلاحون:

إن الصورة التي قدمناها حتى الآن عن العالم الريفي الدمشقي جرى اختصارها في مخطط ثلاثي الأبعاد، وجهاه الرئيسان هما الفلاحون والدولة؛ والملتزمون يؤدون دور الوسطاء بين الاثنين.

على أن الاقتصاد الريفي برمته، كانت تلاحقه – كما رأينا – مشكلة العملة النقدية، أو دفعات الميري النقدية، بتعبير آخر. لأن الفلاحين لم يكن لديهم دخل ثابت، وكانوا يعيشون دوماً في الحدود الدنيا التي تضمن لهم البقاء. ولم يكونوا يستطيعون دفع الميري مسبقاً ونقداً قبل موسم القطاف أو الحصاد.

من هنا، كان الفلاحون مضطرين للجوء إلى جميع أشكال الدائنين المدينيين والريفيين، الذين كانوا يقدمون مبالغ نقدية مقابل حوالات بالديون.

ومن بين المرابين المدينيين، تحدثنا سابقاً عن أهمية الصرافين اليهود، وقسم من الأعيان كانوا يمارسون الإقراض بفائدة بشكل مقنع. وهناك أيضاً المرابون الريفيون (الأغوات)، أو الأعيان الريفيون، وكانوا معروفين أيضاً في هذا المجال.

سنتوقف هنا عند فئة تُعرف بشكل أقل من الفئات السابقة، بحسب الزمان والمكان. لذلك يفضل ترك المعنى العام للكلمة جانباً والاقتصار على أدوار السوباشي ووظائفه في ولاية دمشق، خلال القرن التاسع عشر. لقد كان السوباشي يمثل الدائن المحلي لقرية ما أو لمنطقة محلية صغيرة.[٤٧] كان يدفع سلفاً، وقبل الموسم، مبالغ الميري التي كان على الفلاحين أن يسددوها إلى الخزانة، أو جزءاً منها على الأقل.

وكان يقدّم سُلفاً للفلاحين أنفسهم، من النقد السائل، أو من المواد الأولية الضرورية للزراعة وحراثة الأرض. ولما كان من الصعب على الفلاحين تسديد ديونهم قبل الموسم، فإن هذه الديون كانت تسدد عادة بمواد عينية.

كان السوباشي في الريف شخصية هامة. وكان المجلس يحميه ويفضله على المرابين الآخرين الذين يعدّهم أقل أهمية منه(٤٨).

وهناك تقرير إنجليزي لعام ١٨٧٤ يذهب في وصفه للسوباشي إلى حد جعله المالك الحقيقي للقرية، ويضيف: «في الماضي، وذلك قبل خمس عشرة أو ست عشرة سنة، كانت كل قرية تضع مصالحها في يد سوباشي. وكان هذا شخصاً متمولاً يسكن في دمشق، أو في مركز آخر، مسؤولاً أمام السلطات عن الضرائب ودفعات أخرى تفرض على الفلاحين» (٤٩).

هناك فئة صغيرة جداً من الفلاحين تعرف باسم الشدّادين، كانت تحظى أيضاً باهتمام المجلس، فقد حاول هذا الأخير، خلال عدة جلسات،(٥٠) تعريف هذه الفئة المميزة من الفلاحين وتحديدها وتمييزها عن غيرها.

وبالرغم من الإشارة إليها، منذ بداية القرن التاسع عشر، في وثائق المحاكم الدينية،(٥١) فإن الأهمية التي يوليها المجلس للشدادين تعود من دون شك إلى التراجع الذي بدأ ريف دمشق يعاني منه خلال فترة الإصلاحات، نتيجة دمجه في شبكة اقتصادية أكثر اتساعاً.

ومهما كانت مكانة الشدادين في بداية القرن التاسع عشر في تقسيم العمل الزراعي، فإن اندفاع المجلس لمحاولة تعريف حقوقهم وامتيازاتهم يبين أن وضع هؤلاء تغير بشكل محسوس خلال الإصلاحات. وفيما يلي موجز لما توصلوا إليه:

أ- كان الشدّادون يتلقون أجراً ثابتاً، في الوقت الذي لم يكن لمعظم الفلاحين الذين يعملون في الأرض «دخل» ثابت على الإطلاق؛

ب- لم يكن الشدادون خاضعين للإلزامات الإضافية المعروفة باسم «مبايعة»، والتي تتمثل في أن يبيع الفلاحون الدولة بصورة إلزامية كمية إضافية من المحصول الزراعي بأسعار أدنى من أسعار السوق؛

ج- يبدو أن المرابعين الذين كانوا يعملون تحت إمرة الشدّادين وإشرافهم كانوا يحتفظون بربع المحصول لأنفسهم، ويسلمون الشدّادين ثلاثة أرباعه؛

د- في تقسيم العمل الزراعي، وبين جمهور الفلاحين، كان الشدّادون يصنفون في قمة التراتب، لأنهم كانوا يشرفون على عمل الفلاحين الآخرين الذين هم أقل تخصصاً منهم ويضبطونه. ولذلك كانوا مسؤولين، غالباً عن الأراضي «الخراب» التي تصعب زراعتها، مما يجعلها ضعيفة المردود.

وربما كان ذلك يفسر الاهتمام الخاص الذي يوليه المجلس لهم. فقد كانوا مشهورين بقدرتهم على العمل في ظروف صعبة؛ وكان هناك اهتمام في هذه الفترة من «الاندماج» الاقتصادي، بزراعة الأراضي المهملة بصفتها خراباً في المناطق المهجورة، أو تلك التي كانت زراعتها صعبة.

قانون الأراضي لعام ١٨٥٨:

إن إصدار قانون الأراضي والملكية العقارية في ٧ رمضان ١٢٧٤هـ/ ٢١ نيسان/ أبريل ١٨٥٨م أثار عدداً من التفسيرات حول معناه الحقيقي والمكانة التي يشغلها في تاريخ الملكية العقارية العثمانية [٥٢].

فقد قدّر بعض المؤرخين أنه مهّد لاستخدام الملكية الخاصة على نطاق أوسع مما كانت عليه سابقاً، وأن قوانين (الطابو) سمحت لمعظم «العائلات الكبرى» الدمشقية، التي أسندت إليها نفس المقاطعات خلال عشرات السنين على التوالي، بأن تربط أسماءها نهائياً بالأراضي المسلمة لها تحت اسم الالتزام، على أساس الملكية الخاصة [٥٣].

وهكذا، وكما قال إلكاي سونار، على نطاق الإمبراطورية العثمانية كلها، فإن إصدار القانون كان له هدف رئيس وهو «تقوية الإقطاعات»

وضمان ملكية مباشرة للأرض. والنتيجة، لا تتمثل في استبعاد الجماعات الوسيطة بين الفلاحين العاملين في الأرض والدولة، ولكن في ترسيخ ملكية الأرض للأعيان والأشراف (٥٤).

وأحد الأسباب التي أدت إلى هذا الجدل الذي أسفر عن تفسيرات كثيرة متباينة، يعود من دون شك إلى الالتباس بين كلمتين رئيسيتين هما: المُلك والتصرف.

فالملك، كان أحد الأشكال الأساسية للملكية العقارية في الإمبراطورية العثمانية، إلى جانب الميري والوقف. وهذه الفئة يتم تعريفها في قانون الأرض لعام ١٨٥٨ على النحو التالي: الأرض «المُلك» هي ملكية خاصة بشكل مطلق (٥٥).

وتستطيع الدولة منح أرض ما بصفة «مُلك» بأربعة أشكال مختلفة، أهمها في الفترة التي كان التوسع يشارف على نهايته، هو التنازل عن الأراضي الأميرية لأفراد معينين بفرمان إمبراطوري أو سلطاني؛ أي اقتطاع أرض من الملكية العامة، وإعطاؤها بصفة «مُلك» لفرد يستطيع التمتع بها بكامل الملكية الخاصة، بحسب ما يقره الشرع الديني (٥٦).

وهكذا، وعلى سبيل المثال، قام المجلس بتوثيق الفرمان السلطاني الذي كان بحوزة أحمد آغا اليوسف، والمؤرخ في ١٥ جمادى الأولى ١٢٥١هـ/ ٨ أيلول – سبتمبر ١٨٣٥م، معلناً أن الأراضي التالية ستعدّ من الآن فصاعداً مُلكاً خاصاً لهذا الشخص: ٦ و٢/٣ قيراط من قرى الغزلانية، وحبراص، وبرشيت، والباطونة، والزبداني، والكفير؛ ونفس النسبة من مزرعة دير العشائر (٥٧).

ويبدو أن المصريين أعطوا هذه الأراضي أولاً، لأحمد آغا اليوسف، وفيما بعد جرى تصديق الفرمان من المجلس، حين استعاد العثمانيون سلطانهم على بلاد الشام.

ويبدو أيضاً، أن هذا الآغا الذي أقام أثناء القسم الأول من القرن التاسع عشر في حي الصالحية الكردي؛ هذا الآغا نجح في عقد صلات مع البدو والدروز في حوران، وكان هذا السهل مهماً جداً لمرور الحجاج السنوي في طريقهم إلى مكة، وكانت الدولة بحاجة إلى دعم أغوات هذه المنطقة الاستراتيجية لحفظ الأمن فيها (٥٨).

ولكن التنازل عن الأرض الأميرية بصفة «ملك» لم يكن كثير الشيوع في مجموع الإمبراطورية، كما يشهد بذلك الواقع المتمثل في أن معظم الأراضي ظلت «ميري» حتى القرن التاسع عشر.

أما الملكية داخل المدن، فكانت تتمتع بنظام يختلف عن الأراضي الريفية. فهي «مُلك» لأنها كانت تستخدم في السكن. وينطبق ذلك على الأراضي الواقعة في المحيط المباشر للمدينة، فهي تُعدّ مُلّكاً لأنها ملحقة بالسكن.

وهكذا، فإن قانون الأراضي لعام ١٨٥٨ اقتصر، فيما يتعلق بالمُلك، على واقع معروف سابقاً، دون أن يأتي بجديد.

فبعد مقدمة صغيرة حول مكانة الملكية، وطريقة الحصول عليها، ينتقل القانون مباشرة إلى فصل مطوّل عن الأراضي الأميرية التي تمثل أهم الأقسام فيه.

وأحد عوامل الالتباس في القانون، يأتي من دون شك من الغموض في الفصل الأول. تقول المادة ٨ فيه: «إن أراضي ناحية ما أو مقاطعة ما،

لايمكن أن يجري التنازل عنها دفعة واحدة إلى مجموع سكانها، أو لواحد أو اثنين منهم بحسب الاختيار، بل إن هذه الأراضي تمنح إلى كل فرد بصورة مستقلة، ويعطى وثيقة (طابو) تؤكد ملكيته لها»[٥٩].

فقبل إصدار القانون، لم تكن الأراضي الأميرية تابعة لشخص أو لعدة أشخاص عن طريق وثيقة ملكية (طابو). وكان إيجار ضرائب هذه الأراضي الأميرية يُمنح إلى ملتزم يكلّف أن يدفع مبالغ الميري التي قام بتحصيلها.

ولما كانت عمليات إسناد الالتزام مقصورة في معظم الأحيان على «العائلات الكبرى» و«المحيطين بها»، فإن ذلك يعني أن الأراضي مُنحت مسبقاً إلى ملتزمين معروفين بأنهم ينتمون إلى «العشيرة الصغيرة» لمزارعي ضريبة العُشر.

وحق «التصرف أو الملك» لا يغير شيئاً في الممارسات السابقة، إلا من حيث تثبيت اسم «المالك» لكل أرض، كما لاحظ ج. يونج بقوله: «إن حقوق (التصرف، الملك) محدودة، أولاً، بما يفرض على (المتصرف) من استغلال للأرض بطريقة يستمر فيها دفع العُشر بانتظام، وثانياً، بمنع القيام بالأعمال التي من شأنها إنقاص قيمتها أو تغيير طبيعتها القانونية بصورة غير مباشرة، دون أخذ إذن مسبق من الدولة.»[٦٠].

وهذا لا يغير كثيراً في الممارسات القديمة للالتزام، لأنه مهما كان «المالك»، القديم أو الجديد، فإن القدر الأكبر من الريع كان يعود إلى الدولة في نهاية المطاف.

هناك مصدر آخر للالتباس، وهو يكمن في أن القانون يفترض إمكانية إنتقال هذه الأراضي (الفراغ) إلى أشخاص آخرين، أو لورثة في حال الوفاة.

وهو أسلوب مماثل لشراء الأرض (المُلك) أو لانتقالها: «كل مالك لأرض أميرية، يستطيع أن ينقل الأرض لمن يشاء، مقابل ثمن متفق عليه، أو دون مقابل، وذلك بعد الحصول على إذن من السلطات».

وفيما يتعلق بالورثة «إذا توفي المالك تاركاً وراءه ورثة يستحقون وراثة الأرض الأميرية، فإن هؤلاء يرثون من الأساس»،[٦١] (مادة ٣٦).

وهكذا فإن الالتباس يعود إلى الموازاة بين عمليات شراء أراضي، المُلك والميري، ووراثتها، التي قادت إلى تفسيرات طبقت على الثانية ما ينطبق على الأولى.

بعد صدور القانون بعدة أشهر ألحقت به في ٨ جمادى الثانية ١٢٧٥هـ/ ١٤ ك١ - ديسمبر ١٨٥٨م تنظيمات حول إنشاء سجلات «دفتر خانة» وفي هذه السجلات جرى تسجيل أسماء المالكين لـ (سند طابو) يعطي الفلاحين المنتجين حق التمتع بالأرض مقابل ضريبة للتسجيل (بصفة إسهام في التكاليف)، تبلغ قيمتها ٥٪ من القيمة الأصلية للأرض. وكان خبراء محايدون يحددون هذه الضريبة بمقارنة الأرض مع الأراضي المماثلة للأخرى. على أن حق التصرف بالأرض لا يمكن الحصول عليه إلا بعد زراعة مستمرة للأرض خلال عشر سنوات؛ ومجرد الحصول على أرض وزرعها مرة أو مرتين ثم هجرها فيما بعد دون زراعة لا يشكل حقاً من هذا القبيل على الإطلاق [٦٢].

من هنا، نرى أن جميع الأراضي الأميرية ظلت ملكاً حصرياً للدولة بعد صدور قانون ١٨٥٨. وهذا يتضح بشكل أكبر حين نعلم أنه حتى مع حصول الأفراد على الملكية، فإن الدولة تستمر في تحصيل أكبر قدر من الدخول.

وبصفتها أضخم المتمولين، فهي تحافظ على هيمنتها على الاقتصاد الريفي. لذلك يبدو أن إصدار القانون كان له غرضان رئيسان:

١- في فترة الأزمة المالية، حاولت الدولة زيادة عائداتها الضريبية عن طريق فرض ضريبة جديدة تعادل ٥٪ من ثمن الأرض، وأكدت حق متسلم الأرض بإعطائه «سند طابو».

ويلاحظ أنها المرة الأولى في تاريخ الريع العقاري العثماني التي يجري فيها التمييز بين «ريع» و «ضريبة»: فكون الدولة نفسها المالكة الحقيقية لمعظم الأراضي يجعل الهيمنة السياسية تتطابق مع الهيمنة الاقتصادية دون أية وساطة أخرى. وبحسب ملاحظة لماركس أوردناها فيما سبق، «إن الدخل يتطابق مع الضريبة، أو أنه لا توجد آنذاك ضريبة تتميز عن هذا الشكل من الدخل العقاري»[٦٣].

وهكذا، فإن النصف الثاني من القرن التاسع عشر يمثل فترة طويلة من الانتقال من السلطة المطلقة للدولة التي تضع يدها على القسم الأكبر من وسائل الإنتاج، إلى بداية «خصخصة» هذه الوسائل.

وهذا ما يفسر ذاك الواقع المتناقض: الدولة تتنازل عن أملاك إلى أفراد لقاء ضريبة؛ في الوقت الذي ما تزال تُحصّل فيه القسم الأكبر من الدخول.

٢- إن سند «الطابو» الذي يؤكد حق «المالك»، يشير إلى هذا المالك أيضاً، بصفته دافع الضرائب، والدخل السنوي إلى الدولة. وهذا ما جعل عدداً كبيراً من الفلاحين، المثقلين بالديون، والقلقين من أن يصبحوا ملزمين بدفع الميري نقداً، جعل هؤلاء يسجلون الأراضي التي زرعوها بأنفسهم خلال سنوات طويلة، باسم الملتزم المكلف عادة بجباية الميري.

وكما كانت عليه الحال، في النصف الأول من القرن التاسع عشر، كانت مشكلة التمويل تمثل إعاقة كبرى للفلاحين. وقد ازدادت بدءاً من ١٨٦٠، في الفترة التي بدأت فيها المتاجرة بالمنتجات الزراعية، واتخذت أبعاداً أكثر أهمية مما كانت عليه سابقاً.

ذلك أنه جرى توقيع معاهدة تجارية بين فرنسا والإمبراطورية العثمانية في ٢٩ نيسان/أبريل ١٨٦١. والفقرة ٢ منها تعترف لكل فرنسي بالحق في شراء منتجات الأرض أو الصناعة في جميع أجزاء الإمبراطورية العثمانية، قبل تسليم هذه المنتجات. والبيع قبل التسليم كان أهم العمليات المستخدمة في التجارة آنئذ.

بعد عدة سنوات، صدر قرار من والي دمشق يمنع البيع قبل التسليم في الولاية كلها. والتوجيهات المرفقة بهذا القرار تذكِّر بأن الفلاحين ليسوا إلا «متصرفين» بهذه الأراضي «الميري» التي تعود للدولة. لذلك يمنعون من تأجير بضائعهم لملتزمين محليين أو أجانب، كما يمنعون من بيع منتجاتهم أو دخولهم بصورة سابقة للتسليم.

وقد علّق هيكار Hecquard، قنصل فرنسا في دمشق، على ذلك بقوله: «في هذا البلد اعتاد التجار على شراء الحبوب والحرير قبل المحصول، إما بتوفير المال الضروري للبذار وتحسين الأراضي، أو بإعطاء سُلَفٍ قبل أن يجري الحصاد. وهذا القرار الذي أصدره الوالي سيكون ضاراً بتجارتنا فيما إذا وضع موضع التطبيق».

ثم يذكِّر القنصل بأن هذا القرار مخالف لاتجاهات المعاهدة التجارية لعام ١٨٦١، ويضيف «لم يتخذ هذا القرار إلا لتعويق عمليات التجار

الأجانب. فحتى هذا الوقت، كان الفلاحون التعساء يستغلون من تجار محليين، كانوا يحظون بمراعاة المديرين في مضارباتهم. وكانوا يدمِّرون السكان بإقراضهم المال لقاء فوائد عالية جداً.. ولما رأى الرجل النبيل السيد ديشان Mr. Deschamps أن من المفيد شراء الحبوب على الفور، عقد اتفاقاً مع قرية بر الياس، واشترى ثلث محصولها من القمح مع دفع الثمن سلفاً، ودون فائدة. وفي أعقاب هذه العملية، التي لا تعطي شيئاً للمدير، جرت العودة إلى إحياء موانع قديمة، تم التخلي عنها اليوم في معاهدة»[٦٤].

لقد ازداد ثقل الضرائب على كاهل الفلاحين في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، وكانت ديونهم ثقيلة أيضاً؛ لذلك يبدو أن الفتن التي تفجرت في حوران طوال سنوات ١٨٦٠-١٨٦٥، بين البدو والدروز من جهة، والسلطات العثمانية من جهة أخرى، ربما كانت تعود إلى أن زعماء هذه المنطقة كانوا يريدون التخلص من ضغوط الضرائب، وتطوير اقتصاد زراعي مستقل ومنفصل عن اقتصاد الدولة، يجري تمويله من سُلَف يقدمها القناصل المقيمون في دمشق، ومن يتمتعون بحمايتهم[٦٥].

ويجب الإصرار على الواقع المتمثل في أن هذه الصراعات التي أثارها دروز حوران وغيره من المناطق الدرزية ضد السلطات العثمانية، كانت متعددة، وتتزايد خطورتها باستمرار بفعل الأوضاع والضغوط الدولية. ففي عام ١٨٣٨، تفجرت ثورة في حوران ضد التجنيد الذي فرضه المصريون.[٦٦] وفي عام ١٨٥٣، خلال حرب القرم، احتج الدروز مرة أخرى ضد التجنيد الإلزامي مدّعين أن لديهم مسؤوليات إضافية يجب أن ينهضوا بها، كالدفاع عن أراضيهم الخاصة ضد غزوات البدو، والمحافظة

على سلامة طرق الحج.(٦٧) هذه الثورات، أو محاولات الثورة كلها، تشكل جزءاً من سياق محلي ودولي في الوقت ذاته. فقد لاحظ قنصل فرنسا، أثناء حرب القرم: «في الفترة التي تكدّس فيها على الحدود التركية – الروسية كل قوى الجيش العثماني المتوافرة، من مصلحتنا ومصلحة الباب العالي أيضاً، ألا تكون هناك ضرورة لوجود قوات كبيرة في سورية، وهو ما يحدث بالضرورة في حال قيام ثورة لدروز حوران»(٦٨).

ولنعد إلى الضرائب المفروضة على الفلاحين. فبالإضافة إلى «الميري» أو «العُشر» الذي يدفع عيناً، ورسم «الطابو» الذي يعطي الحق في «امتلاك أراض»، ثم الضريبة الإضافية الجديدة التي فرضت مع صدور قانون ١٨٥٨، هي ضريبة الفرغي التي تُكتب «ويركو» بالعربية و Wergon في المراسلات القنصلية الفرنسية. هذه الضريبة تمثل نوعاً من «الضريبة العقارية» التي تعادل ٤/١٠٠٠ من قيمة الأرض الخاضعة للعشر؛(٦٩) وهكذا يعادل العُشر «أو الميري» ثلثي مجموع الدخول العقارية كما كانت تحصل قبل صدور قانون ١٨٥٨، على وجه التقريب؛ كما يعادل الفرغي ثُلث هذا المجموع.

ولكن نائب القنصل الإنجليزي جاكو يلاحظ أنه لو تم حساب الفرغي بصورة متناسبة مع القيمة «الحقيقية» للأرض، فإن الدولة لم تكن تستطيع تحصيل ولو ثلث الدخول القديمة. ولكن، في الواقع، ومع الأخذ بالحسبان أن نسبة العُشر لم يكن من الممكن زيادتها، فإن موظفي الضرائب عمدوا إلى تقدير الأراضي بأسعار تفوق كثيراً أسعارها الحقيقية؛ وهذا ما أدى إلى زيادة في الفرغي أيضاً، تصل إلى ٢٠ وحتى ٣٠/١٠٠٠ من قيمة الأراضي (٧٠).

ما النسب التي كانت لكل من هذه الضرائب الأساسية: العُشر، والفرغي، والطابو؟

إن مجموع هذه الضرائب كان يختلف بالتأكيد من ناحية إلى أخرى، بحسب عدد السكان، وجغرافية المكان، وخصوبة الأرض، والمحاصيل المزروعة.

وها هنا قائمة بالضرائب التي جرى تحصيلها في مدينة دمشق في العام ١٨٦٢[٧١]:

	قروش	بارات
– قيمة الفرغي بالنسبة للعقارات والحدائق	١٠٥٧٥٩٨	٢٤
– قيمة الضريبة بالنسبة للسكان غير المسلمين، لإعفائهم من الخدمة العسكرية	١٧٦٢٥٠	
– ضرائب متفرقة على (المنتجات الزراعية، وبيع الخيل، والحمير، والجمال، الخ)	٧٦٦٨٧٣	٣٠
– قيمة الضرائب على الغنم والماعز	٤٠٢٢٠	
– قيمة ضريبة العُشر على التبغ	١٩٥٠٠	
المجموع	٢٠٦٠٤٤٢	١٤

فيما يتعلق بمدينة دمشق، نرى أن العُشر والطابو لم يجر تحصيلهما لأنها ضريبتان على إنتاج الأرض وملكيتها.

وعلى العكس من ذلك، كانت الفرغي، الضريبة العقارية على الأراضي والعقارات، تتجاوز نصف مجموع المبالغ المحصلة. وكان أساس الفرغي في المدن، إيجار العقارات. وقد جرى تحصيله بنسبة ١١ قرشاً و٢٦ بارة لكل ١٠٠ قرش من الإيجار.

وهكذا فإن القاطنين في عقار مستأجر بـ ١٠٠٠ قرش كانوا يدفعون ضريبة تبلغ ١١٦,٥٠ قرشاً.

أما الضريبة العسكرية (بدل الخدمة) فلم تكن تُحصّل إلا من المسيحيين واليهود بمعدل ٥٠٠٠ قرش للمجموعة المكوّنة من ٢٤٣ فرداً.

ولنأخذ مثالاً آخر، هو مثال مقاطعة البقاع في العام نفسه، ١٨٦٢:

	قروش	بارات
– حق الفرغي	٢٧٨٨٣٥	٢٠
– ضريبة عسكرية	٨٦٢٥٠	
– ضرائب مختلفة	٦٠٦٠٠	
– ضرائب على الأغنام	٧٤٧٣٠	
– عُشر على التبغ	١٢٣٢٤	
– عُشر على منتجات الحبوب	١٥٧٦٩٠٧	١٠
المجموع	٢٠٨٩٦٤٦	٣٠

ولما كان سهل البقاع، بالإضافة إلى سهول حوران، واحداً من أكثر المناطق إنتاجاً للحبوب، فمن الجلي أن العُشر الذي يُحصّل عينياً كان يُمثّل الجزء الذي هو أكثر أهمية من مجموع الضرائب المدفوعة. وبحسب تقرير القنصل الفرنسي، كان الحاكم يُحصّل عينياً من هذه المقاطعة «مبلغاً يصل إلى ثُلث المحاصيل كلها، بصفة أجرة للأرض الزراعية وضريبة عقارية»[٧٢].

وتصادف الظاهرة نفسها في منطقتي حوران وجيرود*، على أن قيمة الفرغي فيهما تتجاوز قيمة العُشر:

(*) وردت هذه المنطقة في الكتاب الأصلي تحت اسم «جيدور»، وهذا خطأ من المؤلف على ما نعتقد، والصحيح جيرود. (المترجمة).

	قروش	بارات
– الفرغي	١١٨٨٠٣١	٩
– ضريبة عسكرية	١٨٧٥٠	
– مبالغ محددة بدل العُشر	٩٨٨٠٥	٢٤
– ضرائب على الأغنام	٥٩٨٦٦	
– عُشر على التبغ	١٤٠	
– مبالغ محددة بدل الحبوب	٦٢٢٣٧٣	٣٠
المجموع	١٩٧٨٩٦٦	٢٣

وبحسب التقرير القنصلي الفرنسي نفسه دوماً، كانت مبالغ العُشر التي تدفع نقداً، وريع الحبوب، تتناسب مع الفدادين المزروعة.

ففي حوران كان يتوجب دفع ٤٠٠ قرش من الفضة، وتقديم غرارة من القمح (حوالي ٣ هكتولتر) وغرارتين من الشعير لكل فدان من الأرض.

أما في منطقة جيرود، فقد كان يتوجب دفع ٣٥٠ قرشاً نقداً وغرارة من القمح وغرارتين من الشعير عينياً.

وهاتان المنطقتان تعطيان مثالاً لعُشر يُحصّل نقداً وعيناً في الوقت ذاته، على عكس المثال السابق، منطقة البقاع، حيث كان العُشر يحصل عينياً كلياً.

وهكذا فإن أسلوب الدفع، نقداً أو عيناً، كان يختلف بحسب توافر المبالغ النقدية المقدمة من المرابين المتخصصين بالإقراض مع الفائدة.

وها هنا أخيراً توزيع ضرائب (بشالك) دمشق في عام ١٢٧٨ هـ / ١٨٦٢م:

	قروش	بارات
- مجموع الأعشار على التبوغ	٨٥٥٠٠	
- قيمة المحاصيل المفروضة عينياً	١٩٦٨٩٠١	
- مبالغ محددة بدل الأعشار	٣١٣٦٦٨٧	٢٠
- مجموع الضرائب على الأغنام	١٠٤٤٩٠٠	
- مجموع الضرائب العسكرية	٧٨٣٧٥٠	
- مجموع الفرغي على العقارات	١٢٦٤٣٦٣٦	٩
- مجموع الضرائب المتفرقة	١٦١٤٠٧٣	٣٠
المجموع	٢١٢٧٧٤٤٨	١٩

قبل أن ندرس هذه الأرقام، لنقارنها مع أرقام السنوات التالية.

يذكر تقرير لنائب القنصل الإنجليزي جاكو،[٧٣] أن عملية إلزام الأعشار ظلت دون تغيير حتى ١٨٧٩. وكما رأينا فيما سبق، جرى إسناد كل من المقاطعات الخمس المحيطة بدمشق إلى ملتزم مقابل مبلغ كبير. وكانت هذه المقاطعات تتكون من عدة قرى ومزارع، أسندت بدورها إلى ملتزمين ثانويين. وهكذا حصلنا على قائمة بـــ ٢٠ ملتزماً في المجموع، كان تسعة منهم أعضاء في المجلس المكوّن عام ١٨٤٤ - ١٨٤٥، أسند إليهم ٤٦,٤٤% من مجموع الالتزام.

في هذه الممارسة التي كانت تتمثل في إسناد أكبر الوحدات الضريبية إلى أعيان ملتزمين، كان يجري باستمرار إبعاد الالتزام عن الدائنين الصغار أو المتوسطين غير المرتبطين بـــ «محيط الحكومة المحلية».

ولم يتغير الحال إلا عام ١٨٧٩، حين حاول الحاكم العام لسورية، مدحت باشا، إيقاف هذه الممارسة التي تحصر إيجار الضريبة في جماعة

صغيرة؛ وذلك بجعل المنافسة، أثناء عملية توزيع الالتزامات، مفتوحة للمزارعين الصغار، إلى حد العرض على فلاحي القرية، إذا ما رغبوا، بتقديم أسعار التزامهم، هم أنفسهم، بالضريبة التي عليهم أن يدفعوها فيما بعد للدولة.

هذه القطيعة مع الممارسات القديمة لإيجار الضريبة أعطت ذلك العام نتائج جيدة بالرغم من ضعف المحاصيل.

وهكذا، وبحسب جاكو، ارتفعت دخول العشر في منطقة بعلبك التي قدرت عام ١٨٧٨ بـــ ٨٠٠٠ ليرة تركية، إلى ١٤٠٠٠ عام ١٨٧٩. وتنطبق نفس الملاحظة على البقاع حيث ارتفعت الدُخول من ٧١٠٠ ليرة تركية إلى ١٦٨٧١ ليرة تركية [٧٤].

أما فيما يتعلق بالدخول الضريبية لمجموع الولاية، بما في ذلك دمشق والمناطق المحيطة بها، فقد كانت في عام ١٢٩٦هـ/ ١٨٨٠-١٨٨١م وحتى ١٣ آذار/مارس ١٨٨١ موزعة على النحو التالي [٧٥]:

	سنجق دمشق	ولاية سورية (وفيها دمشق)
- الفرغي، الضريبة العقارية	٥٥٦٧٥٧٥	١٩١٧٤٥٠٤
- الضريبة العسكرية(مسيحيون ويهود)	٥٩٩٤٠٠	٢٠٣٣٧٩٩
- أعشار	٧٦١٥٠٦٩	٢٩٨٤١٩٢٤
- ضريبة على الأغنام	١١٥٨٣٢٤	٥٣٢٩٥٦٦
- ضرائب متفرقة	٢١٥٢٧٥	٧٦٧٨١٦
- إيصالات متفرقة	٥٥١٨٩٠	١٤٧٩١٧٢
- ضرائب مدفوعة عيناً	٤٤١١٦	١٨٩٥٦٥
المجموع (بالقروش)	١٥٧٥١٦٤٩	٥٨٥١٦٣٤٦

وهكذا فإن العُشر أو الميري يظل الضريبة الرئيسية خلال القرن التاسع عشر كله، يأتي بعده في المرتبة الفرغي الذي فُرض بعد صدور قانون ١٨٥٨، إما نقداً، وإما نقداً وعيناً في الوقت ذاته.

ونلاحظ أخيراً، أن موظفي الضرائب كانوا يحصّلون بأنفسهم هذه الضريبة في بعض المقاطعات.

المحكمة التجارية في سنوات ١٨٨٠:

تظهر وثائق المحكمة التجارية لسنوات ١٨٨٠[٧٦] بوضوح أن ممارسة «الإقراض بفائدة» اتخذت طابعاً مؤسسياً.

والقسم الأعظم من هذه الوثائق يتمثل في احتجاجات على عدم دفع ديون، مع عدد قليل من حالات الإفلاس الاحتيالي، أو من إعلان الإفلاس[٧٧].

والواقع أن قانون التجارة الجديد لعام ١٨٥٠ يشير إلى أن المستدين يحكم عليه بدفع الخسائر والفوائد، إما بسبب عدم التنفيذ، وإما بسبب عجزه عن تبرير عدم الدفع أو التأخير بوجود سبب خارجي لا يمكن أن يعزى إليه، حتى ولو لم تكن لديه أية نية سيئة. (المادة ٩٣)

ومن جهة أخرى، تؤكد المادة ٩٩ أنه «في الالتزامات التي تقتصر على دفع مبلغ ما، فإن الخسائر والفوائد الناتجة عن التأخير في التنفيذ تتمثل حصراً في الحكم بالفوائد القانونية بنسبة ١٢٪ في العام. وهذه الخسائر والفوائد واجبة، دون أن يطلب من الدائن تبرير أية خسارة. ولا تصبح كذلك إلا بدءاً من يوم الاحتجاج، إذا حدث ذلك ...»[٧٨].

وهذا الحق في فائدة ١٢٪ في العام، في حالة عدم الدفع في الوقت المحدد،[٧٩] غير مسبوق في التاريخ المالي العثماني. وقد جرى وضعه، بالتأكيد،

في فترة وجدت الدولة نفسها بحاجة إلى زيادة دخولها، مما اضطرها لجعل الدائنين الصغار والمتوسطين يشاركون في عملية التزام المزارع؛ وفي فترة عرفت تجارة الحبوب بعض الازدهار، وانتشر بيع المحاصيل بصورة مسبقة.

هذه هي بعض النتائج التي يمكن استخلاصها بصفة فرضيات، على الأقل، بالاستناد إلى عينة من أحكام المحكمة التجارية في دمشق.

لقد كان معظم الدائنين تجاراً دمشقيين،[٨٠] وصرّافين يهوداً،[٨١] ومترجمين أو أدلاء للقناصل،[٨٢] وطوائف مهنية،[٨٣] ومُلاّكاً عقاريين (أصحاب أملاك)،[٨٤] من كل الأديان. وبالمقابل، فإن وضع المستدينين لم يكن متنوعاً بهذا الشكل: فقد كان هؤلاء زرّاعاً في معظمهم، يحتاجون إلى المال من أجل محاصيلهم.

والاستخدام الشائع للفرنك الفرنسي في القروض يظهر من جهة، أن المستدينين، نظراً لانخفاض قيمة العملات المحلية، كانوا بحاجة إلى عملة موثوقة بقدر أكبر؛ ومن جهة أخرى، أن الفئات الاجتماعية التي عدّدناها فيما سبق، كانت قد زادت حجم معاملاتها التجارية مع أوروبا، على ما يبدو [٨٥].

هذا النظام الجديد سمح بفصل طبقة العسكريين عن طبقة ملتزمي الأراضي. وهذا الفصل من دون شك، خلق بدءاً من القرن السابع عشر، طبقة جديدة من الأعيان – الملتزمين، لم تكن موجودة سابقاً.

وبالرغم من أن هذه الطبقة كانت مرتبطة بالدولة ومؤسساتها عبر نظام الريع العقاري، فإنها كانت تحافظ على استقلال خاص بها. وتعبير «سياسة الأعيان» لم يكن يعني شيئاً بالتأكيد، لولا هذه التحولات التي طرأت على نظام الريع العقاري في نهاية القرن السادس عشر، والتي تناولناها باختصار

في هذا الفصل. على أننا نكرر مرة أخرى، أن علينا ألا نرى في طائفة الأعيان جماعة متجانسة: فلم يكن فيها خصومات فحسب، كما هو الحال في كل الفئات، بل كانت جماعة تنتمي، بحسب مصطلح سوسيولوجية بيير بورديو، إلى ميدان تتخلله صراعات من كل الأنواع، حاولنا وصفها في الفصلين السابقين.

لقد كانت تجتاز «ميدان الأعيان» صراعات سياسية، واقتصادية، وثقافية، ينبغي دراستها في علاقات بعضها مع بعض.

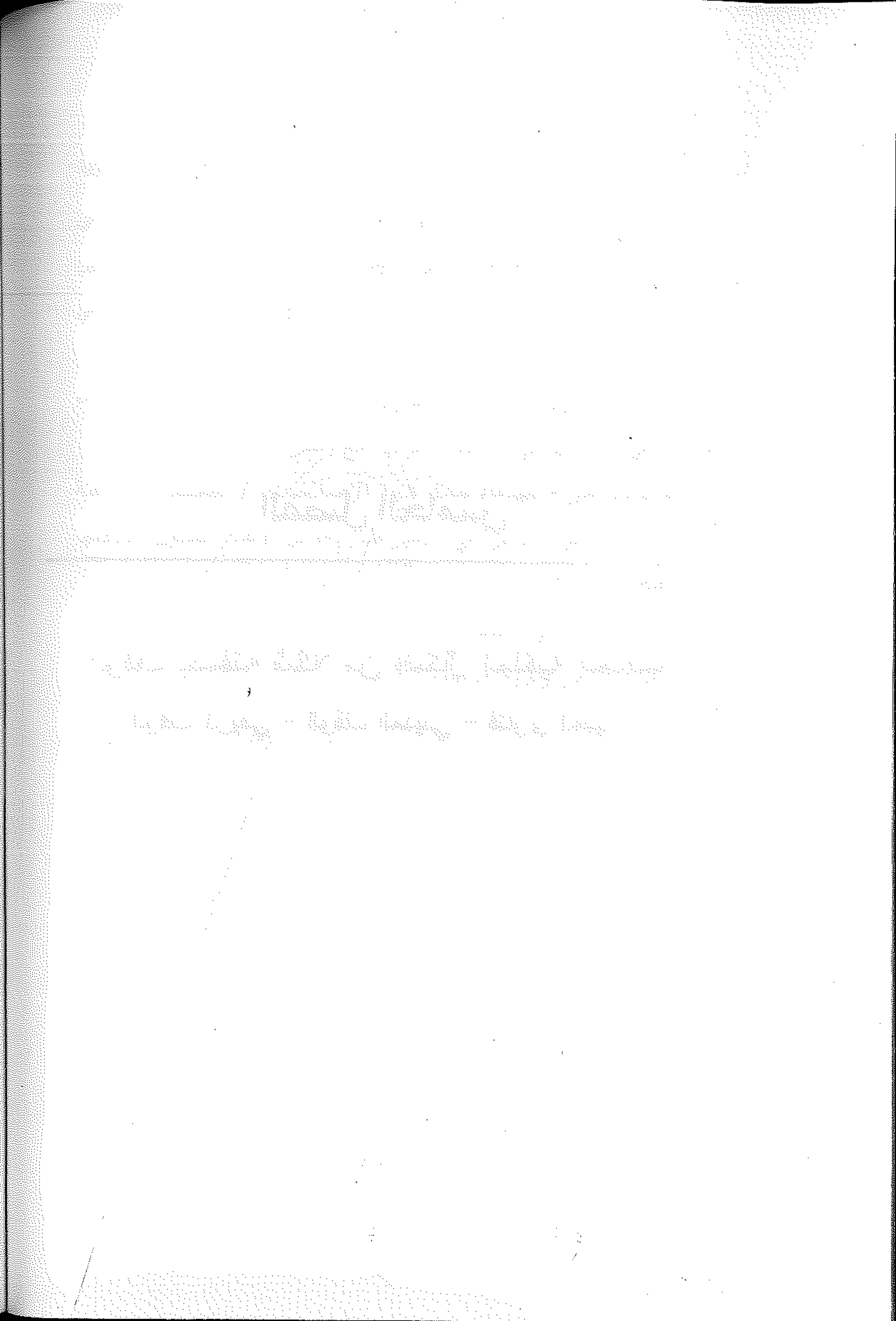
وقد بذلت الدولة جهدها، خلال فترة الإصلاحات، لا للتخلص من الفئة الاجتماعية ذات النفوذ الأكبر في الإمبراطورية، بل لإعادة تشكيل علاقاتها مع هذه الفئة.

ويمكن النظر إلى التنظيمات من هذه الزاوية، زاوية إعادة تشكيل ميدان الأعيان، لا من زاوية إضعافه (٨٦).

الفصل الخامس

الوقف بصفته شكلاً من أشكال الملكية الخاصة

الوقف الريفي - الوقف المديني - فتاوى الفقهاء



الممتلكات التي توصف بأنها «أوقاف» على نوعين:

١- **الأوقاف الخيرية:** وهي ممتلكات ذات نفع عام، وليست تابعة للدولة وتسمى «خيرية» لأن نية الواقف تتمثل في تأسيسها كجزء من «الصدقة».

يقول لويس ماسينيون: «تتخذ الصدقة بشكل خاص معنى زكاة تستهلك مادتها، في حين أن الوقف يمثل زكاة مستمرة، تشتق من رأسمال يقدّم لوجه الله وهو بذلك يسترجعه»[1].

والأوقاف الخيرية مبان عامة مثل المساجد، والزوايا، والمكتبات، والمدارس، والمستشفيات، والغرض منها أن تستخدمها أمة المؤمنين بغية نشر مبادئ الإسلام، جيلاً بعد جيل بالصلوات، والطرق الصوفية، والحفاظ على النصوص، ونشر التعليم العلمي والأدبي.

وهكذا أهدى أسعد باشا العظم[2] والي دمشق بين ١١٥٦-١١٧٠هـ/ ١٧٤٣-١٧٥٦م وقفه للمدرسة التي أنشأها والده الوالي السابق لدمشق، وهذا الوقف يضم مجموعة ٩٢ كتاباً مكونة من ١٨٧ مجلداً سجّلت عناوينها في الوقفية نفسها.

٢- **الأوقاف الأهلية أو الذرية:** ويقال أيضاً «الخاصة» أو «العائلية» وهي تنشأ للمحافظة على إرث العائلة، أو السلالة المالكة، جيلاً بعد جيل. وتوزع دخول هذه الأوقاف بحسب وصية الواقف بين ورثة العائلة أو أشخاص آخرين.

هذه الممارسة كانت تسمح لمؤسس الوقف وعائلته بتوزيع ثروتهم على أسس تختلف عن أسس الشريعة التي تضع شروطاً مقيّدة في المواريث العادية، ومما نلاحظه أن ثلث الثروة فحسب يمكن توزيعه بحسب رغبات الواقف، وأن الميراث المخصص للمرأة يعادل نصف ميراث الرجل.

وقد أثار توزيع دخول الممتلكات الموقوفة بين الورثة من الذكور والإناث بشكل متساو أم لا كثيراً من الجدل وشغل الفقهاء الذين لم يستطيعوا الحسم في هذه المسألة الحساسة[٣].

وكان الوقف الذري في معظم الأحيان يشتمل على فقرة في وقفيته تنص على تخصيص جزء من الدخول بصفة صدقة توزع على الفقراء، كما يخصّص قسماً من الدخول لإنشاء مؤسسات عامة وصيانتها (مستشفيات، أو مدارس، أو مساجد).

وهكذا نرى أن نوعي الأوقاف، الخيرية والذرية، يجتمعان في الغالب في تخصيص جزء دائم من الدخول لخدمة الأعمال الخيرية[٤].

إن الوقف بصفته نظاماً اقتصادياً، وقانونياً، ودينياً يعود إلى أيام الرسول[٥].

وقد تكيّف مع بنى الإمبراطورية العثمانية، وكانت سياسة العثمانيين في الواقع تتمثل في ترك الجماعات المختلفة في الإمبراطورية ترعى مؤسساتها الاجتماعية والدينية الخاصة وتحافظ عليها، وكان للذميين أوقافهم أيضاً[٦].

وبهذه الطريقة كانت الدولة تتحرر من واجباتها في توفير مؤسسات عامة وصيانتها وتترك هذه المهمة لمختلف الفئات فيها.

ما يهمنا بدرجة أكبر خلال هذا الفصل، تقدير المكانة التي كانت الأوقاف تشغلها في نظام الدخل العقاري العثماني إلى جانب الأشكال الأخرى للملكية، المُلك والميري.

وكما سنرى فيما بعد، كان تحصيل عشر الأراضي الموقوفة يتم بنفس الطريقة التي يتم بها في الملكيات الميري على أن دخول الأوقاف، سواء أكانت عينية أو نقدية، لم تكن تدفع إلى خزانة الدولة، بل كانت تمثل دخولاً مباشرة إلى ميزانية المؤسسة أو العائلة المعنية.

أما العلاقة بين الوقف والمُلك (أي الملكية الخاصة) فقد كانت غامضة إلى حد ما. فالوقف شكل من أشكال الملكية الخاصة، من حيث أنه ليس تابعاً للدولة، بل إلى جهات خاصة: فرد، أو عائلة، أو مؤسسة دينية.. الخ.

على أنه يختلف عن الملكية الخاصة العادية (المُلك) في نقطتين رئيسيتين تشكلان جوهره:

١- إن الوقف، بالتعريف، لا يمكن التصرف فيه أو تغييره، لأنه يخص الله، لذلك لا يمكن أن يباع ويشرى، كما أنه لا يمكن استبداله بملكية أخرى، أو بممتلكات أخرى إلا بشروط محددة، يوافق عليها القاضي مسبقاً، وأحد هذه الشروط، وأكثرها شرعية، أن يكون الاستبدال بممتلكات أخرى يقدّر أنها أكثر مردوداً منه.

٢- يجب أن يكون الغرض الخيري الدافع الرئيسي لإنشاء الوقف. وهذا واضح فيما يتعلق بالوقف الخيري، على أنه يجب أن يكون كذلك في الأوقاف الأهلية(٧).

وكان تحويل ثروة ما إلى وقف يشكل الوسيلة الوحيدة التي تساعد أعيان المدن على الخروج من دائرة العلاقات الضيقة التي تربط بين سكان الأحياء.

هناك نقطة أخرى يتقارب فيها الوقف والملك في نظام الدخل العقاري: فبما أن الشريعة تمنع أي شخص من تحويل ثروة ما إلى وقف إلا إذا كان

مالكاً لها، فإن العثمانيين عمدوا إلى ممارسة خاصة في بلاد الشام منذ القرن السادس عشر، فحوّلوا أراض أميرية إلى مُلك، وسجّلوها باسم شخص أو عائلة، وهكذا أصبحت هذه الأراضي ملكاً شخصياً لهؤلاء الأفراد، مما يخوّلهم تحويلها إلى أوقاف.

وهكذا، ومنذ القرن السادس عشر، كان قسم كبير من الأراضي المسجلة بصفتها «ملكاً» لم تكن كذلك إلا بصورة مؤقتة، بانتظار أن يقوم مالكها الجديد بتحويلها إلى أوقاف.

ويلاحظ أخيراً، أن الدولة العثمانية لم تكن تحصّل أيّ دخل أو ضريبة من الأملاك أو الأوقاف، فقد كانت تنظر إلى هذين الشكلين من الملكية على أنهما فئة واحدة، هي فئة الملكية الخاصة(٨).

الوقف الريفي:

كان التزام الأراضي الأميرية والتزام أراضي الأوقاف يشكلان موضوعين في نفس نظام تحصيل الأعشار، الذي استمر طوال القرن التاسع عشر، مع الفارق المتمثل في أن دخول الأوقاف كانت موجهة لأفراد، وليس للدولة.

تظهر بعض الوثائق أنه كانت هناك، في العهد العثماني، أراض ميري في قسم منها، ووقف في القسم الآخر. في هذه الحالات، كان يجري تقسيم الدخول بين الدولة والواقف بصورة متناسبة مع النسبة المئوية لكل من الطرفين.

ومن المحتمل أن يكون هذا التوزيع لنفس الوحدة الضريبية بين الميري والوقف ليس نتيجة ظروف طارئة، بل نتيجة ممارسة اجتماعية ربما كانت تعود إلى القرن السادس عشر، وتتمثل، في الفترة التي كان نظام «التمار» ما يزال سائداً فيها، في أن يكون جابي التمار مسؤولاً أيضاً عن جباية دخول

أراضي الأوقاف، وكان يحصّل منها مقابل عمله في الجباية على جزء من الدخل يعادل عشر مال الوقف[٩]. وبما أن التمار كان نظاماً موروثاً، فإن عادة إعطاء جابيه أو عائلة الجابي جزءاً من دخل الوقف، جرت المحافظة عليها أيضاً منذ القرن السادس عشر.

وها هنا مثال من وقائع جلسات مجلس ١٨٤٤-١٨٤٥ للشكوى التي قدّمها محمد أمين أفندي العجلاني ناظر الوقف الذي أنشأه جده الأمير منجك العجلاني إلى المجلس ضد الشيخ شهاب بن التل.

والأراضي المتنازع عليها، والتي تتبع في الوقت ذاته وقف آل العجلاني وتمار آل التل، كانت تقع في وادي بردى في قريتي الجديدة والعرار[١٠].

قرر المجلس أن التوزيع بين دخول التمار ودخول الوقف سيتم على النحو التالي:

- قرية الجديدة:

الوقف: ٢٠ قيراطاً: ٤٥ مدّاً[١١] من القمح و ٢٧ مدّاً من الشعير.

التمار: ٤ قراريط: ١٨ مدّاً من القمح و ٩ أمداد من الشعير.

المجموع: ٢٤ قيراطاً: ٧٢ مدّاً من القمح و ٣٦ مدّاً من الشعير.

(يلاحظ أنه فيما يتعلق بالتمار جرت إضافة عشر دخل الوقف إلى كميات القمح والشعير).

- قرية العرار:

الوقف: ٢٢ قيراطاً: ٢٠٨ أمداد من القمح و ١٢٤ مدّاً من الشعير.

التمار: ٢ قيراط: ٤٤ مدّاً من القمح و ٢٦ مدّاً من الشعير.

(وفيما يتعلق بالتمار اتبعت نفس القاعدة التي اتبعت في الحالة السابقة).

وهناك عدة ملاحظات:

١- إن استخدام كلمة «تمار» بدلاً من الميري أو المالكان (نظراً لأن التمار تمّ إلغاؤه تدريجياً بدءاً من القرن السابع عشر) يدعم فرضيتنا حول الوجود المتزامن، في بعض الحالات الخاصة للميري والوقف على نفس الوحدة الضريبية.

هذا الوجود المتزامن يتجسد في تكليف «شخص تماري» أو ورثته في حال وجودهم، بتحصيل دخول الوقف، منذ القرن السادس عشر، وذلك في مقابل جزء من الدخول يحتفظ بها «التماري» لنفسه.

٢- فيما يتعلق بدخول «التمار» أو بالأحرى «الميري» التي يضاف إليها عشر دخول الوقف، فهي تمثّل من دون شك عشر مال الوقف الذي كان «التماري» يجبيه في القرن السادس عشر، وهذه ممارسة جرت المحافظة عليها في القرن التاسع عشر بعد تحويل التمار إلى التزام.

٣- إن مجموع الإتاوات العينية للوقف وللميري تشكل مجموع «الريع» العيني الذي كان يترتب على الفلاحين دفعه سنوياً لملتزمهم، الشيخ شهاب بن التل، وذلك مقابل حق الاستفادة من الأرض، ولكن الملتزم كان يطالب الفلاحين بكمية إضافية من الحبوب بأسعار متهاودة بغية الحصول على هامش من الربح.

هناك حالة مماثلة وهي حالة قرية «عداده» التي جرى منح قسم منها لوقف الحرمين، وبقي القسم الآخر تابعاً للميري[١٢].

وكما كان الحال غالباً في وقائع جلسات المجلس، فإن فلاحي القرية اشتكوا من عدم قدرتهم على تسديد الكميات المطلوبة من الحبوب للوقف والميري في الوقت المحدد.

وبعد موافقة أحمد أفندي مالكي، عضو المجلس وناظر وقف الحرمين، تم توزيع نسب القمح الذي يجب تقديمه في العام ١٢٦٠هـ/ ١٨٤٥م على النحو التالي:

الوقف: ٢٥ غرارة(١٣) من القمح، و٢٦٠ غرارة من الشعير.

الميري: ٦ غرارات و١١مدّاً من القمح، و٥١غرارة و٤٢ مدّاً من الشعير.

تبين هذه الحالة وسيتضح ذلك بشكل متزايد مع تقدم الفصل تعدد الوظائف الاقتصادية لأعيان دمشق. ذلك أن أحمد أفندي مالكي، لم يكن عضواً في المجلس فحسب، بل كان يشغل المركز الخامس في الجدول العام للملتزمين أيضاً، وكان في الوقت نفسه ناظراً لأهم وقف في دمشق وهو وقف الحرمين الشريفين، أي الأماكن المقدسة في الإسلام. وهذا يسوّغ الكلام عن اقتصاد سياسي مديني حقيقي يديره أعيان دمشق.

هناك حالة أخرى مشابهة قدّمها لأعضاء المجلس علي آغا النونو وفارس آغا المهايني، وهما على التوالي ملتزم وسوباشي (دائن) لقرية الدرخبية. فقد كان فلاحو القرية يدينون للآغوين بمبلغ ٢٩٥٢٢,٥٠ قرشاً، منها ٥٧٢٠ قرشاً مقابل ثمن ٥٢٠ مدّاً من القمح وكمية مساوية من الشعير، كان على الفلاحين دفعها للوقف والتمار (١٤).

وكما ذكرنا في الفصل السابق، كان البيع المسبق للمحاصيل شائعاً في القرن التاسع عشر، ولم يكن الفلاحون المستدينون قادرين على تسديد ديونهم

إلا بعد بيع محاصيلهم قبل الحصاد بعدة أشهر، وبأسعار يفرضها الدائنون. وكان هؤلاء يتمتعون بحماية الدولة لأنهم قادرون على دفع إتاوات الفلاحين قبل موسم المحاصيل للخزانة المحلية أو للوقف.

وتظهر وثائق أخرى أن الوحدة الضريبية نفسها يمكن أن تكون مقسّمة بين عدة أوقاف.

وها هنا مثال لمزرعة واقعة في قرية الدوّارة، في ناحية القنيطرة[١٥].

فقد وقّع غنيم باشا ومصطفى الكاتب على اتفاق إيجار مكوّن من عقدين مع المالكين المختلفين لهذه الأراضي.

جرى توقيع العقد الأول مع وقف الحرمين حول ٦ قراريط من القرية لمدة ثلاثة عقود (= ٩ سنوات)، والعقد الثاني بشأن ٨ قراريط لمدة أربعة عقود (= ١٢ سنة) مع شركاء الوقف لالا مصطفى باشا، وهم عائلة مردم بك، بالإضافة إلى عشرة قراريط أهديت إلى أوقاف مختلفة منها البيمارستانات.

هذا المثال الذي يبين تقسيم قرية واحدة بين عدة أوقاف، يلقي الضوء أيضاً على صعود أسرة مردم بيك، ذلك الصعود الذي بدأ حين تمكن الأخوان علي وعثمان مردم بيك من استرجاع ما ادعوا أنه وقفهم العائلي بصورة رسمية، وهو الوقف القديم للالا مصطفى باشا وزوجته، الذي أنشئ في القرن السابع عشر[١٦].

وقد حصل صعود هذه العائلة التي لم تكن معروفة في بداية القرن التاسع عشر، بشكل سريع خلال النصف الثاني من هذا القرن، فقد وفّر استثمار ذلك الوقف دخولاً جيدة.

والواقع أن استثمار ذلك الوقف بدأ حتى قبل استرجاعه الرسمي، الذي حدث من دون شك بوضع اليد تدريجياً على ما كان يشكل الوقف الأصلي.

على أن صلاحية الوقف، بالإضافة إلى توزيع دخوله بين الورثة الذين تكاثروا عبر الأجيال، شهدت ارتدادات هائلة، وذلك حتى بداية فترة الانتداب الفرنسي، مما دعا حينئذ إلى نشر قرارات المحاكم وتقديم وثائق تثبت صلاحية الوقف(١٧).

لقد كانت الأراضي الريفية الممنوحة للأوقاف إجمالاً، والبساتين القريبة من دمشق، تخضع لقواعد الإيجار والاستبدال الشديدة التعقيد.

ففيما يتعلق بالأراضي الزراعية، كان هناك تمييز بين الأرض الموقوفة، وهي بالتعريف غير قابلة للتغيير، أي أنها لا يمكن أن تؤجر أو تلزّم، والمزروعات التي يمكن بيعها بصورة مستقلة عن الأرض. والشيء نفسه ينطبق على حق زراعة الأرض ورعايتها (مشد المسكه؟) وهو أيضاً يمكن أن يباع بصورة مستقلة(١٨). والواقع أننا نصادف هنا، فيما يتعلق بزراعة الأراضي الموقوفة وحراثتها، نفس القواعد والممارسات الشائعة في الأراضي الأميرية (الميري).

أما فيما يتعلق بعقود إيجار الأراضي الوقفية، فقد كانت تشتمل على قسمين متكاملين:

أولاً: إن الإيجار بالمعنى الدقيق للكلمة يكون محدداً بعدد من السنوات (وهو في العادة مضروب بثلاثة، عقد) وفيه تحدد القيمة السنوية للإيجار.

وثانياً: إن القسم الثاني يتضمن إضافة لذلك عقد (سكن وإسكان)، ومطالبة للمستأجر بدفع ١٪ من الإنتاج السنوي إضافة إلى قيمة الإيجار.

مثال ذلك، هذه الحالة(١٩)، التي جرى التوقيع فيها على عقد لمدة ٩ سنوات، وسبعة أشهر، وتسعة أيام. وهذا العقد هو عقد تأجير أرض زراعية

فيها أشجار مثمرة. وينص العقد على أن الإيجار يتضمن أيضاً حراثة الأرض على طول السنة، صيفاً وشتاءً، وعلى حق السكن، وذلك مقابل قيمة سنوية تبلغ ٦٥ قرشاً، إضافة إلى ١٪ (سهم) من الإنتاج[٢٠].

في إطار سياسة الإصلاحات، هاجمت الدولة نظام الوقف بغية الإقلال من الأضرار الاقتصادية التي تسببها هذه المؤسسة الاجتماعية والدينية[٢١]، ولكن الأمر لا يقتصر عليها. ذلك أن الوقف كما تؤكد بعض التقديرات «تجذّر بعمق في القوانين والتقاليد العثمانية، ونما حتى أنه أصبح يشتمل حالياً (نهاية القرن التاسع عشر) على أكثر من ثلاثة أرباع الأراضي المبنية أو المزروعة»[٢٢].

وبناء على ذلك، يمكننا أن نقدر أهمية الدخول التي كانت الدولة تحرم منها لتنعم المؤسسات الدينية باستقلال منشآتها وإدارة الثروات الموهوبة لها.

ولكن محاولة الدولة إضعاف أهمية الوقف، وحتى إلغاءه كلياً من نظام الريع العقاري العثماني، لا يمكن تفسيرها كلياً بأولويات اقتصادية صرفة، وإنما تندرج بالأحرى في الإطار العام لسياسة الإصلاحات التي كانت تهدف إلى إضعاف استقلال المؤسسات الدينية لكل الطوائف الدينية، وذلك في سبيل إخضاعها تدريجياً لقانون مدني «عام» و«عقلاني» يشتمل على الحقوق والحريات لكل رعايا الإمبراطورية.

وهكذا قادت الدولة هجوماً قوياً ضد المؤسسات الدينية، وعلى رأسها الأوقاف، ولكنه لم يكلل بالنجاح، لذلك لجأت إلى التخفيض الكلي لملاك الأوقاف. يذكر يونغ «في عام ١٨٦٧ أمرت إرادة (سلطانية) بدراسة إجراءات مناسبة لإلغاء الأوقاف بشكل كامل، ولكن التشريع المدني، حتى في

أوج نفوذه، لم يكن قوياً بدرجة كافية لأن ينتزع من الشريعة مجالاً بهذا الاتساع والغنى»[٢٣].

ولنعد إلى بداية فترة الإصلاحات في عام ١٨٤٥.

لقد أرسل الباب العالي إلى المجلس فرماناً من ١٦ بنداً بغرض إصلاح دخول الأوقاف وضبطها، ومن بين هذه الدخول ذات العلاقة المباشرة بالموضوع في ولاية دمشق، كان يأتي في المقام الأول، الأوقاف السلطانية، وأوقاف الحرمين، وأخيراً الأوقاف الملحقة، أي تلك التي كان يتولاها متولّ يعينه كتاب الوقفية أو القاضي، تحت إشراف وزارة الأوقاف بتفويض من المنتفعين بالوقف[٢٤].

كما كانت تدخل في هذه الفئة أوقاف بيمارستاني مراد باشا وبشير آغا والأوقاف التي أنشأها المصريون.

وهكذا نرى أن منظور الإصلاحات لم يكن يشمل إلا «الأوقاف الكبرى» في دمشق تلك الأوقاف التي كان يديرها أعيان المدينة في الغالب.

في جلسة خاصة[٢٥]، درس المجلس بعمق كلاً من الفقرات الست عشرة، وأعطى موافقته الإجمالية. وأضاف حواشي دقيقة حول بعض الحالات الخاصة. وهنا أيضاً، نصادف إحدى الوظائف الأساسية للمجلس: وهي فحص القوانين الجديدة، والتأكد من وضعها موضع التطبيق، وإيجاد سلطة تشريع مدني تفحص القواعد القضائية على ضوء معايير جديدة.

والنص الذي سندرسه فيما يلي لا يمثّل على كل حال قطيعة مع الممارسات والقوانين التقليدية ذات العلاقة بالأوقاف بصورة عامة، إلا أنه ينظم بعض الإشكالات الإدارية التي يمكن أن تثير صراعات جدية بين الدولة والقائمين على الوقف في هذه الفترة القلقة.

وفيما يتعلق بالأوقاف بصورة عامة، لم يكن للدولة إلا همّ واحد يتمثّل في تحديد أعدادها، ومحاولة تحويل الأوقاف الريفية إلى «ميري» أو «مُلك» بواسطة تنظيمات جديدة.

وهكذا فإن البند الثاني من الفرمان ينص على أنه في حال وفاة ناظر لأحد الأوقاف دون أن يترك وريثاً، أو إن لم يكن للوقف ناظر قط، فإن الوقف يجري حلّه ويجب أن يباع بالمزاد العلني، وتحصل الدولة على ضريبة ١٠٪ من ثمن البيع.

وينص البند الثالث على ضرائب إضافية على كل عملية امتلاك لوقف أو تحويل (فراغ) أو انتقال له.

ويصنف القسم الباقي من الوثيقة الأوقاف وضرائبها في ثلاث فئات رئيسة:

الأوقاف الأهلية، التي يجب توزيع الفائض من دخولها، بحسب قصد الواقف، بين المتولّي لها والورثة؛

والأوقاف التي لا تخضع دخولها إلى شروط محددة من الواقف؛

وأخيراً الأوقاف الخيرية التي تخصص دخولها لأعمال خيرية أو لتحسين دخل الوقف نفسه كأن يستبدل به ممتلكات أكثر مردوداً.

وهناك ملاحظة أخيرة قبل إنهاء هذه الفقرة. فعلينا التأكيد مرة أخرى على أهمية وظيفة المتولّين الذين يتقاضون دوماً نسبة مئوية هامة من دخل الوقف. ومكانة المتولّي بالنسبة للوقف تماثل مكانة الملتزم للميري.

ولا يمكن للمرء إلا أن يلاحظ أن طبقة الأعيان، الملتزمين والمتولّين، هذه الطبقة من أصحاب الدخول كان لها دور رئيس في الاقتصاد الدمشقي في القرن التاسع عشر.

الوقف المديني:

فيما يتعلق بالأوقاف بشكل عام، تطورت إجراءات قضائية عديدة على هامش القانون الشرعي التقليدي، ثم تم دمجها فيه تدريجياً، مما شكل عملاً مضنياً طويلاً للفقهاء في العهد العثماني، الذين كانت مهمتهم الرئيسية تتمثل في تكييف القانون الشرعي التقليدي مع المتطلبات الاقتصادية والاجتماعية الجديدة، ويظهر ذلك في فتاواهم.

والأوقاف المدينية تُظهر بقدر أكبر من الوضوح مما عليه الحال في الأوقاف الريفية كيف تطوّرت هذه الإجراءات والالتفافات القضائية.

وهي تختلف عن الريفية من حيث أنها لا تشتمل على أملاك عقارية كبيرة مخصصة للزراعة وتربية الحيوانات، بل تحتوي كل ما هو مديني، مثل حوانيت الأسواق، أو الخانات، أو مساكن المدينة.

كل هذه الممارسات الهامشية أصبحت على مر السنين جزءاً لا يتجزأ من الممارسات القضائية العادية. وقد عمد الفقهاء بصورة عامة إلى التمييز بين الملكية الثابتة (غير المنقولة) بكل معنى الكلمة من جهة، وما أضيف إليها فيما بعد من جهة أخرى، مثل أدوات العمل في حانوت، أو التحسينات التي يجريها المستأجر في منزل.

ويمكن أن نذكر هنا، على سبيل المثال، حانوت الحلاقة الذي يشكل جزءاً من مسجد «محلة تحت القُطاط»[٢٦]، والذي بيع منه (الكَدَك والخلّو؟) بمبلغ ١٠٠ قرش.

فالكدك يمكن تعريفه بأنه تجهيزات الحانوت أو المشغل[٢٧].

أما الخلو، فيمثل عتبة المبنى أو المحل، ومن الممكن للكدك أن يتضمن الخلو أيضاً. وفي هذه الحالة تستخدم كلمة «استحكار» لتدل عليهما معاً. ويتعلق الأمر هنا باستخدام مساحة داخلية، يمكن أن تكون مكشوفة أحياناً.

في هذه «الصنعة» القضائية يجري الفصل بين المبنى بالمعنى المحدد للكلمة (أو الأرض في الوقف الريفي) وبين التجهيزات القائمة فيه، وحقّ شَغْله. لأن المبنى موهوب لله، ولا يمكن أن يملكه غيره، وهو موقوف لايمكن التغيير فيه. لذلك كان المتولّي يستطيع أن يعطي موافقته على عقد بيع أو إيجار لـــ «الكدك». ويمكننا أن نخمن أنه يتقاضى مبالغ كبيرة مقابل إعطاء موافقته وتسهيل هذا النوع من المعاملات.

على أن (الإرادة السلطانية) في ٨ ذو الحجة ١٢٧٧هـ/ ١٦حزيران - يونيو ١٨٦١ منعت التصرف بالكدك: «بما أن الكدكات مصدر عدد كبير من المشكلات فقد أمرت الإرادة، بناء على قرار القسم التشريعي لمجلس الدولة، والمجلس الخاص للوزراء، بألا يعطى أو يباع أي كدك غير ثابت تعود ملكيته للوقف»[٢٨].

فيما يتعلق بالمدن، كان الكدك يحدد بصورة عامة في الحوانيت والمشاغل.

أما البيوت المهداة للأوقاف، فكان من الممكن قيام تحايلات عديدة فيها كان أشهرها يحمل اسم «المرصاد» الذي يسمح لسلطات الوقف بتجاوز الإيجارات العادية القصيرة المدى.

ذلك أنه، لما كان الوقف بالتعريف غير قابل للتغيير، فإن استخدامه يجب أن يقتصر على مالكه، ويمكن أن يؤجر لفترة قصيرة، وهو ما كان

يسمى الأوقاف ذات الأجر البسيط أي «المؤجرة لمدة محدودة لا يمكن أن تتجاوز ثلاث سنوات، إلا بعد الحصول على إذن خاص، مقابل أجر يستخدم في المشروع الخيري، وفي الصيانة الدائمة للمبنى»[٢٩].

كان المستأجر لعقار عائد للأوقاف يطلب من المتولي الإذن بإقامة بعض الإصلاحات والتجديدات، وكان المتولي يعطيه الإذن بحضور قاض يشهد في تقريره بأن الوقف لا يملك دخلاً كافياً لتغطية نفقات الإصلاح الذي يطلبه المستأجر بشكل عاجل، وأنه ليس هناك من مستأجر آخر يقبل إجراء الإصلاحات الضرورية قبل الإيجار.

حينئذ «يترتب على المستأجر أن يدفع سلفة تقدر قيمتها بحسب قيمة العقار (إجارة معجّلة) لإجراء الترميمات الضرورية، ويلتزم بدفع إيجار سنوي، ويقبل أن تصادر ممتلكاته إذا لم يسدد هذا الإيجار لمدة ثلاث سنوات.

وبما أن المستأجر يحصل في الوقت ذاته على إمكان التنازل عن حقوقه لشخص ثالث، وتركها لأولاده ، فهذه الإتاوة السنوية ضرورية للمحافظة على ملكية العقار الموهوب من الضياع بالتقادم [٣٠].

وها هنا مثال لمستأجر، حصل في السنة السابقة للشكوى أي عام ١٢٢٣هـ/ ١٨٠٨م، على موافقة ناظر الوقف لإجراء ترميمات تحتاج إليها داره، وكانت الكلفة الإجمالية للعملية ٤١٣ قرشاً[٣١].

يصف الحكم القضائي بهذا الصدد، بإيجاز، التجديدات التي أجريت في الدار الممنوحة للوقف. ولما كان الوقف لا يستطيع تعويض المستأجر عما أنفقه فإن هذا الأخير طلب أن يحسب المبلغ الذي أنفقه على أنه استثمار منه (مرصاد له) في الوقف (على الدار وجهة وقفها)؛ وهكذا فإن الوقف أصبح بتعبير آخر مديناً للمستأجر بمبلغ يساوي ما أنفقه على الترميم.

وتؤكد الوثيقة أيضاً أن المبلغ الذي أنفق على الترميم لا يشكل هبة (تبرع) من المستأجر، وأنه لم يكن هناك مستأجر آخر يقبل دفع كلفة الترميمات بصورة سابقة على الإيجار، وأن العملية كانت مفيدة للوقف في آخر المطاف.

هذه الملكية لا يمكن لها أن تندمج من جديد في الوقف إلا بعد تسديد نفقات الترميم التي يدين بها للمستأجر، وهذا الأخير يستمر في دفع أجرة الدار السنوية للوقف لأن هذا الاستمرار ضروري لحماية الملكية الموقوفة من الضياع بالتقادم.

ومن الممكن مقارنة ممارسة «المرصاد» هذه «ببيع للإيفاء» أو «بتمويل للإيفاء» لأن الوقف يحتفظ لنفسه بالحق في استرجاع الملكية التي تم «تحويلها» مؤقتاً بمجرد دفع نفقات الترميم للمستأجر، ولما كان الوقف غير قابل للتغيير فإنه لا يمكن أن يصبح رسمياً ملكاً للمالك.

من هنا تأتي الحاجة لكل هذه الالتفافات القانونية: ذلك أن المستأجر يصبح فعلياً وحتى تسديد المرصاد، مالكاً ثانياً يستطيع حتى التنازل عن حقوقه لشخص ثالث أو تركها ميراثاً لأولاده.

إن ممارسة المرصاد لم تكن جديدة في القرن التاسع عشر فوثائق المحاكم الدينية تبين أنها كانت واسعة الانتشار في دمشق منذ بداية القرن. ذلك أن أحكام ترميم الأوقاف أو المرصاد[٣٢] تشكل إلى جانب المعاملات العقارية ، القسم الأكبر من هذه الوثائق.

وفي مثال مشابه، قدم المستأجر درويش إسماعيل أفندي ابن دفتردار دمشق شكوى ضد زوجته فاطمة قارن الناظرة على وقف أبيها[٣٣]. فقد

سمحت المرأة لزوجها قبل عشرين سنة، أي في عام ١٢٠٤هـ/ ١٧٨٩م بترميم المنزل المستأجر من الوقف، وبلغت نفقات الترميم مبلغ ٢١٠٢ قرشاً.

ويلاحظ أن هذه الحالة التي يكون فيها مقدم الشكوى زوجاً للمتهمة، تبين الطابع الصوري والطقسي كلياً للشكاوى، ويقتصر دور القاضي فيها على دور شاهد على المعاملات التي تجري بين المسؤولين عن الوقف والمستأجر.

فجميع هذه الوثائق تملك قاسماً مشتركاً وهو تقديم شكوى من المستأجر ضد ناظر الوقف وبواسطة عقد (حجة) يطالب المستأجر سلطات الوقف بالاعتراف بحقه، وهو الإيجار القابل للتجديد حتى تسديد نفقات الترميم التي دفعها سلفاً. وبهذه الواسطة يكون المستأجر قد حقق لنفسه إيجاراً طويل الأمد، مع الحق بتحويله وتوريثه، وذلك لقاء مبلغ لا يتجاوز بصورة عامة ربع قيمة العقار الممنوح للوقف.

كما أن الناظر يستفيد من هذه العملية فهو يتحرر من نفقات الصيانة والترميم، مع الاستمرار في الحصول على الإيجار السنوي.

ويلاحظ أن تقديم الشكوى لا يتم إلا بعد انتهاء أعمال الترميم بحيث يمكن ذكر النفقات فيها.

ففي المثال الأول مرت سنة كاملة بين موافقة الناظر على الترميم وتقديم الشكوى؛ وبالمقابل فإن المدة الفاصلة في المثال الثاني كانت عشرين عاماً مما يجعلنا نفترض أن المستأجر قام خلال ذلك بترميمات جديدة لتقديم مبلغ مناسب للمرصاد أمام المحكمة.

في حالة أخرى مشابهة لسابقاتها، ولكن أكثر تعقيداً[٣٤] تقدم شخص ثالث وسدّد لمستأجرين مبلغ ٣٥٤٤ قرشاً أي جزءاً من المرصاد الذي يبلغ

مجموعه الإجمالي ٩٤٥١ قرشاً، ويدين لهم به وقف الحرمين. فتنازل المستأجرون لهذا الشخص الثالث عن عقد الإيجار الذي يخصهم لمدة ثلاث سنوات وشهرين وخمسة عشر يوماً، وذلك مقابل إيجار سنوي يبلغ ٣٤ قرشاً.

هذه الحالة تبين أن المستأجر يستطيع التنازل عن حقوقه لشخص ثالث مقابل دفع جزء من المرصاد. وعلى المستأجر الجديد أن يدفع الإيجار السنوي للوقف. على أن المستأجرين القدامى يحتفظون بحقوق فيما يتعلق بإيجارات جديدة محتملة، ما دام لديهم اعتماد من المرصاد بـ ٥٩٠٧ قروش.

ولننتقل إلى وثيقة أخرى يعود تاريخها إلى ١٢١٨هـ/ ١٨٠٣م[٣٥].

نعرف من هذه الوثيقة أنه كان هناك وقف يخص جماعة الدباغين (غسالة الجلود). وبعد موافقة نظار الوقف الأربعة وكلهم من الدباغين تقدم شخص اسمه عبيد باشا ودفع مبلغ ١٧٣١ قرشاً لمستأجر دار الوقف، وهو ما يعادل مجموع المرصاد الذي له على الوقف (مرصاد له على الدباغة وجهة وقفها). ويعني ذلك أن المبلغ المقدم كسلفة محجوز على حساب جماعة الدباغين ووقفهم.

وهكذا حصل عبيد باشا على جميع حقوق المستأجر القديم، واستطاع استئجار الدار لمدة ١٣سنة وشهرين وعشرة أيام، بإيجار سنوي قدره ستة قروش.

وكما حصل بالنسبة للكدك عام ١٨٦١، قررت الدولة إيقاف هذه الممارسة القانونية (المرصاد) بإرادة سلطانية صدرت في ١٦ رمضان ١٢٩٩هـ/ ١ آب - أغسطس ١٨٨١م، وأمرت بأن يتم تحويل كل وقف مزدوج الإيجار إلى وقف ذي إيجار محدد. فهذه العقارات «هي عقارات تقوم على أرض موهوبة لوقف. والمباني والأشجار... الخ التي تقوم على الأرض

مملوكة كلياً لشخص معين، ما لم تكن موهوبة أيضاً لوقف آخر. وملكية الأرض تتبع ظروف المباني.. الخ ومالك هذه المباني يدفع أجراً سنوياً محدداً يعادل قيمة إيجار الأرض»[٣٦].

وبتعبير آخر، إن المرصاد الذي يدفعه المستأجر بصفته إيجاراً دائماً للوقف جرى إلغاؤه.

وبالرغم من أن الملكية الخاصة، الملك، كانت أكثر شيوعاً في المراكز المدينية، وأن لا وجود للميري فيها، فإن الكثيرين كانوا يفضلون الاستثمار في الأوقاف.

فوفرة الوثائق بشأن الأوقاف في سجلات المحاكم الدينية تظهر أن نسبة هذا النوع في دمشق يتجاوز ربع مجموع العقارات.

وسبب الاستثمار الكثيف في الوقف المديني (وذلك بالرغم من وفرة الملك) ربما يكمن في واقع أن هذا النوع من الملكية الخاصة يحافظ على إرث العائلة أو المؤسسة من جيل إلى جيل على نحو أفضل؛ في حين أن الملك يخضع للشريعة الإسلامية التي تعطي المرأة حصة من الميراث تعادل نصف حصة الرجل[٣٧]، وتلزم المالك بتوزيع ثلثي الثروة على الأقل بين كل الورثة مما يؤدي إلى تقسيم الإرث العائلي إلى ما لا نهاية، وهذا من بين أسباب أخرى.

فهناك سبب لأهمية الوقف يساوي الأول، وهو أنه في مجتمع تحتكر الدولة مجموع إنتاجه، استطاع الوقف بصفته شكلاً من أشكال الملكية الفردية التي تحميها الشريعة، أن ينمو على هامش مؤسسات الدولة، مكتسباً بذلك قدراً من الحرية إزاءها.

من هنا فإن الاقتصاد الدمشقي كان يقوم على الوقف ويعمل بواسطته: وقسم كبير من الجوانيت والخانات المجهزة بأنوال للنسيج جرى منحها للأوقاف العامة أو الخاصة[٣٨]. وهناك طواحين مياه تقع خارج أسوار المدينة في باب السلام، منحت أيضاً للأوقاف[٣٩]، وكان لبعض الجماعات الحرفية أوقافها الخاصة، كما رأينا بالنسبة إلى الدباغين.

إن ممتلكات الوقف كانت في الواقع موضوعاً لعدة أشكال من الالتفافات بالرغم من كونها مرتبطة بالقوانين الشرعية.

من هذه الالتفافات (الاستبدال) مع ممتلكات أخرى يفترض أن تكون أكثر مردوداً[٤٠]؛ وتحايلات الكدك والمرصاد.

والخلاصة: أن هامش الحرية كان كبيراً نسبياً بحيث يستطيع رجال الإدارة وجماعة الأعيان المدينيين المرتبطة بهم تحويل معاملة ما إلى صالحهم.

وفي الواقع، كانت إجراءات المرصاد كثيرة جداً في دمشق لدرجة أنه من الممكن أن تكون الأسباب الرسمية المذكورة في قرارات المحاكم الدينية مجرد حجة.

وأكثر الحجج انتشاراً في تلك الفترة الإشارة إلى الصعوبات المالية للوقف، وتهدم المباني المستأجرة.

ويرى جبرييل باير Gabriel Baer الذي درس نفس الظاهرة في القدس في مطلع القرن التاسع عشر[٤١]، «أنه توجد مبررات كافية للافتراض في معظم الأحيان، بأن المتولّين لوقف ما تهدمت أملاكه، كانوا قادرين على ترميمها، ولكنهم لم يكونوا يرغبون في ذلك»[٤٢].

وفي رأيه أن هناك في الواقع عملية تسمى (تفكيك الأوقاف) نظراً لأنه كانت هناك خسارات للأملاك بالنسبة للوقف (ولو أن الوثائق لا تتحدث عنها بصورة مكشوفة). ولا يمكن لهذا التفكيك أن يتم ما لم يكن هناك تواطؤ من متولّي الأوقاف ونظّارها، ومساعدة قضائية يقدمها لهم قضاة المحاكم الدينية، ورغبة من الأعيان في الاستثمار في الأوقاف(٤٣). وهو ما يفسر وجود الوثائق العديدة التي يقوم فيها المتولّون بتسهيل حصول الأعيان على إيجارات طويلة الأمد(٤٤).

وهكذا فإن الأوقاف كانت، بصفتها شكلاً من أشكال الملكية الخاصة تتمتع خلال الفترة العثمانية بنوع من الحرية إزاء الاقتصاد التابع للدولة (بالرغم من أنها كانت جزءاً منه) وكانت دعامة الاستثمارات والمضاربات التي يقوم بها جماعة الأعيان الدمشقيين(٤٥).

فتاوى الفقهاء:

تتميز الفتاوى بأنها تقع على صعيد وسط بين النصوص العلمية والمنهجية للفقه، والاجتهادات المُحْكمة من جهة، والممارسات القضائية لقضاة المحاكم الدينية من جهة أخرى.

وهي، في الواقع، الاستشارات التي يوجهها قضاة المحاكم الدينية على شكل أسئلة إلى سلطة قانونية ودينية (فقيه) وهذا الأخير يجيب عنها خطياً.

وحين تجمع هذه الأسئلة – الأجوبة على مر السنين وتدرس بصورة منهجية وتدوّن تشكل في مجموعها الفتاوى.

وحين تُقارن الفتاوى بالنصوص القانونية التقليدية تبدو محسوسة بدرجة أكبر، ذلك أنها أقرب إلى الواقع اليومي لممارسات المحاكم الدينية وللمشكلات التي تواجه القضاة يومياً وهم يزاولون مهنتهم.

وقد عرفت دمشق خلال العهد العثماني عدة فقهاء مرموقين. على أننا سنقتصر هنا على فتاوى حامد العمادي (ت ١١٧١هـ/ ١٧٥٨م) فقيه دمشق ومفتيها، مع الاستناد إلى التنقيحات التي أجراها محمد أمين بن عابدين (١٧٨٤-١٨٣٦) وهو الفقيه الأكثر تأثيراً في دمشق خلال القرن التاسع عشر، وما يزال تأثيره كبيراً حتى أيامنا هذه.

ففي المجلد الأول لـ «عقود ابن عابدين»[٤٦] يصادف المرء فصلاً مطوّلاً من الفتاوى المكرسة للوقف.

وفي سبيل البقاء في إطار هذا الفصل سنهتم على الأخص بالوقف بصفته شكلاً من أشكال الملكية الخاصة، وبالطريقة التي كان الفقهاء يصوغون فيها ويدوّنون في نصوصهم جوانب الاختلاف والتشابه بين الوقف والملكية الخاصة. وجوانب الاختلاف هذه لا تنكشف إلا بصورة غير مباشرة، وجوانب التشابه تبدو مستترة كما سنرى.

وهذا على سبيل المثال سؤال حول صلاحية وقف، طلبت امرأة وهي على فراش الموت من شخص، أن يمنح هذا الوقف إلى مؤسسة خيرية، وقيمة هذا الوقف لا تتجاوز ثلث تركتها[٤٧].

يرى ابن عابدين أن هذا الوقف شرعي، فالباقي من الإرث (وهو يشكل ثلثيه) يجب أن يوزع بين الورثة الشرعيين بحسب قوانين الميراث. وعلى العكس من ذلك، فإن هذا الوقف سيعدّ غير صالح إذا كانت قيمته تتجاوز ثلث الثروة.

ويمكن أن نميز بسهولة في هذه الحالة، التشابه بين تركة ملكية خاصة عادية وتلك التي تمنح لوقف قبل وفاة صاحب الوصية بقليل. ذلك أننا نعرف بأنه بحسب الشريعة لا يسمح لشخص بالتصرف إلا بثلث ثروته في إطار

الوصية، والثلثان الباقيان - على الأقل - ينبغي توزيعهما بصورة تطابق القواعد العادية للتركات.

والمبدأ نفسه يصح أيضاً فيما يتعلق بالوقف، مع هذا الاختلاف المتمثل في أن القسم الممنوح للوقف (والذي ينبغي ألا يتجاوز ثلث الثروة) يتبع قواعد خاصة، أكثر صرامة من تلك التي تتعلق بالملكية الخاصة العادية.

فالشخص الذي سيتسلم دخول الوقف، بحسب وصية الواقف، لايستطيع بيعه، على سبيل المثال. وهذا هو أحد القيود التي دفعت عدداً كبيراً من الأشخاص إلى تحويل قسم من ثروتهم إلى وقف للتأكد من استمرار الثروة جيلاً بعد جيل.

ولكن إذا كان الوقف قد تأكدت صلاحيته في هذا المثال لان قيمته لاتتجاوز ثلث التركة، فإن ابن عابدين حين سئل عما إذا كان المالك يستطيع توريث أرض ممنوحة كلياً للأوقاف إلى أولاده، أفتى بعدم صلاحية ذلك لأن «هذا الوقف وصية والوصية لمصلحة الوريث باطلة»(٤٨).

وهنا أيضاً نرى التشابه اللافت للنظر بين القوانين التي تنظم ملكية الوقف وتلك التي تنظم ملكية خاصة عادية. ويمكننا أن نضيف أن الغرض الأساس من مجموع الفتاوى هو رسم الحدود بين هذين النموذجين من الملكية، ومنع تحويل ملكية جرى منحها للوقف بصورة شرعية إلى ملكية خاصة. لأن هذه العملية ينظر إليها على أنها غير شرعية، لأنها تفقد الوقف مبرر وجوده بصفته مؤسسة اجتماعية واقتصادية.

هل يستطيع «الذميون» إنشاء وقف خاص بهم؟

يجيب الفقيه إجابة مذهلة: إن المسيحي، على سبيل المثال، يستطيع وهب ممتلكاته للوقف بغية إنفاق دخول هذه الممتلكات على الفقراء، أو على

أي مسيحي يحتاج إليها. على أنه لا يمكن إنفاق هذه الدخول على صيانة الكنائس، أو جعلها مصدراً لدخول الرهبان أو رجال الدين[٤٩].

سؤال آخر للفقيه: هل يستطيع ذمي على فراش الموت جعل منزله وقفاً على ابنتيه اللتين تدينان بنفس دينه؟ وبعد موت هاتين الابنتين هل يمكن نذر دخول الوقف للإنفاق على صيانة كنيسة؟

بعد ثلاثة أيام يتوفى الأب تاركاً زوجته وشقيقيه من دون ميراث لأنه أوقف كل ما يملك لابنتيه، هل هذا الوقف صالح؟

وكما في المثال السابق يلح ابن عابدين على عدم صلاحية هذا الوقف لأن دخوله قد تنذر لصيانة كنيسة، أضف إلى ذلك، أن الوقفية التي تدوّن أثناء مرض الموت تعد وصية كما هو الحال في الأوقاف الإسلامية لذلك يجب أن تتبع هنا قواعد التركات العادية[٥٠].

لننظر الآن في حالة ذمي أنشأ في البداية وقفاً لنفسه، ثم لذريته من بعده، فإذا انقرضت هذه الذرية سيؤول هذا الوقف إلى الحرمين.

وفيما بعد أجّر الواقف وقفه لمدة ست سنوات، ووافق قاض حنبلي على هذا الإيجار الذي تم تجديده كل سنتين. وبعد موته، وحين تحوّل الوقف إلى أولاده، هل يجب إلغاء الإيجار؟ وكيف يمكن التعويض على المستأجر؟ هل يسمح بحجز الوقف حتى التسديد [٥١] ؟

أعطى ابن عابدين الإجابة التالية: للذمي الحق في أن يكون له وقف لنفسه ولذريته من بعده، ولكنه لا يستطيع منحه للحرمين، لأن أوقاف أهل الذمة للأماكن الدينية الإسلامية ليست صالحة إلا إذا «كانت الأوقاف قربى عندنا وعندهم ١٧٥.

ويعطي الفقيه مثال المسجد الأقصى في القدس الذي يستطيع الذميون تمويله من دخول وقف.

أما قضية الإيجار المثارة في السؤال، فلم يستطع الفقيه إعطاء إجابة مرضية بشأنها واكتفى بترديد أن الذميين لا يستطيعون وهب وقفهم إلا للفقراء من دينهم وليس لأماكن الصلاة.

ولننتقل إلى مثال آخر يشبه المثال السابق ولكنه يختلف عنه في بعض النقاط.

أنشأ ذمي وقفه الخاص بحيث تعود دخوله بعد موته إلى أولاده وذريتهم، وأن تجري إدارته من قبل أكبرهم سناً.

بعد موت الواقف تحوّل أحد أبنائه إلى الإسلام، هل يعطى هذا الابن الحق في حصة من دخول الوقف [٥٢] ؟

أجاب الفقيه بالإيجاب وأضاف: حتى إذا ترك الابن المسلم بعد موته ابنة مسلمة كانت أكبر الأولاد، فإن حقها لن يقتصر على إدارة جزء من دخول الوقف، بل إنها يجب أن تديره كله بحسب وصية الواقف.

خلال هذا الفصل، حاولنا أن نبين أن الوقف شكل من أشكال الملكية الخاصة يتبع في تبادله مع ممتلكات أخرى قواعد خاصة محددة.

والحقيقة أن كل ما يتعلق بالوقف ينطلق من مسلّمة تمثل مبرر وجود مؤسسة مثل الوقف، وهي أن الوقف هبة خيرية ممنوحة إلى الله ولا يمكن تغييرها بالتالي. وكل القواعد الأخرى تستخلص من هذا المبدأ وليست إلا نتيجة طبيعية له.

وهكذا فإن فتاوى الفقهاء ليست إلا أمثلة على طريقة استخلاص هذه النتائج وتنظيمها في مجموع متسق.

وها هنا مثال لأرض موهوبة لوقف، زرع فيها المستأجر أشجاراً مثمرة: لمن تعود الأشجار والثمار ؟ أ للوقف أم للمستأجر؟

وهكذا نرى أن مثالاً بسيطاً - كما يبدو - يثير العديد من المشكلات الشديدة التعقيد والتي كان الفقهاء يواجهونها باستمرار.

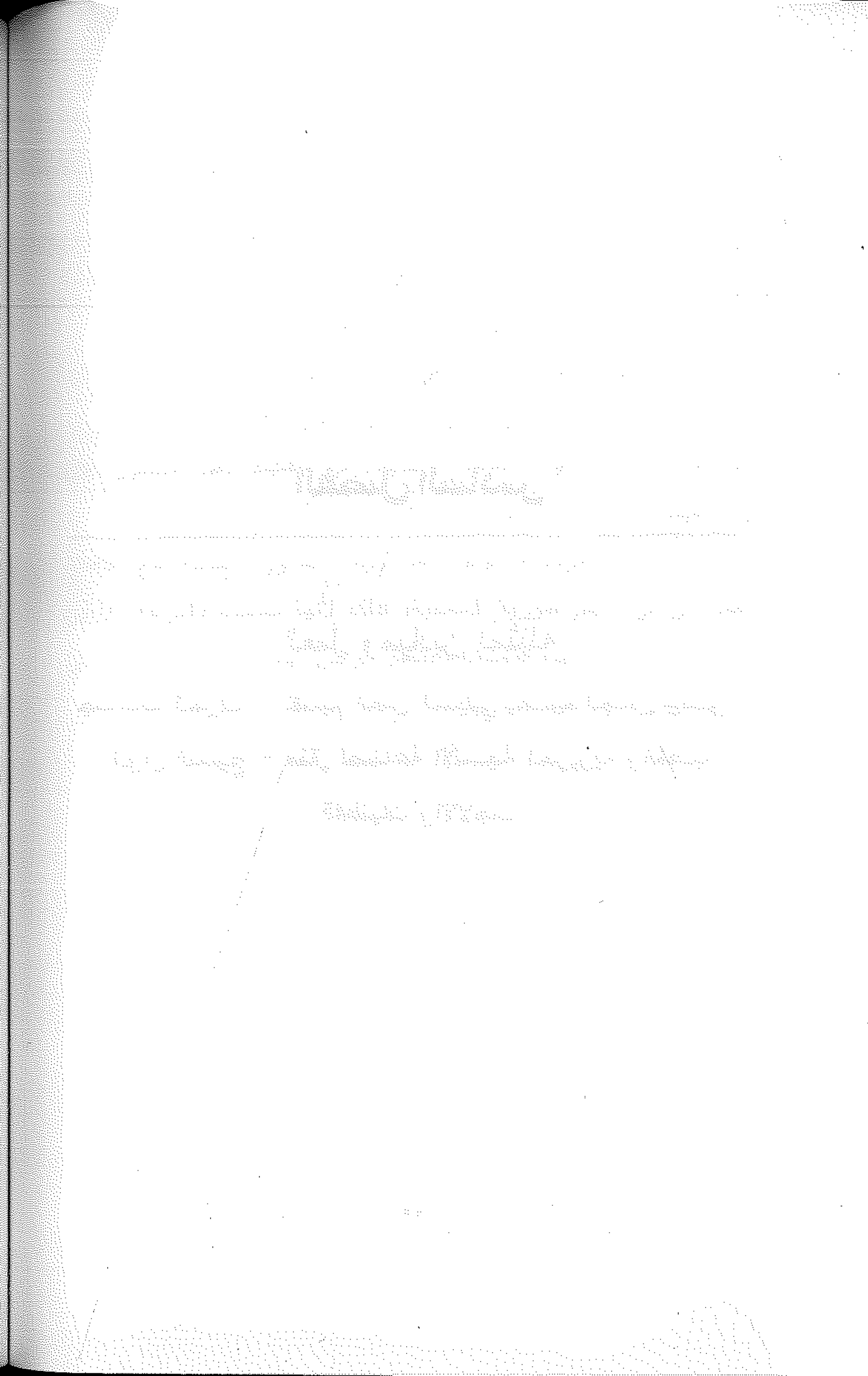
هذا التعقيد، وهذه الصعوبة في رؤية الأمور بوضوح، في كثير من الحالات، أتاحت للفئة المقربة من الأعيان المدينيين الذين كانوا يديرون «الأوقاف الكبرى» القيام بالتفافات وعمليات من التفكيك كانت محظورة من حيث المبدأ.

وإذا كانت مؤسسة الوقف قد تكيفت بصورة حسنة مع النظام الاقتصادي في الإمبراطورية العثمانية، فذلك لأنها سمحت بالدرجة الأولى بتحديد التبادل الحر لهذه الممتلكات بفضل قوانين دينية، تلك الممتلكات التي لم تكن الدولة قادرة على امتلاكها.

الفصل السادس

العمل وميادين تمثيله

جماعات الحرف - تقسيم العمل المديني بحسب الجنس والدين - أنوال النسيج - مثال لصناعة الأنسجة الحريرية والقطنية: القطنيات والألاجات



كل شيء يجعلنا نفترض أن بنى جماعات الحرف في المدن الإسلامية لم تتطور كثيراً منذ العصور الوسطى.

وحين نقارن أعمال لويس ماسينيون[1] بملاحظاتنا حول القرن التاسع عشر، نحصل على انطباع بالثبات في القيم والطقوس التي نظمت جماعات الحرف.

واستناداً إلى هذه الفرضية يمكننا العودة إلى الفصول الأولى من المؤلَّف الوحيد الذي يعالج جماعات الحرف الدمشقية خلال القرن التاسع عشر: قاموس الصناعات الشامية للقاسمي.[2]

في مقدمة هذا الكتاب، يقتبس القاسمي ــ الأب، الفصل الخامس من مقدمة ابن خلدون بصورة كاملة،[3] مما يظهر نوعاً من الاستمرار على الصعيد النظري وفي ممارسة الجماعات.

يميز ابن خلدون بين (الرزق) و(الكسب)، وهذا التمييز يعود إليه القاسمي دون أي تعديل. يقول ابن خلدون: «إعلم أن الإنسان مفتقر بالطبع إلى ما يقوته ويموّنه، في حالاته وأطواره، من لدن نشوئه إلى أشدّه، إلى كبره»[4].

لقد أعطى الله الطبيعة للإنسان، ولكن ذلك لا يكفيه للمعاش، وهو لايستطيع الاستمرار في الحياة بشكل مناسب إلا بالعمل. وهكذا فإن العمل يمثل النشاط الأولي الضروري والجوهري للإنسان.

«فالإنسان متى اقتدر على نفسه وتجاوز طور الضعف، سعى في اقتناء المكاسب... ثم إن ذلك الحاصل أو المقتنى، إن عادت منفعته على العبد، وحصلت له ثمرته، من إنفاقه في مصالحه وحاجاته سُمي ذلك رزقاً...

وإن لم ينتفع به في شيء من مصالحه ولا حاجاته فلا يسمى بالنسبة إلى المالك رزقاً.. والمتملك منه حينئذ بسعي العبد وقدرته يسمى كسباً. وهذا مثل التراث، فإنه يسمى بالنسبة إلى الهالك كسباً ولا يسمى رزقاً، إذ لم يحصل له به منتفع، وبالنسبة إلى الوارثين متى انتفعوا به يُسمى رزقاً»[٥].

وبمجرد أن يتجاوز الإنسان المرحلة الطبيعية البدائية «للمعاش» تصبح لديه رغبة في الحصول على مكانة في المجتمع، واكتساب مهنة في سبيل تبادل المنافع مع أشخاص آخرين.

ويستخدم ابن خلدون كلمة صناعة بدلاً من حرفة، ليشير بذلك إلى جميع أنواع الصنائع المتخصصة، مثل صناعة الكتابة، والنجارة، والخياطة، والنسيج، والفروسية... وفيما عدا ذاك، لا يتعلق الأمر بمهنة بل بنشاط ما (امتهانات وتصرفات)[٦].

تنقسم الصناعات عند ابن خلدون إلى أربع فئات رئيسة هي:

الإمارة، والفلاحة، والصناعة، والتجارة[٧].

يكرس ابن خلدون للسياسة أو الإمارة كل الفصل الثاني من المقدمة. ولن نقدم هنا مفاهيمه بهذا الصدد[٨]. أما النماذج الثلاثة الأخرى وهي: الزراعة، والصنائع المدينية، والتجارة، فهو لم يتوقف عندها كثيراً، لأنه كان ينظر إليها جميعاً، من أبسطها إلى أكثرها تعقيداً، بصفتها ضرورية اقتصادياً، وهي وجوه طبيعية للمعاش.

«أما الفلاحة فهي متقدمة عليها كلها بالذات، إذ هي بسيطة وطبيعية فطرية، لا تحتاج إلى نظر ولا علم، ولهذا تنسب في الخليقة إلى آدم أبي البشر، وأنه معلّمها والقائم عليها، إشارة إلى أنها أقدم وجوه المعاش وأنسبها

إلى الطبيعة. وأما الصنائع فهي ثانيتها ومتأخرة عنها، لأنها مركبة وعلمية تصرف فيها الأفكار والأنظار؛ ولهذا لا توجد غالباً إلا في أهل الحضر الذي هو متأخر عن البدو وثانٍ عنه. ومن هذا المعنى نُسبت إلى إدريس الأب الثاني للخليقة، فإنه مستنبطها لمن بعده من البشر بالوحي من الله تعالى.

وأما التجارة، وإن كانت طبيعية في الكسب، فالأكثر من طرقها ومذاهبها، إنما هي تحيّلات في الحصول على ما بين القيمتين في البيع والشراء، لتحصل فائدة الكسب من تلك الفضلة. ولذلك أباح الشرع فيه المكاسبة لما أنه من باب المقامرة، إلا أنه ليس أخذاً لمال الغير مجاناً، فلهذا اختص بالمشروعية(٩).

لقد نقل القاسمي – الأب هذا الكلام القديم الطراز، المكتوب في القرن الرابع عشر، بصورة كاملة، ودون تعليق، إلى حوالي نهاية القرن التاسع عشر.

لماذا يستعاد خطاب بهذا القدم بصفة مقدمة لمؤلّف حول جماعات الحرف الدمشقية في نهاية القرن التاسع عشر؟

هذا السؤال قد يدهش الذين يجهلون أن الكتابات العلمية الدمشقية خلال العهد العثماني كانت مقتصرة على كتب التراجم والفقه والأخبار، وأن كل ما نشير إليه اليوم بشكل غامض تحت اسم «إنتاج»، كان مستبعداً من الأدب العلمي في تلك الفترة.

وإذا قبلنا الواقع المتمثل في أن الأعمال العلمية لا تصنع بين عشية وضحاها، بل إنها تتطلب سنوات من الإعداد والجهد العقلي، نستطيع أن نفهم بشكل أفضل، لماذا قام هذا العالم الدمشقي «بنقل كامل» لخطاب يعود إلى خمسة قرون؛ كما أنه لم يكن لدى معاصريه ما يعلّمونه إياه بشأن جماعات الحرف التي كانت في طريقها إلى الزوال.

نلاحظ أخيراً أن تقسيم العمل المديني - كما يراه ابن خلدون - يقتضي بالضرورة تقسيماً للمجتمع المديني: فالمدينة لا تستطيع أن توفر لنفسها تضامناً سياسياً «طبيعياً» (ويقصد لا وجود فيها لرابطة الدم)، لذلك كانت تحتاج إلى سلطة سياسية كلية القدرة تفرض نفسها من الخارج، وتستند إلى ما يشبه «العصبية القبلية».(١٠) وهنا، نلتقي فرضيات ماكس فيبر حول «تجزئة المدينة الإسلامية»، والتي سنعود إليها لاحقاً.

جماعات الحرف:

خلال الفترة العثمانية، كانت جماعات الحرف الدمشقية تقابل من وجهة النظر الاجتماعية - التقنية، تلك البنية التي يصفها اندره لوروا جورهان Andre leroi Gourhan بأنها «بنية التجمع الحرفي»: «فالحرفيون يشكلون جماعات تتكتل في وحدات للإنتاج، داخل قطاع مديني خاص بها، أو في قرى في بعض الحالات، كما هو الحال عند الفخارين. وهم يتميزون عن «ما قبل الحرفيين الريفيين» الذين يستطيعون تكريس جزء من وقتهم لصنع بعض الأشياء في نطاق قريتهم؛ أما الوقت الباقي فيشغلونه بتوفير الغذاء. وهذا النموذج من التجمع «الحرفي» يختلف عن التجمع الصناعي، من حيث أن هذا الأخير «يتجمع فيه الصناع بصورة تراتبية، وتكون وسائل الإنتاج خارجية بالنسبة للعاملين»(١١).

هذه التعريفات تسمح لنا بالتمييز بين نوعين مختلفين لتنظيم الإنتاج: في «التجمع الحرفي» تتكون وحدات الإنتاج من جماعات من الحرفيين يستخدمون تقنيات بدائية لا تتطلب تقسيماً معمقاً للعمل، كما هو الحال في جماعات الحرف الدمشقية في العهد العثماني، بالرغم من وجود تراتب اجتماعي، أكثر منه مهنياً، بين «معلمي» الحرفة و«المتدربين» فيها.

وهذا التقسيم يختلف عن تقسيم العمل الاجتماعي - المهني في جماعة صناعية، حيث تكون تقنيات الإنتاج «منفصلة» عن العاملين، وخارجية بالنسبة لهم. كانت وحدة الإنتاج التي تضم جميع حرفيي المدينة الذين يمارسون مهنة بعينها، تسمى «طائفة» أي مجموعة من الأفراد يرتبط بعضهم مع بعض بروابط الدم: فالفرد ينتمي بالدرجة الأولى إلى أسرة «ابن فلان»، والأسرة تشكل جزءاً من «مجموعة طائفية» أكثر اتساعاً. والمشاغل المختلفة لمهنة ما تتجمع كلها في نفس الطائفة، وهنا نرى تماثلاً لافتاً للنظر مع الجماعات الطائفية العائلية.

ولكن تنظيم طوائف الحرف في «وحدات إنتاجية» متجانسة، كان له طابع سياسي وآخر عملي في الوقت ذاته.

إنه سياسي أولاً لأنه يشكل جزءاً لا يتجزأ من «مجموع الاقتصاد السياسي المديني» الذي تقوده الدولة كلية القدرة، ويشرف عليه الأعيان المدينيون. من هنا كان الطابع العملي واضحاً لأنه مرتبط ارتباطاً حميماً بالسياسي، ومشاغل كل حرفة كانت في معظم الأحيان مجمّعة في نفس المكان.

وهكذا، كان من الممكن تحديد عدد الذين لهم الحق في مزاولة الحرفة نفسها بسهولة كبيرة. لأن المشكلة كانت تتمثل في جعل عدد أفراد الطائفة محدوداً، واقتصاد جماعات الحرف لم يكن يحتمل المنافسة والمزاحمة.

لم يكن المتدرب يستطيع أن يفتح مشغله الخاص بدون إذن من معلمه؛ حتى القروض التي كانت تمنح للحرفيين كانت «قروضاً جماعية»، لأنها تُكفل من الطائفة (أو من قسم منها)[١٢].

وأخيراً كانت هذه الطوبوجرافية لجماعات المهن تسمح، بفضل شيخ الحرفة، بتوزيع الضرائب وجبايتها بصورة أكثر عدالة[١٣].

في دمشق، كان لجماعات الحرف كلها رئيس أعلى يشرف عليها ويسمى شيخ المشايخ(١٤). وخلال فترة طويلة، كان هذا الرئيس من أسرة العجلاني، وهي من «العائلات الكبرى» في المدينة، كما كان مركزا نقيب الأشراف وشيخ الطرق الصوفية يشغلان في معظم الأحيان بأفراد من هذه الأسرة، التي كانت حاضرة أيضاً في معظم المجالس التي تتابعت منذ ١٨٤٠.

وهكذا فإن جماعات الحرف كانت مرتبطة أيضاً بنقابات الأشراف، وهي جماعات الأعيان من ذرية الرسول.

وهذا الواقع يشهد بأن «أشكال التمثيل المهني لم تكن منفصلة عن الأشكال الدينية التي أعطتها بنيتها. فالأشراف، أحفاد الرسول، كان ينظر إليهم من مجموع السكان المدنيين، على أنهم حفظة التقاليد الدينية؛ ومكانتهم في جماعات الحرف كانت رمزية صرفة، نظراً لأن شيخ المشايخ، الذي كان منصباً وراثياً، لم يتعلم مهارة عملية.

وهناك حادث وقع في أعوام ١٨٤٠، يظهر جدوى هذا البعد الرمزي: حصل تركي من الباب العالي على فرمان بتعيينه شيخاً أعلى للجماعات الحرفية. فاحتج الحرفيون فوراً على هذا التعيين الذي جرى من دون استشارتهم بصورة مسبقة، ورفضوه لأن المرشح لم يكن من أسرة ترتبط بذرية الرسول(١٥).

على أنه بعد سنوات ١٨٤٠، أضعفت الإصلاحات السلطة الرمزية لشيخ المشايخ إلى حد كبير(١٦). لأن الدولة بذلت كل جهدها لتأكيد مركزية سلطتها وإضعاف كل وسطائها التقليديين: شيوخ الأحياء وجماعات الحرف، والملتزمين، والأعيان.

وكما سنرى خلال هذا الفصل، جرى تحويل الشكاوى بشأن جماعات الحرف إلى مجلس ولاية دمشق بدءاً من ١٨٤٠، وراح هذا المجلس يتصرف منذ ذلك الحين بصفته سلطة تشريعية[١٧].

كان التراتب ضمن جماعات الحرف يتوقف على القدم في المهنة وعلى سلم الأجور في الوقت ذاته.

وخلال عدة سنوات متتالية لم يكن المبتدئ يحصل على أية أجرة (أو معاش)؛ ولكن انتماء الفرد إلى جماعة حرفية، حتى من دون أجرة، كان في حد ذاته امتيازاً، لأنه يسمح له باكتساب مهارة تقنية ضرورية: «فامتلاك مهنة (كار) يحمي من الفقر»، كما يقول المثل.

وفي مجتمع حيث كانت الحاجات الضرورية للحياة اليومية والتبادل تصنع بحسب تقنيات بدائية، وحيث لم تكن الأرباح تتجاوز عتبة المحافظة على الحياة، كان معلمو المهنة لا يرون من المصلحة زيادة عدد المتدربين إلى ما لا نهاية. وكانت المهارة والتقنية يحافظ عليهما بحرص شديد في إطار أصحاب المهنة.

كان «المبتدئ»، بصورة عامة، لا يتقاضى أجراً خلال عدة سنوات متتالية، ولا يبدأ بتقاضي أجر أسبوعي إلا بعد أن يجتاز مرحلة «أجير». على أن الوحيدين الذين يملكون الحق في الحصول على أجر منتظم وأعلى قيمة مما يأخذ الآخرون هم الصناع المهنيون سواء حصلوا على «الشدّ» أم لا. وهؤلاء يستطيعون افتتاح مشغلهم الخاص إن رغبوا في ذلك، بعد استئذان معلميهم.

على أنه، بعد الإصلاحات، وما لحق بسلطة شيوخ جماعات الحرف من ضعف مفاجئ، زالت جميع القيود بافتتاح مشاغل جديدة للعمل، وتم تكليف المجلس بفض النزاعات المتعلقة بجماعات الحرف[١٨].

كانت حفلة «الشدّ»، هي التي تميز الصانع نهائياً عن أقرانه الذين لم يكتسبوا المهارة المطلوبة بعد. ولكن المهارة التقنية لم تكن شرطاً كافياً للحصول على «الشد»، فقد كانت هناك شروط عديدة تفرض على الحرفيين. والمرشح الذي أمضى سنوات من الجهد الشاق، بحيث أصبح يستأهل الشدّ، يمكنه أن يرى حفلته قد جرى تأجيلها عدة مرات لمجرد كون مشغله قد ازدحم بعدد من الحرفيين المتخصصين.

وكانت حفلة الشد تقام إما خلال النهار في حديقة عامة في دمشق، أو في المساء في منزل خاص.

وتأتي كلمة الشدّ من أن المعلم يشد خصر المتدرب بحزام، يتعرض لعدة لفّات متتالية، وبعض العقد والثنيات(١٩).

«ويعرف الشدّ بأنه جعل الشيء أكثر صلابة.. ويعتقد أنه يرجع إلى الأزمنة الرائعة في أيام النبوات... إن لم يكن من صنع الملائكة. ويجري ربطه باستمرار بمفهوم الرباعية المثالية، كما لو كان غرض الشد الارتقاء بالموضوع إلى مستوى المدينة الإلهية أو إلى العالم السماوي، الذي يرمز له بمربع عرش الإله»(٢٠).

وعلى الصعيد الاجتماعي – المهني، يمكن النظر إلى طقوس جماعات الحرف بصفتها طقوساً تأسيسية(٢١). لأنها، كما قال فابريزيو سابيللي Fabrizio Sabelli، تعمل على مستويات ثلاثة متكاملة: التأسيس، والتكريس أو النذر، والمصادقة الشرعية»(٢٢). هذه الطقوس تؤسس القادم الجديد بصفته يستطيع، بعد تمرين طويل، تقديم إنتاج بمواصفات عالية؛ ذلك الإنتاج الذي حافظت عليه جماعة الحرفة التي أصبح عضواً دائماً فيها على مر السنين.

كما أنها تؤسس العضو الجديد بصفته مختلفاً عن أولئك الذين لايشكلون جزءاً من جماعة الحرفة «غير النظاميين» في المدينة؛ أولئك الذين يحاولون بصورة غير مشروعة تقليد عمل النظاميين، ولكنهم يفشلون في إنتاج عمل عالي المستوى، كما يقول المتخصصون.

بعد ذلك، ينذرون القادم الجديد، ويصادقون عليه وفق النظام الديني: قراءة الفاتحة عدة مرات. وهذه الطقوس ترافقها أناشيد معروفة باسم سلام، وجمعه سلامات[٢٣]؛ ويجري فيها ذكر الرسول وصحابته عدة مرات. ولهذه الطقوس «قوة توحي بصور شعرية»[٢٤] لأنها تعمل على صعيد التصورات. وروح جماعة الحرفة هذه توحد الحرفيين الذين يمارسون مهنة واحدة على الصعيدين الخلقي والمهني، وتعدّهم لمواجهة المنافسة التي يفرضها منطق العمل.

كان الاختصاص في عمل جماعة الحرف دقيقاً إلى درجة أن كل تعدٍّ على حقوق الإنتاج كان يثير صراعاً في الحال. مثال ذلك، أن حسن الصباغ، الذي كانت أسرته مختصة تصبغ الخيوط باللونين الأخضر والأحمر، هذا الصانع قدم شكوى للمجلس ضد صباغين يقومون بصباغة هذين اللونين منذ عشر سنوات[٢٥].

من المشكلات الرئيسة التي كانت جماعات الحرف تعاني منها، تأجير الضرائب وتوزيعها بين جميع العاملين في حرفة واحدة.

ففي المدن العثمانية، كانت كل وحدة ضريبية مفروضة على الحِرف أو التجارة تحمل اسم قلم (وجمعه أقلام)، وتؤجر سنوياً إلى ملتزم.

وقبل الإصلاحات، كانت معظم أقلام جماعات الحرف مؤجرة مدى الحياة، أي أنها ممنوحة مثل المالكان لملتزم، كان في معظم الأحيان شيخ الحرفة نفسه.

وكان على هذا الشيخ، بالإضافة إلى دوره كمحكم في الخصومات التي كانت تتفجر داخل جماعة الحرفة، كان عليه الإشراف على إجمالي الإنتاج في المشاغل، وتحصيل الضرائب. من هنا تأتي أهمية قرب مواقع المشاغل وتجاورها، وذلك لتسهيل مهمة الإشراف والتحصيل.

وفيما يتعلق بالتزامات جماعات الحرف، نصادف تماثلاً يلفت النظر مع التزام المقاطعات الريفية. فقد كانت هذه المقاطعات تحت إشراف «العائلات الكبرى» المدينية، كما أن التزام أقلام جماعات الحرف كان احتكاراً لقبضة صغيرة من الملتزمين.

وفي سبيل زيادة الدخول الضريبية، لجأت الدولة خلال فترة الإصلاحات إلى حلٍ قسم كبير من المالكان التي كانت مؤجرة مدى الحياة، بحيث تستطيع تلزيمها سنوياً.

ولننتقل على الفور إلى مثال لالتزام جماعات الحرف.

كان عبد القادر آغا خطّاب ملتزماً في عام ١٢٦٠هـ/ ١٨٤٤م للوحدات الضريبية (الأقلام) التالية[٢٦]:

دق الألاجا، دق القطني، المنكنة، الكبس[٢٧]، الدمغ (وضع دمغة على الأنسجة المصنوعة محلياً قبل بيعها). وكانت صناعة الأقمشة الحريرية والقطنية المعروفة تحت اسمي الاجا، وقطني على التوالي، تحتاج إلى التنسيق بين عدة حرف[٢٨]، كما سنرى في القسم الأخير من هذا الفصل. وكان تحصيل الضريبة في هذا الفرع الهام من الحرف الدمشقية لا يتم إلا خلال المرحلة الأخيرة من الصناعة؛ أي في مرحلة دقّ الأنسجة[٢٩].

وكانت هناك ضريبة أخرى يجري تحصيلها في مرحلة الكبس، وضريبة ثالثة قبل بيع الأقمشة.

وها هنا مجموع حقوق الالتزام لهذه الأقلام الأربعة في عام ١٢٦٠هـ/ ١٨٤٤م:

دقّ القطني	=	٤٧٢٠٠	قرشاً
دق الالاجا	=	٢٧٠٠٩,٥٠	قرشاً
منكنة	=	٦٠٠٥٠	قرشاً
دمغ	=	١٤٥١٠٠	قرشاً
المجموع	=	٢٧٩٣٥٩,٥٠	قرشاً

وأثناء جلسة اليوم الأول للمجلس سنة ١٢٦١هـ/ ١٨٤٧م، قام الملتزم عبد القادر آغا خطّاب، بإعلام المجلس بأن العام الماضي اختتم بعجز قدره ٣٩٦٠٠٩,٥٠ قرشاً أي ١٤,١٨٪ من القيمة الكلية للالتزام (يجب ألا يخلط بالميري)، ولهذا السبب طلب تخفيض أسعار الالتزام للسنة الجارية. ويفسِّر الخطاب العجز بسببين رئيسين: الأول أن الالتزام كان يعطى مدى الحياة، قبل الإصلاحات بصفته مالكان، لذلك لم يكن يدفع سنوياً إلا الميري، ذلك أن الالتزام دفع مرة واحدة على صورة «معجّل». ولما كان ذلك النظام القديم قد أبطل بالإصلاحات، فقد أصبح عليه من الآن فصاعداً تسديد الثمن السنوي للالتزام.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإن الواردات من المصانع الأوروبية أدت إلى انخفاض الإنتاج الحرفي المحلي بشكل ملموس. ولما كانت الضريبة تجبى على أساس قطعة القماش فقد تقلصت الجباية أيضاً.

رفض المجلس طلب الخطاب حول تخفيض سعر الالتزام، بالرغم من ذلك، وأسند إليه الالتزام لقاء مبلغ مماثل لما كان عليه في السنة السابقة (مضيفاً إليه العجز الذي يترتب عليه تسديده أيضاً)[٣٠].

وحين جرى توزيع تركته (ت ١٢٦٥هـ/ ١٨٤٩م) صودر منها ٤٠١١٩٥ قرشاً مقابل الديون التي لم يسددها إلى الميري[٣١].

ولنرجع إلى دقّ الأقمشة. فقد رفع صنّاع سوق الدقّ شكوى إلى المجلس ضد الملتزم الذي طالبهم بدفع إيجار الحوانيت التي يعملون فيها بدّق الأقمشة، القطني والألاجا[٣٢]. فقبل التبني التدريجي لنظام الالتزام، كان معلمو الدقاقين يملكون احتكار إيجار الضرائب، في فرمانات تضمن لهم إيجاراً مدى الحياة (مالكان)؛ مما كان يسمح لهم بتغطية إيجار الحوانيت ونفقات تصليح الأدوات.

وحين جرى حلّ نظام المالكان في سنوات ١٨٤٠، ووضع الحوانيت بالمزاد العلني في سبيل بيع حق الالتزام، توقف الملتزمون المكلفون جباية الميري عن تغطية الإيجار ونفقات صيانة أدوات العمل.

وهناك وثيقتان[٣٣] تشهدان بأن المجلس قرر أن نفقات صيانة الأدوات لا تقع على الملتزمين ولا على الحرفيين؛ بل إنها تشكل جزءاً من الميري (على جانب الميري)؛ مما يعني أن هذه المسؤولية تقع على عاتق الخزانة.

لقد لاحظنا فيما سبق أن التوزيع الطوبوجرافي لمشاغل جماعة الحرفة كان على صلة وثيقة بجباية الميري. ذلك أن المشاغل حين تكون واقعة في نفس السوق، فإن ضبط الجماعة كلها يصبح أسهل.

وها هنا مثال يوضح ذلك:

كانت مشيخة جماعة الدباغين (باباوية الدباغين) التي تضمن جباية الضرائب، قبل الإصلاحات، على صورة مالكان[٣٤]. وحين جرى حلّ المالكان، أصبحت الجباية تمنح سنوياً لشيخ الدباغين، محمد الزيات. وقد

اشتكى هذا الشيخ إلى المجلس من أن المدابغ المبنية خارج باب السلام (وهو المكان المعتاد لمدابغ دمشق) تجعل مهمته، بصفته جابياً للضرائب، أكثر صعوبة مما كانت عليه. لذلك طلب من المجلس اعتبار كل المدابغ الواقعة خارج باب السلام غير شرعية.

وقد منحت معظم الأقلام الأخرى للحرف الدمشقية عام ١٢٦٠-١٢٦١هـ/ ١٨٤٤-١٨٤٥م إلى عبد القادر آغا خطّاب، الذي لا يظهر اسمه في كتب التراجم المخصصة للأعيان الدمشقيين، بالرغم من تكليفه بالتزام معظم الأقلام. وهذا يبين أن مجرد نفوذ الشخص في اقتصاد المدينة لا يكفي لانتقاله إلى مرتبة الأعيان.

إن قائمة ملتزمي الأقلام المدينية تلفت النظر بغياب الأعيان عنها، بينما كانوا شديدي النفوذ في التزام المقاطعات الريفية: فأعيان دمشق كانوا يستمدون قسماً من نفوذهم السياسي من ارتباطهم بالريع العقاري.

وأحد أسباب ضعف تأثير الأعيان التقليديين في الالتزام المديني يرجع من دون شك إلى أنه أكثر صعوبة من الالتزام الريفي؛ ذلك أنه يتطلب مراقبة دائمة لجماعات الحرف، وحداً أدنى من المعرفة بالأمور التقنية؛ وهو ما يفسر أن شيوخ جماعات الحرف أنفسهم كانوا يجبون قسماً كبيراً من الميري.

١٢٦١ التزام قسم من أقلام دمشق (١٢٦٠-١٢٦١هـ/ ١٨٤٤-١٨٤٥م):

الوحدة الضريبية: قلم/مقاطعة	الملتزم ١٢٦٠هـ/ ١٨٤٤م	السعر	الملتزم ١٢٦١هـ/ ١٨٤٥م	السعر	المرجع (MWD)
١- ميزان سوق الصوف	أحمد شيخانا الكردي (بكفالة عبد الآغا خياط)	٣٠٠٠	نفس الشخص	نفس السعر	١١٠/١٤٨/١٥محرم ١٢٦١ (٢٤ك٢ ١٨٤٥)

الوحدة الضريبية: قلم/مقاطعة	الملتزم ١٢٦٠هـ/ ١٨٤٤م	السعر	الملتزم ١٢٦١هـ/ ١٨٤٥م	السعر	المرجع (MWD)
٢- قبّان	عبيد القباني	٤٣٣١٠	نفس الشخص	٤٥٠٠٠	١١٢/١٥١/١٧ محرم ١٢٦١ (٢٦ك٢ ١٨٤٥)
٣- سوق الأغنام	يوسف حسوني الكردي (كفالة محمد أفندي الزركلي)	١٠٢٠٠	محمود أفندي المدير	نفس السعر	١٢٥/ ١٦٨/ ٢٦ محرم ١٢٦١ (٤شباط- فبراير ١٨٤٥)
٤- سوق الخيل	محي الدين أفندي (كاتب المجلس)	٦٥٠٠٠	٢/١ محي الدين أفندي ٤/١ سليمان بن حسن آغا ٤/١ عبد القادر خطاب	٧٠٥٠٠	١٧٥/٢١٦/ ١٨ ربيع١ ١٢٦١ (٢٧ آذار - مارس ١٨٤٥)
٥- سوق الحمير	عبد القادر آغا خطّاب	٢٠١٥٠	عبد القادر خطاب	١٩٠٠٠	١٧٦/٢١٧/ نفس التاريخ
٦-الأعلاق	؟	؟	عبد القادر خطاب الأمير سعد الدين نقيب أفندي مفتي أفندي عبد الرحمن أفندي نجل سعيد آغا زكريا	٣٢٥٠٠	١٧٦/٢١٨/ نفس التاريخ
٧- جمرك خان الزيت وتوابعه	عبد القادر آغا خطاب	٢٣٣٢٠٠	نفس الشخص	نفس السعر	١٧٩/٢٢١/ نفس التاريخ

الوحدة الضريبية: قلم/مقاطعة	الملتزم ١٢٦٠هـ/ ١٨٤٤م	السعر	الملتزم ١٢٦١هـ/ ١٨٤٥م	السعر	المرجع (MWD)
٨- جمرك الفوّة (نبات للصباغة)	نفس الشخص	١٩٠٠٠	نفس الشخص	٢٠٠٠٠	٢٢٢/١٧٩/ نفس التاريخ
٩- جمرك حرير الشام	؟	؟	مصطفى أفندي[٣٥]	٤٣٠٠٠	٢٢٣/١٧٩/ نفس التاريخ
١٠-نصف الحلى وشعاره؟	؟	؟	محمد أفندي ابن عثمان آغا[٣٦]	١١٠٠٠٠	١٨٢/ ٢٢٨/ ٢٣ ربيع٢ ١٢٦١ (٨ نيسان -أبريل ١٨٤٥)
١١-جمرك الأمتعة في دمشق[٣٧]	عبد القادر آغا خطاب	١١٥٨٢٥٠[٣٨]	نفس الشخص	١١٧١٢٥٠	٢٣٢/١٨٤/ ٣٠ ربيع ٢ ١٢٦١ (٨نيسان - بريل ١٨٤٥)
١٢-جمرك الدخان البلدي	نفس الشخص	٥٢٦٠٠	نفس الشخص		٢٣٣/١٨٤/ نفس الشخص
١٣-جمرك الأمتعة في حمص	نفس الشخص	٢٤٧٥٠٠	نفس الشخص		٢٣٤/١٨٤/ نفس التاريخ
١٤- قصّابو حمص	نفس الشخص	٤٢٣٠٠	نفس الشخص		
١٥- خان الاحتساب في دمشق ـــ زبدة وفاكهة	نفس الشخص	٢٣١٤٥٠	نفس الشخص		
١٦- خان الباشا وخان الجبن	نفس الشخص	١١٣٠٠٠	نفس الشخص		
			المجموع من١٣-١٦	٦١٧٢٥٠[٣٩]	

الوحدة الضريبية: قلم/مقاطعة	الملتزم ١٢٦٠هـ/ ١٨٤٤م	السعر	الملتزم ١٢٦١هـ/ ١٨٤٥م	السعر	المرجع (MWD)
١٧- قشر القنب	نفس الشخص	القنطار بـ ٢٧ قرشاً	نفس الشخص	نفس السعر	١٦/٣٦٤/٢٨٢ جمادى١ ١٢٦١ (٢٣ أيار ـ مايو ١٨٤٥)
١٨- الأغنام	غليم قصاب باشي (بكفالة كاتب المجلس)	٣٠١٠٠	نفس الشخص	نفس السعر	١٨/٣٠٣/٢٤٤ جمادى١ ١٢٦١ (٢٥ أيار ـ مايو ١٨٤٥)

ونقدم هنا على سبيل المقارنة جدولاً بالأقلام المختلفة لدمشق من ١ نيسان - أبريل ١٨٤٧ حتى ١ نيسان - أبريل ١٨٤٨، وهو مقتبس من المراسلات القنصلية الفرنسية(٤٠). فقد سجل بودان Beaudin المستشار والمترجم في القنصلية الفرنسية في برقيته ما يلي: «هذا العام، جرى وضع كل ضرائب أقلام دمشق بالمزاد العلني. ولكن عدد المزايدين كان قليلاً جداً، وذلك لأن الملتزم الوحيد الذي تولاها في الأعوام الثلاثة أو الأربعة الأخيرة وقع في خسارة كبيرة(٤١). لذلك أظهر الدفتردار أو مسؤول الضرائب مزايدين مزيفين، رفعوا الأسعار بشكل سريع إلى مبالغ تتجاوز السعر الأعلى للسنوات السابقة..».

وقد أُرفقت هذه الملاحظة بالجدول التالي:

«جدول بضريبة مختلف الجمارك والالتزامات بدمشق، بدءاً من ١ نيسان - بريل ١٨٤٧ وحتى ١ نيسان - بريل ١٨٤٨».

جمرك دمشق	١١٧١٤٥٠	قرشاً
رسم الطابع	٢٤٥١٠٠	قرش
رسم الصقل	٦٠٠٥٠	قرشاً
رسم دق الأقمشة القطنية	٤٧٢٠٠	قرش
رسم دق الأقمشة الألاجا	٢٧٠٠٩	قروش و٢٠ بارة
جمرك الزيت والقطن	٢٣٣٢٠٠	قرش
جمرك خان الزبدة والفاكهة بصورة عامة (الاحتساب)	٢٣٢٤٥٠	قرشاً
جمرك جذور الفوّة (نبات للصباغة)	٢٠٢٠٠	قرش
جمرك التبغ	٣٣٠٠٠	قرش
جمرك حرير منطقة دمشق	٦٠٠٠٠	قرش
ضريبة المدابغ	٢٠٠٤٠	قرشاً
جمرك الملح المر والجبس الواردين من قرية جيرود	٣٠٠٠٠	قرش
جمرك الأجبان	٦٣٠٠٠	قرش
ضريبة المصابن	٤٨٧٥٠٠	قرش
ضريبة إذن وسطاء العقاقير والعطارين	٥٥٩٠	قرشاً
المجموع	٢٦٣٥٨٠٩	قرشاً و٢٠ بارة

حين نقارن هذه الأرقام مع الجدول ١، نلاحظ أنها ازدادت قليلاً بين ١٨٤٤ و١٨٤٧.

وحين نأخذ بالحسبان، الواقع المتمثل في أن ملتزم القسم الأكبر من هذه الضرائب، عبد القادر آغا خطاب، كان يقع سنوياً في عجز، يمكن أن نستنتج أن سنوات ١٨٤٠ لم تكن شديدة الازدهار.

وهكذا فإن التزام جمرك دمشق انتقل من ١١٥٨٢٥٠ قرشاً عام ١٨٤٤، إلى ١١٧١٤٥٠ قرشاً عام ١٨٤٧. وظل دقّ القطني بـــ ٤٧٢٠٠ قرش، ودقّ الألاجا بـــ ٢٧٠٠٩,٥٠ قرشاً. بينما ازداد جمرك خان الاحتساب (الزبدة والفاكهة) من ٢٣١٤٥٠ قرشاً إلى ٢٣٢٤٥٠ قرشاً. وبقيت أسعار الأقلام الأخرى على حالها.

تقسيم العمل المديني بحسب الجنس والدين:

العمل المديني كان مقسماً لا بين الجنسين فحسب، بل بين مختلف الطوائف الدينية أيضاً.

واستناداً إلى قاموس الهاشمي بجزأيه استطعنا معرفة نوع الأعمال التي كانت تمارسها الأقليات في سوق العمل: النساء والمسيحيون واليهود.

كان صناع جماعات الحرف من الذكور حصراً، والمساحة الذكورية للحرف كانت تشكل عالماً مغلقاً ومحكوماً بالطقوس، كما بينا فيما سبق: ما من أحد يستطيع دخوله، أو تعلم أية مهارة تقنية، ما لم يكن مقبولاً من الجماعة. وكان الانخراط فيه يعدّ امتيازاً، أو قضية خاصة بالرجال.

أما أعمال النساء، فكان ينظر إليها في معظمها على أنها غير متخصصة، بمعنى أن أي عامل يمكن أن يحل محل أي عامل آخر في حدود التقسيم الجنسي للعمل.

ومن الممكن الإشارة إلى نوعين من أعمال النساء(٤٢):

الفئة الأولى تتضمن الأنشطة التي تمارس في أماكن لا يمكن للرجال دخولها، مثل الحمامات العامة المخصصة كلياً للنساء؛

والفئة الثانية، وهي التي تهمنا بدرجة أكبر، تتطلب حداً أدنى من المعرفة العملية، مثل مجموعة حرف النسيج، على سبيل المثال: كبّابة الحرير[٤٣]، وغزّالة الصوف[٤٤]- هذان العملان كانا يمارسان منزلياً. وفي هذه الحالة، كان تعليم الخبرات لا يمكن أن يتم إلا بين النساء وفي المنزل[٤٥]، كأن يكون بين الأم وابنتها العازبة، أو بين المرأة المتزوجة وحماتها.

وأما تقسيم العمل بين الطوائف الدينية، فقد كان ناتجاً عن تقسيم الفضاء الاجتماعي للمدينة من جهة، و تقسيم العمل النقابي من جهة أخرى. وكما أن بنية المدينة تتمثل في تجاور جماعات عائلية ودينية مع وجود حاجز يفصل بعضها عن بعض، فإن تقسيم العمل داخل جماعات الحرف كان نسخة طبق الأصل عن بنى هذه الطوائف الاجتماعية، بحيث أن اسم العائلة (الكنية) كان غالباً ما يختلط مع اسم المهنة: العطار، الدباغ، الرباط.. الخ.

والأقلية المسيحية، التي كانت متكتلة بصورة رئيسة في الزاوية الشمالية الشرقية من المدينة (داخل الأسوار)، كانت تسيطر على مجموع صناعات البناء تقريباً، على الأقل،: فالبناؤون، وقاطعو الأحجار، وعمال المقالع، وصناع الرخام، كانوا في معظمهم من المسيحيين. وفي مدينة، غالبية سكانها من المسلمين، كانت العمارة والمساكن من عمل الأقلية المسيحية. وهذه الأقلية ساهمت في إيجاد هندسة المساكن «العربية» في دمشق.

أما اليهود، وهم يشكلون أقلية أصغر من الأقلية المسيحية، فكانوا يعيشون في حي يقع في الجنوب الشرقي من المدينة (داخل الأسوار)، ويواجه الحي المسيحي.

وباستثناء الصرّافين، فإن الشرائح اليهودية المحرومة كانت تمارس حرفاً بدائية[٤٦].

بالإضافة إلى تقسيم العمل بين الجنسين، وبين الطوائف الدينية، يصنف قاموس الهاشمي الحِرَف بحسب نبلها (مهن شريفة)، ودناءتها (مهن دنيئة).

وهكذا نجد أن مهناً مثل: صانع الألاجا، وبائع الجوخ، والخياط، والساعاتي، وبائع الشالات، وغيرها.. كان ينظر إليها بصفتها مهناً شريفة. ومقابل ذلك فإن مهن صانع الفخار، والدباغ، والمتسول، وسائق الإبل، وبائع جلود الغنم والماعز، والدلال، والحمّامي وغيرها.. كانت مصنفة على أنها دنيئة.

وهناك مهنٌ مصنفة في فئة وسطى مثل: صانع الأخفاف الحمراء (الصرماياتي)، وصانع الصابون والضمّان، والعطار، وغيرها(٤٧).

ويلاحظ أن بعض المهن تصنف دنيئة أو غير شريفة، بالرغم من أهميتها الاقتصادية، مثل الدّباغ، أو النسّاج. وما يجمع بينها هو الجهد الجسمي، والعرق، والقذارة، والعمل مع الحيوانات (فيما يتعلق بالدباغ وسائق الإبل). وبصورة إجمالية كل ما يوسخ جسم الإنسان أثناء العمل.

هناك فئة أخرى، ينظر إليها أيضاً على أنها غير شريفة، لأنها يمكن أن تكون مصدراً لأرباح «غير قانونية»، مثل الدّلال على سبيل المثال، الذي يكلّف بيع أشياء مختلفة بالمزاد العلني(٤٨).

وبالمقابل هناك قاسم مشترك بين المهن الشريفة وهو يتمثل في: الرقي، والنظافة والنعومة في العمل.

وهكذا فإن الطابع الذي يتخذه الجسم والحركات التي يقوم بها هي التي تحدد كل التراتب الاجتماعي للمهن الدمشقية، في نهاية المطاف(٤٩).

أنوال النسيج:

هناك اتجاه للنظر إلى القرن التاسع عشر على أنه القرن الذي اندمجت فيه الإمبراطورية العثمانية في اقتصاد العالم الرأسمالي، والذي يتسم، إذا ما قورن بالقرون السابقة، بهيمنة سياسية واقتصادية غربية.

وقد كانت جماعات الحرف، وعلى الأخص حرف النسيج، الأكثر تأثراً بعملية الاندماج هذه، لأن الصناعة المحلية أصبحت في منافسة مع البضاعة المستوردة. وقد أسهمت الاتفاقيات التجارية، وإلغاء قسم كبير من «الجمارك الداخلية»، في تراجع حرف المدن العثمانية، بل وحتى حرف الأرياف.

على أن أورهان كورموس[٥٠] حاول أن يبين أننا لا نستطيع الربط بصورة آلية بين إلغاء «الجمارك الداخلية»، بعد الاتفاقية التجارية مع إنجلترا عام ١٨٣٨، وبين الاستيراد الكثيف للبضائع الأجنبية منذ سنوات ١٨٤٠، لأننا لا نملك الوقائع والأرقام اللازمة لفهم جدوى «الجمارك الداخلية». أما الأرقام القنصلية المتعلقة بالحرف النسيجية المحلية، فإنها يجب أن تفحص بقدر أكبر من الحذر، لأنها لا تميز جيداً بين الحرف التي يجري إنتاجها من أجل الحاجات الفردية والعائلية (والتي تزاول غالباً في البيت) من جهة، وبين التي تزاول في الخانات ومشاغل السوق، والتي توجه منتجاتها لمجموع السوق وللتصدير. من هنا يأتي الاختلاف في تقديرات المراسلين القنصليين.

ويلاحظ كورموس أخيراً أنه بالرغم من أن الأرقام القنصلية تظهر ارتفاعاً سنوياً لحركة الاستيراد والتصدير في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، فإنها لا تأخذ بالحسبان تضخم الأسعار السنوي في الدول الأوروبية المصدرة للبضائع.

٢- مهن مسيحية:

الحرفة/ المرجع[٥١]	ملاحظات القاسمي
بنّاء/ معماري ١٩/١	«هذه الصنعة الضرورية لكل العمران الحضري هي من أقدم المهن» (ص٥١-٥٢) «معظم الذين يزاولونها في دمشق هم مسيحيون، وبالأحرى كلهم مع بعض الاستثناءات. وهي تدرّ قدراً جيداً من المال» (ص٥٥).
ترجمان ٣٠/١	«الذين يزاولون هذه الصنعة هم من المسيحيين، لأنهم يعرفون لغات أجنبية» (ص٦٩).
جوخي ٤٩/١	«يكون الجوخ إما بلون واحد.. ويباع من قبل يهود في سوق الخياطين» أو بألوان مركبة، ويباع من قبل خياطين مسيحيين.. إنها صنعة شريفة، تدر قدراً من المال. يمارسها قلة» (ص٨٥).
حلاق ٧٠/١	«معظمهم من المسيحيين» (ص١٠٣).
خياط ٩٨/١	«يستخدم كل الخياطين المسيحيين اليوم، ولا سيما الذين يخيطون البزات الرسمية الحكومية: المدنية والعسكرية، آلة حديثة، تسمى ماكينة» (ص١٣١).
صايغ ١٨٨/٢	«ليست هذه الصنعة دنيئة، ولا يزاولها في دمشق إلا المسيحيون في مكان مخصص كلياً لهم، يعرف باسم الصاغة» (ص٢٦٤).
قنواتي في دمشق: شاوي ٢٩٢/٢	«هذه صنعة هامة يمارسها المسيحيون بمهارة عالية» (ص٣٦٥).
نحّات ٤٠٩/٢	«معظمهم مسيحيون» (ص٤٧٩).

٣- مهن اليهود:

الحرفة/ المرجع	ملاحظات القاسمي
حوّار(مبيض الجدران) ٨٢/١	«يزاول هذه الصنعة بعض المسلمين واليهود الفقراء» (ص١١٨) يلاحظ القاسمي أن الفقراء هم الذين يبيضون جدرانهم بالحوار، وهو الكلس الممدد بالماء.
بويجي ١٤٩/٢	«معظم الذين يزاولون هذه الصنعة هم الشبان اليهود الفقراء». (ص٢٢٠)
خِرَقي (صانع الحقائب من قطع القماش) ١٥٥/٢ مكرر	«هذه الصنعة القذرة يمارسها فقراء اليهود على الأخص». (ص٢٣٠)
سمكري ١٦٢/٢	«هذه الصنعة غير الشريفة يمارسها اليهود على الأخص». (ص٢٣٩)
صيرفي أو صرّاف	«صنعة يمارسها اليهود حصراً، ويسمون الصيارف». (ص٢٨٠)
قنياتي(مصرّف أقذاف المراحيض) ٢٩٣/٢	«صنعة يمارسها اليهود حصراً، وهم مختصون بها». (ص٣٦٦)

وفي مقال آخر لنفس المؤلف[٥٢] حول وضع الحرف في الولايات التركية للإمبراطورية، خلال القرن التاسع عشر، يؤكد كورموس أنه ما من شيء يشهد على تراجع عام في هذا المجال؛ ولكن يوجد بالأحرى بعض التخلف أو التراجع الجزئي في بعض فروع الحرف التقليدية فحسب.

كما أنه كان هناك توسع في نسج القطن وصناعة السجاد. وهذا التوسع لم يكن ممكناً إلا بفضل رساميل التجار المدينيين الذين كانوا يستثمرون بنجاح في هذه الفروع الحرفية، وكانوا يسهلون في الوقت نفسه تصدير هذه المنتجات إلى الخارج[٥٣].

فهل كان الوضع نفسه يسود في دمشق في القرن التاسع عشر؟ ولا سيما في المجال الذي يهمنا بدرجة كبرى وهو الأقمشة.

يبدو أن كل شيء يدل على أنه، هنا أيضاً، لم يكن هناك تراجع عام في هذا المجال، بل كان هناك صعود وهبوط في مجموع الإنتاج. كما أنه يمكن المضي حتى التأكيد بأن وضع الحِرف بصورة عامة لم يتغير كثيراً. وها هنا بعض الأرقام:

في العام ١٨٣٠، كان في دمشق حوالي ٤٠٠٠ نول لنسج القطن والحرير؛ وكان كل منها ينتج من ٤ إلى ٥ قطع من القماش في الأسبوع، كل قطعة منها بطول ٧,٧١م وعرض ٠,٧٠م؛ وتكلفة إنتاج القطعة تتراوح بين ٨ و ١٠ قروش.

وإضافة إلى ذلك، كان هناك ٤٠٠ نول لنسج القطن، ينتج كل منها من ٧ إلى ٨ قطع في الأسبوع، بنفس أبعاد القطع السابقة[٥٤].

وفي عام ١٨٤٩ أحصى القنصل الفرنسي بدمشق حوالي ١٦٦٦ نولاً لنسج الأقمشة الحريرية والقطنية، منها ١٠١٣ نولاً لنسج الألاجا، كانت تستخدم ١٠١٣ رجلاً و٥٠٠ من الأولاد، وتنتج من ٢٢٠٠٠٠ إلى ٢٣٠٠٠٠ قطعة في السنة؛ و٦٥٣ نولاً للقطني تستخدم ٦١٣ رجلاً وحوالي ٣٠٠ ولد، وقد كانت تنتج من ١١٠٠٠٠ إلى ١١٥٠٠٠ قطعة في السنة؛ وكان هناك أيضاً ٢٠٠ نول لنسج القطن وحده، تستخدم ٣٠٠ صانع، بينهم ١٠٠ ولد، وتنتج ٤٠٠٠٠م في السنة[٥٥].

وفي سنوات ١٨٧٠، وبعد مذابح ١٨٦٠ التي دمرّت أكثر من نصف أنوال النسيج التي كانت قائمة في الحي المسيحي، كان يمكن إحصاء ٥٢٥٠ نولاً للنسيج، منها ١٦٠٠ للألاجا، و٦٥٠ للقطني، و٢٣٠٠ للديما[٥٦].

وفي تقرير قنصلي، وصف حرف دمشق في عام ١٨٩٨، جاء «أن هذه الحرف مزدهرة، وهي بالفعل ومضة شمس فيما يمكن أن يوصف بأنه أفق تجاري غائم مظلم»[٥٧].

وفي ذلك العام تمّ إحصاء ١٠٠٠ نول لنسج الألاجا، و١٠٠٠ لنسج القطني، و٢٠٠٠ لنسج الديما، دون أخذ الأنواع الأخرى للأقمشة بالحسبان.

وبالرغم من أن هذه الأرقام تقريبية، فإن لها الفضل، على الأقل، في إظهار أن عدد أنوال النسيج للأنسجة الرئيسة الثلاثة المصنوعة في دمشق، الألاجا والقطني والديما، ظل ثابتاً تقريباً خلال القرن التاسع عشر، وذلك بالرغم من أزمة ١٨٦٠، لأن عدد الأنوال عاد في العام ١٨٧٥ إلى نفس العدد الإجمالي.

مثال لصناعة الأنسجة الحريرية والقطنية: القطني والألاجا

كانت أقمشة «القطني» و«الألاجا» تصنع بخيوط من الحرير والقطن تختلف من حيث الدقة والطول بحسب نوع القماش: وكانت نوعية القماش تتوقف في الواقع على دقة الخيط المستخدم، وكل حلّ الخيوط يشكل إحدى المراحل الرئيسة التي تسبق النسج[٥٨]: «كان العمل المتعلق بحلّ الخيوط، وتقسيمها لتحديد أطوال السّدى، يجري في ٨٠ أو ٨٤ مشغلاً تملك معاً ٢٠٠ دولاب، تستخدم ٣٠٠ صانعاً و٢٥٠ ولداً. وتدفع أجرة الحلّ لمالك المشغل الذي يحتوي الدواليب: وهذا المالك يتسلم في المتوسط ١٩ قرشاً[٥٩] مقابل رطل (٢كغ و٥٧٤غ) من الخيوط، ثم يدفع للصناع بحسب ما يلي:

١٠ قروش ونصف لحلّ ٢كغ و٥٧٤غ، و٣,٢٥ قروش لوضع الخيوط على طول سداة القماش الذي سيجري نسجه. وهكذا يبقى لمالك المشغل ٥,٢٥ قروش في المتوسط[٦٠].

في عام ١٨٤٩، كان ثمن مبيع خيوط الحرير المحلولة والجاهزة للنسج، يصل إلى ١٩ قرشاً للرطل الواحد، وكان ربح المالك ٥,٢٥ قروش بالرطل، لأنه كان يدفع ١٠,٥٠ قرشاً للحلّ، و٣,٢٥ قرشاً لمدّ الخيوط بطول السّداة.

كان القطني قماشاً مخططاً (أو مقلّماً) سداته من الحرير ولحمته من القطن. ولكن خيوط اللحمة لم تكن تخضع للصباغ وتبقى بيضاء. ويتوقف غنى القماش على نوعية الخيوط ولونها وعلى الرسوم المنسوجة.

وكان يُصنع في دمشق نوعان من القطني، «البسيط» و«المنقوش». وهذا المنقوش كان يتكوّن في العادة من تتابع خطين (أو قلمين)، الواحد من الحرير اللامع بلون موحد، والثاني مزين برسوم. وكانت اللحمة تشكل الخلفية، والسداة الرسوم.

أما طول القطع وعرضها فكانا يختلفان بحسب رغبات البلدان التي تصدر إليها هذه الأقمشة: ففيما يتعلق بسورية، وبغداد، والقسطنطينية، وإزمير، وفارس، كانت بطول ٨,٧٥ ذراعاً[٦١] (٦,١٣م)، وعرض ذراع واحد (٠,٧٠م). وبالنسبة لمصر، كانت بطول ٩,٧٥ ذراعاً (٦,٨٣م) وعرض ذراع واحد. كانت السدى ترفع على طول يسمح بصنع ١٥، أو ١٨، أو ٢٠ قطعة على نفس النول. وهكذا فإن طول سداة ٢٠ قطعة مخصصة للتصدير إلى مصر، كان يبلغ ١٣٦,٦٦م، وإذا أخذنا بالحسبان الفواصل التي تفقد بين قطعتين، يصبح طول السداة كله ١٤٠م للأقمشة الطويلة (و١٢٥م للأقمشة القصيرة).

ومن أجل سداة لـِ ٢٠ قطعة، كانوا يضعون ٤ أقات و٣ أوقيات أو (أونصات) (٦كغ) في المتوسط، من الحرير؛ فقد كانت كمية الحرير تتراوح بين ٤,٥٠٠كغ و٧,٧٢٢كغ.

والوحدات المتعادلة التي استخدمها سيغور دوبيبون Segur Dupeypon هي التالية[٦٢]:

– ١ أقة (بالتركية) تنقسم إلى ٦ أوقيات (أونصات)، وكل منها تعادل ٠,٢١٤٥كغ، والأقة = ١,٢٨٧كغ.

– ١ أقة = ٤٠٠ درهم = ١,٢٨٧كغ؛ ١ درهم = ٠,٠٠٣٢٢كغ.

– ٢ أقة = رطل = ٢,٥٧٤ كغ؛

– ١ قنطار = ١٠٠ رطل = ٢٥٧,٤٠كغ.

كان وزن السداة يختلف بحسب ثخن خيوط الحرير المستخدمة:

(الدقيقة = الرفائع) و(الزغبة) و(البزلة؟) و(الثخينة = مُشاقة)[٦٣]. وكل من فئات الخيوط هذه كانت مرّقمة بصورة مستقلة: وعلى سبيل المثال، فإن الأرقام من ٢١ إلى ٤٠ كانت مخصصة لفئة الرفائع، وهكذا.

ومن كل ١٠٠ سداة، كان يوجد في المعدل:

– ٣٣٪ ، يحتوي كل منها على ٦ أوقات (٧,٧٢٢كغ) من الحرير و٢ رزمة من خيوط القطن، تزن كل منهما ٩,٠٦كغ أي ١٠ باوند إنجليزي (وكان كل القطن المغزول والمستهلك في دمشق إنجليزياً).

يستخلص من ذلك أن كل قطعة مصنوعة يجب أن تزن ٠,٧٣كغ.

– ٥٠٪، يحتوي كل منها على ٤,٣٣ أقة (٥,٥٧٧كغ) من الحرير و٧,٩٣كغ من القطن لكل سداة. من هنا فإن وزن القطعة ٠,٠٦٧٥كغ.

– ١٧٪، يحتوي كل منها على ٣,٥٠ أقة (٥,٥٠٤كغ) من الحرير و٧,٩٣كغ ن القطن لكل سداة. من هنا فإن وزن القطعة = ٠,٦٢١كغ.

وكلما كانت الرسوم معقدة وغنية (القطني المنقوش)، كانت الخيوط المستخدمة من القطن والحرير دقيقة (رفايع)؛ وبالمقابل فإن ما يستخدم في الأقمشة «الشعبية»، ذات الألوان غير المتميزة، هي الخيوط الثخينة، الغليظة نسبياً.

كان نسج الأقمشة القطني والألاجا متمركز في دمشق، بصورة شبه كلية في الخانات[٦٤]، التابعة للأوقاف. وفي عام ١٨٤٩، كان هناك ٢٥ مشغلاً تتوزع بين عدة خانات.

ومن الواضح أن أجور الصناع كانت تتوقف على نوعية النسيج المصنوع: فالأجر على القطني المنقوش على سبيل المثال كان أعلى منه على الأنواع الأخرى.

وهكذا، كان صاحب العمل يدفع بالنسبة للسدى المؤلفة من ٢٠ قطعة تزن كل منها ست أقات (٧,٧٢٢كغ من الحرير) و٩,٠٦كغ من القطن، كان يدفع إلى مالك المشغل الذي تركَّب فيه السدى، ٥٠ قرشاً مقابل يوم عمل يتكوّن من ١٢ ساعة؛ وكان المالك يعطي بدوره أجراً يومياً قدره ١٠ قروش لكل من العاملَيْن الاثنين المسؤولين عن هذا التركيب.

أما تكلفة النَسْج، فكانت تصل إلى ١١ قرشاً لكل قطعة، أي إلى ٢٢٠ قرشاً مقابل القطع العشرين في السداة. وكان الصانع يستأجر النول بـــ ٤٠ قرشاً في السنة.

وفيما يلي جدول يلخص الخطوات المختلفة لصناعة الأنواع الثلاثة من القطني مع الأسعار السائدة عام ١٨٤٩ (من دون سعر الصباغة):

	١	٢	٣
حلّ الحرير، ١٩ قرشاً للرطل	٥٧	٤١	٣٣
تقسيم الخيوط بحسب طول السداة	٩,٧٥	٧	٥,٧٥
تركيب السداة	٥٠	٣٥	٢٥
نسج ٢٠ قطعة	٢٢٠	٢٠٠	١٨٠
نشاء وغيره، لـِ ٢٠ قطعة	٢	٢	٢
المجموع لـِ ٢٠ قطعة	٣٣٨,٧٥	٢٨٥	٢٤٥,٧٥
تكلفة القطعة (بالقروش)	١٧	١٤,٢٥	١٢

١- حين يكون في السداة ٦ أقة من الحرير، أو ٣ رطل؛

٢- حين يكون في السداة ٤,٢٠ أقة من الحرير = ٢ رطل وسدس؛

٣- حين يكون في السداة ٣,٥٠ أقة من الحرير = ١,٧٥ رطل.

والألاجا قماش سداته من الحرير ولحمته من القطن أيضاً. ولكنه يختلف عن القطني بأن اللحمة في هذا الأخير تكون من القطن الأبيض، في حين أن القطن يصبغ عادة في الألاجا، كما كان يجري تركيب السدى في الألاجا لـــ ١٧ قطعة فقط (بينما تركب في القطن لـِ ٢٠ قطعة):

١٧ قطعة ألاجا	السداة (حرير)	اللحمة (قطن)	وزن القطعة	ثمن القطعة بالقروش
النوع الأول	٧,٧٢٢كغ	٨,١٥كغ	٩٢٣غ	١٣,٧٥
النوع الثاني	٥,١٤٨كغ	٧,٥٥	٧٤٧غ	١١,٥٠
النوع الثالث	٣,٢١٢كغ	٧,٥٥	٦٣٣	٨

وفي سبيل جعل هذه الأرقام تدل كامل الدلالة، ينبغي مقارنتها بأرقام أخرى على مدى فترة طويلة.

وعلينا ألا ننسى من جهة أخرى، أن الأجور كانت تشكل تعويضات قسم من أفراد جماعة الحرف فقط، لأن قسماً كبيراً من هؤلاء، كما ذكرنا

فيما سبق، لم يكونوا يحصلون على أية تعويضات خلال سنوات عديدة متتالية، وبعضهم كان يحصل على أجور أدنى بكثير مما يحصل عليه الصناع «المتخصصون»، الذين حصلوا على الشد.

وعلى كل، فإن إحدى سمات الاقتصاد ما قبل الصناعي، تتمثل في وجود اختلاف واضح في الأجور مقابل العمل الواحد، وفي المشغل الواحد.

في نهاية سنوات ١٨٥٠، كان وضع حرفة النسيج -على ما يبدو- سيئاً جداً. فقد كتب قنصل فرنسا، ماكس أوتري Max Outray، ما يلي: «كانت المادة وحدها، حتى الآن تخضع لرسم ١٢٪، ولم تكن الأقمشة تدفع إلا مبلغاً ثابتاً قدره ٧ أو ٨ قروش للقطعة. وهكذا يبلغ ما يدفع على البضاعة ٢٤٪. ولكن مطالب مصلحة الضرائب لا تتوقف عند هذا الحد، فإن المواد المصنعة تخضع لرسم الطابع، ورسم الرصّ، ولعدة ضرائب أخرى تثقل كثيراً على صناعة البلد. هذا النظام غير الذكي أحدث، وسيحدث أيضاً أضراراً جسيمة. ويلاحظ من يوم لآخر تناقص تدريجي في الصناعات مع التعرفات الجديدة. ولا يحتاج الأمر إلى سنوات طويلة حتى تندرس نهائياً حرفة كان يعيش منها خمُس الجمهور العامل في دمشق. فالكثير من الأنوال توقفت عن العمل، لأن الأسعار المرتفعة للحرير، ومتطلبات الجمارك جعل البيع غير مؤكد. فمن ٤٠٠٠ نول كانت تحصى من ٣ سنوات، يقدر أن نصفها فقط ما يزال يعمل اليوم»(٦٥).

ومن المحتمل جداً أن تكون فترة «تراجع» الفعالية الاقتصادية هذه، نتيجة لفترة عدم استقرار في مجمل أراضي الإمبراطورية العثمانية. هذه الفترة بدأت على الأرجح في سنوات ١٨٥٥-١٨٥٧، أثناء حرب القرم حين كانت اليد العاملة نادرة، مما أدى إلى ارتفاع كبير في الأسعار.

كان الحرير المستخدم في صناعة القطني والألاجا يجري إنتاجه بصورة رئيسة في جبل لبنان. وأثناء استيراده كان يؤخذ ١٢٪ من قيمته على أبواب دمشق[٦٦]. وكانت هذه الأقمشة خاضعة لرسم ثابت للتصدير إلى النواحي أو الولايات المجاورة، يبلغ ٥٪ أو ٦٪ تقريباً من ثمن كل قطعة. أما عن رسم «دمغ الأقمشة»، فكان يتراوح من ٧ أو ٨ قروش إلى ١٥ أو ١٨ قرشاً للقطعة الواحدة.

وفي سبيل مواجهة أزمة سنوات ١٨٥٠، حاول بعض منتجي الأقمشة تحديث تقنياتهم بحيث يستطيعون تخفيض تكلفة الإنتاج، وفتح منافذ جديدة سواء في الأسواق المحلية أو في أوروبا. وهكذا قام منتج للأقمشة هو عبد الله بولاد «الذي كان يأمل بفتح منافذ في أوروبا عن طريق تخفيض كلفة الإنتاج، قام بإحضار نول للجاكار من فرنسا. وبعد عدة سنوات من التجربة، والتوصل إلى حسن استخدامه، استورد نولَيْن آخرَيْن عملا بشكل ممتاز. وكان يضع رسوماً أكثر تنوعاً، ويزيد في عرض القماش، حين تم تدمير هذه الأنوال أثناء حريق الحي المسيحي بدمشق»[٦٧].

إن تدمير الحي المسيحي، الذي نُهب أولاً، ثم أحرق في تموز ـ يوليو ١٨٦٠، زاد في تراجع الاقتصاد الدمشقي. فهناك كان المنتجون الرئيسيون للنسيج يقيمون أنوالهم في الواقع. وكان مسيحيو دمشق اختصاصيين في صناعة الأقمشة يتفوقون على زملائهم في حلب وفي دير القمر، لأنهم كانوا يستخدمون أفضل الحرير المستورد من كسروان، وأفضل الأقطان المغزولة، وأعلى أنواع الصباغات.

وكما لاحظنا سابقاً، عاد عدد أنوال النسيج عام ١٨٧٠ إلى سابق عهده، وبلغ ٤٥٠٠ نول تقريباً، وهو العدد الإجمالي للأنوال في دمشق، في القرن التاسع عشر.

ومما يلفت النظر أن اقتصاداً ما قبل صناعي، يستخدم تقنيات إنتاج بدائية، يستطيع خلال فترة زمنية قصيرة تخفيض عدد أنوال النسيج العاملة بشكل كبير؛ وأن يعود بعد فترة من عدم الإنتاج الجزئي إلى نفس الإيقاع السابق بشكل يمكنه من فرض نفسه على السوق.

هذا هو وضع صناعة دمشق في القرن التاسع عشر.

الفصل السابع

التجارة

قافلة الحجاج ــ منحني الأسعار والأجور ــ الصادرات والواردات ــ الطرق والسكك الحديدية

لم تكن دمشق مدينة تجارية ذات أهمية كبرى مثل حلب أو إزمير على سبيل المثال. وكانت ثرواتها تأتي من جماعات الحرف المتعددة فيها ومن ريفها المجاور الذي كانت أرضه من أخصب أراضي المنطقة.

وخلال الفترة العثمانية كلها، وحتى النصف الثاني من القرن التاسع عشر، ازدهر اقتصاد دمشق على الأخص، بفضل المرور السنوي لقوافل الحجاج الذاهبة إلى مكة. وكان التجار الدمشقيون، الذين يرافقون الحجاج، يستفيدون من هذه المناسبة ليبيعوا منتجاتهم.

ولكن افتتاح قناة السويس عام ١٨٦٩، أضعف هذه الفعالية الاقتصادية إلى حد كبير، لأن الحجاج كانوا يفضلون الطرق البحرية على الطرق الصحراوية حيث كانوا يتعرضون باستمرار لهجوم البدو.

وكان هناك أيضاً القوافل المتجهة إلى بغداد، وفارس ومصر.

وفي سبيل فهم التطور التاريخي للتجارة الدمشقية، سنبدأ بالتمييز بين نموذجين من التجارة:

الأول،هو الذي استمر حوالي ثلاثة قرون، وتمثّل في تجارة «الأصناف الراقية»؛

والثاني، ازدادت أهميته تدريجياً في سنوات ١٨٣٠، بعد الاحتلال المصري. وقد تمثل في البضائع المستوردة من أوروبا والتي يستهلكها مجموع السكان. وقد أدى هذا النوع إلى تطور الأذواق والعادات والتقاليد. وابتداء من أعوام ١٨٨٠، راحت تتشكل بورجوازية صغيرة اغتنت بفضل هذه التجارة، وذلك على هامش الطبقة التقليدية من الأعيان الملتزمين.

كان اقتصاد الإمبراطورية العثمانية، من القرن السادس عشر وحتى القرن الثامن عشر، ما يزال مستقلاً نسبياً؛ وكانت تجارة الإمبراطورية مع أوروبا وآسيا تتمثل بصورة رئيسة في البضائع والمنتجات الكمالية. ونعني بالمنتجات الكمالية المترفة كل أنواع البضائع والمنتجات المصنعة التي لايؤدي استيرادها أو تصديرها، حتى بكميات كبيرة، إلى تعديلات واضحة في البنى الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات المصدّرة أو المستوردة.

وسواء ازدادت أسعار هذه المنتجات الكمالية أو انخفضت، فإن ذلك ليست له أية أهمية بالنسبة للإنتاج والأسواق المحلية، ولا يؤثر في معظم نواحيها[1]. ويرجع ذلك إلى أن تجارة المنتجات الكمالية (العبيد، والتوابل، والأقمشة، والمعادن الثمينة) لا تمس بشكل جدي إلا شريحة صغيرة من السكان، وهي ارستوقراطية المدن التي تكدس الثروات عن طريق هذه المعاملات التجارية (بالنقد المحلي، أو الأجنبي) وتلبي أذواقها وحاجاتها.

على أننا يجب ألا نمضي بعيداً بالتمييز بين هذين النوعين من التجارة، لأننا -كما ذكّر فرناند بروديل Fernand Braudel بقوله: «هناك ميل للإقلال من أهمية هذا النوع من المبادلات، ووصفها بأنها ثانوية؛ لأنها لا تتعامل إلا مع الأشياء الكمالية لدرجة أنه يمكن إلغاؤها دون أن تسبب أي إزعاج لحياة السكان اليومية. وهذا صحيح من دون شك، ولكن وجودها في قلب الرأسمالية المعقدة، يجعل لها عواقب، تتسرب إلى الحياة اليومية نفسها، وتؤثر في الأسعار وغيرها»[2].

تتمثل مميزات القرن التاسع عشر ومستجداته في تطور طرق الاتصال وأساليبه، بالإضافة إلى إعادة توزيع الوزن الاقتصادي لمدن بلاد الشام.

ذلك أن حلب خسرت تأثيرها في سنوات ١٨٢٠، بعد أن كانت المدينة التجارية الأولى. ففي عام ١٨٢٢، في الوقت الذي كانت تغيرات كبيرة تجري في شبكات الطرق التجارية التقليدية، ضرب المدينة زلزال قوي، وأضيف إلى تراجع الصادرات الحلبية والأناضولية نحو أوروبا، ولا سيما القطن أمام منافسة القطن البنغالي[٣].

وفيما يتعلق بالمدن الساحلية، تلاحظ القفزة الهائلة لبيروت. فقد أصبحت بحسب تقرير قنصلي «المرفأ النشط لدمشق». ويلفت أحد القناصل في حلب النظر إلى أنه «أصبح من الضروري عما قريب تغيير موقع المؤسسات والدنو من دمشق والبحر»[٤].

ويمكن تعرف أهمية البحر من خلال تغير وجهة البضائع التي كانت تمر بدمشق. ذلك أنه في نهاية القرن الثامن عشر، كانت تمر بدمشق سنوياً قافلتان أو ثلاث قوافل، تتكون كل منهما من حوالي ١٥٠٠ جَمل (وكانت حمولة الجمل تبلغ من ٢٢٥كغ إلى ٣١٥كغ من البضائع)[٥].

ولكن هذه الوسائل البطيئة والتقليدية للنقل تطورت منذ النصف الأول من القرن التاسع عشر. فمنذ عام ١٨٢٥، كانت البضائع التي تصل إلى دمشق من الشرق تقدر بضعف تلك التي تصل إليها من ساحل البحر المتوسط. ولكن في عام ١٨٣٣، تقلص هذا الفارق إلى ٣٠٪ لمصلحة الطرق البحرية[٦].

في أعوام ١٨٣٠، لدى انفتاح دمشق على أوروبا وتأسيس البيوت التجارية البريطانية في بلاد الشام، كان في دمشق ٣٦ بيتاً للتجارة يديرها مسلمون يتاجرون مع أوروبا، برساميل تتراوح بين ٢٠ مليون و٢٥ مليون

قرش. وكان رأسمال كل من البيوت الثمانية الأولى يزيد عن مليون قرش[٧]. وبالإضافة إلى هؤلاء، كان هناك ٢٩ مسيحياً منخرطين في التجارة الخارجية برأسمال يتراوح بين ٤,٥ مليون و٥,٥ مليون قرش.

كان هناك أيضاً ٢٤ بيتاً يهودياً برأسمال يتراوح بين ١٦ مليوناً و١٨مليوناً من القروش. وكان رأسمال كل من البيوت التسعة يتراوح بين ١ مليون و١,٥ مليون قرش. وكانت أسرة الفارحي، المعروفة بأنها تضم أكثر الصرافين نفوذاً في دمشق، تسهم أيضاً في نمو هذه التجارة الكبيرة[٨].

ولكن في عام ١٨٧٩ لاحظ القنصل الإنجليزي جاكو «أن ثروات المدينة وريفها المجاور، التي كانت فيما مضى موزعة بين من ٥٠ إلى ٦٠ شخصاً من المسلمين والمسيحيين واليهود، أصبحت اليوم في قبضة اثني عشرية من الأسر المسلمة تشكل جزءاً من الحكومة المحلية، أو ترتبط بها على نحو ما»[٩].

وهكذا يبدو، أنه بعد انسحاب المصريين عام ١٨٤٠، وتشكيل مجلس ولاية دمشق، أسهم تشكيل هذا المجلس، الذي أقصي عنه المسيحيون واليهود في احتكار النشاط الاقتصادي للمدينة من قبل عائلات الأعيان الاثنتي عشرة، التي أصبحت جزءاً من المجلس بعد الإصلاحات. وقد توصلت هذه العائلات، عن طريق المجلس، إلى إزاحة المنافسين المسيحيين واليهود.

وهكذا فإنه كان للإصلاحات هذا التأثير المتناقض الذي أشرنا إليه فيما سبق: فبدلاً من أن تحمي الأقليات، وتنظر إليها بصفتها مساوية لبقية رعايا الإمبراطورية، وفقاً لإعلان مرسوم غولخانه، فإن هذه الأقليات استبعدت سياسياً في البداية (مع العلم أنها لم تملك أبداً حقوقاً سياسية)، ثم أقصيت اقتصادياً؛ مما جعلها تلتفت نحو القناصل الأوروبيين لحمايتها.

وهكذا، وفي عام ١٨٩١، أكد تقرير قنصلي إنجليزي من جديد، ما نبهت إليه تقارير سابقة من أن «فقر المسيحيين واليهود في هذه المدينة (دمشق) يلفت النظر بالتأكيد. ففي الماضي، كانت التجارات والثروات الرئيسة بين أيديهم؛ ولكن المسلمين امتصوا في هذه السنوات الأخيرة كل ثروات المدينة. وكان هؤلاء يزيدون ثرواتهم باستمرار بينما كان أولئك يتراجعون. هذا الوضع غير المعتاد إطلاقاً في المشرق يرجع إلى توقف التجارة مع بغداد، وإلى الصعوبات التي يواجهها غير المسلمين في أشغالهم، وأخيراً إلى إفلاس الحكومة.

إن تصفية أسهم دمشق التي كانت تتمثل في قرض بـ ٥٠٠٠٠٠ جنيه استرليني، بفائدة ١٨٪، والذي كان الغرض منه تمويل قافلة الحج، شكّل ضربة قوية للمسيحيين واليهود الذين كانوا يملكون القسم الأكبر من هذه الأسهم»[١٠].

ولنلاحظ على كل حال، أنه منذ أعوام ١٨٨٠ مُنح المسيحيون واليهود الذين أصبحوا في حماية محكمة التجارة، مثل جميع الدائنين، مُنح هؤلاء قروضاً بفوائد نظامية تبلغ ١٢٪ في السنة.

لقد اتخذت الحوالات صفة رسمية في قانون التجارة الجديد، وجرى العمل بها في دمشق على نطاق واسع من قبل دائنين من جميع الفئات الدينية والحرفية.

وفي أحكام محكمة التجارة، نلاحظ الحضور القوي لدائنين مسيحيين مرتبطين بالقناصل بصفة تراجمة، ولا سيما لأشخاص من عائلة القدسي الذين كانوا تحت حماية القنصل اليوناني[١١].

كيف نستطيع تفسير تدني أحوال «العائلات الكبرى» المسيحية واليهودية، في النصف الثاني من القرن التاسع عشر؟

لقد نوهنا في الفصل الأول بأن اقتصاد الإمبراطورية له سماته الخاصة، ولا سيما فيما يتعلق بعمل «الأقليات»، وصلتهم بالحياة الاقتصادية بصورة عامة. ولما كان دين الدولة هو الإسلام الحنفي، فإن الأقليات في الإمبراطورية لم تكن تستطيع الدخول إلى المجال السياسي الذي كان مقصوراً على المسلمين. وهذا الغياب من مجال عام بالذات، هو الذي أتاح للمسيحيين واليهود تحصيل وظائف اقتصادية بالغة الأهمية في التجارة، والحرف، والصيرفة، وإقراض الخاصة والدولة على حد سواء.

ولكن هذه الأقليات، بالرغم من تمتعها بهذه الأهمية في المجال الاقتصادي، فإنها لم تكن تستطيع التأثير في سياسة الدولة لأنها كانت مبعدة عنها. وقد بدأ هذا الوضع في التغير في فترة الإصلاحات، حين تغير دور الأعيان المسلمين أيضاً.

ذلك أن هؤلاء أصبحوا بعد الإصلاحات موظفين لدى دولة تريد تشديد المركزية وتنظيم المجتمع على أسس جديدة. وهكذا وجدوا أنفسهم فجأة في منافسة مع أفراد الأقليات، الذين استندوا إلى مرسوم غولخانه ١٨٣٩، وطالبوا بنفس الحقوق السياسية ــ الاقتصادية التي يحصل عليها المسلمون. حينئذ بدأ الأعيان باستخدام كل الوسائل الممكنة لإبعاد الأقليات عن المجلس، وإضعاف أهميتهم الاقتصادية تدريجياً.

هنا يكمن التناقض. ففي الوقت الذي توقفت الدولة عن النظر إلى الأقليات بصفتها طوائف ذات وضع خاص، ضعفت القدرات الاقتصادية لهذه الفئات إلى حد كبير.

قافلة الحجاج:

يشير التقرير القنصلي الإنجليزي الذي ذكرناه فيما سبق، إلى أن المسيحيين واليهود أسهموا إسهاماً كبيراً في شراء الأسهم الحكومية، وقيمتها ٥٠٠٠٠٠ جنيه استرليني، في سبيل تغطية نفقات قافلة الحج إلى مكة.

ومنذ عام ١٨٠٧، وهو التاريخ الذي حوّل فيه الباب العالي إمارة الحج إلى ولاة دمشق، أصبح هؤلاء مسؤولين عن تمويل قافلة الحج سنوياً، وضمان سلامة الطريق نحو الأماكن المقدسة ضد هجمات البدو.

ومنذ تلك الفترة، لم يعد والي دمشق مُلزماً بالمشاركة في الحملات العسكرية خارج سورية. وكان عليه أن يقوم بدورة لمدة شهر يجبي فيها الضرائب الضرورية لتمويل قافلة الحج، والتغيب ثلاثة أشهر إضافية ليقود القافلة بنفسه.

هذه المشكلات كانت تتكرر طوال القرن التاسع عشر: أولاها المشكلة المالية؛ ولكن كان هناك أيضاً مشكلة تتعلق بالفراغ السياسي الذي يحدث نتيجة غياب الوالي. وهكذا، وكما لاحظ القنصل الفرنسي عام ١٨٥١ «كانت الإدارة المدنية توكل في هذه الولاية، خلال ٧ أشهر من ١٢، إلى أيدٍ ثانوية كلياً، وفي معظم الأحيان بليدة تنقصها الكفاءة، مما يعرقل الأمور بل ويشلّها»[١٢].

مع هذا الشلل السنوي في الأمور، كان من الضروري توفير المبالغ الضخمة التي كان على خزانة دمشق تغطيتها: فقد كان ينفق على هذه القافلة ٥٥٠٠٠٠٠ قرش في المتوسط[١٣].

كان تجار المدينة يعرفون بوضوح كيف يفيدون من مواسم الحج هذا على أوسع نطاق ممكن. فكانوا يحملون معهم بضائعهم، وكانوا يعودون من مكة ببضائع أخرى يبيعونها في دمشق.

ومثال ذلك، أنه في أثناء حج ١٨٥٠ «سارت التجارة في سوق المدينة على خير ما يرام. فقد بيع ٢٤/٨ قراريط من البضائع التي أخذها التجار معهم في الذهاب، وذلك بربح قدره ٣٠٪ تقريباً. والعادة، أنه لا يباع في هذا السوق إلا ٢٤/٣ أو ٢٤/٤ قراريط من البضائع المرسلة من دمشق»[١٤].

وخلال هذه المرحلة نفسها نفق حوالي ٨٠٠ إلى ٩٠٠ جمل من مجموع الـــ ٤٠٠٠ جمل الذين تتكون منهم القافلة.

وكما لاحظنا فيما سبق، كان التجار الدمشقيون يفيدون من موسم الحج ليتمونوا بالبضائع من الديار المقدسة. ومن الأدلة على ذلك، أن عبد القادر آغا خطّاب، ملتزم جمرك دمشق، أبلغ المجلس أن القيمة الكلية للرسوم المجبية عن البضائع التي جلبها الحجاج من مكة كانت ١٠٧٠٧٥ قرشاً في عام ١٢٦١هـــ/ ١٨٤٥م[١٥].

وفي حزيران ١٨٥١ جلبت قافلة الحج بضائع بقيمة ٨٠٨٠٠٠ قرش، منهاً ٥٠٢٠٠٠ قرش قيمة بضائع منتجة في دمشق نفسها، و٣٠٦٠٠٠ قرش ثمن بضائع سويسرية.

وفي الفترة نفسها، حملت القافلة المتجهة إلى بغداد بضائع بقيمة ٢٢٠٨٥٠٠ قرش، منها ٩٣١٠٠٠ قرش ثمن بضائع إنجليزية، و٨٧١٠٠٠ قرش ثمن بضائع سويسرية، و٤٠٦٠٠٠ ثمن بضائع محلية[١٦]. وذلك يظهر بوضوح المنافسة بين المنتجات المحلية والأوروبية، كما يظهر أهمية التجارة بين دمشق وبغداد التي تفوق أهمية تجارة الحجاج بكثير.

بالإضافة إلى التجار، كان أعيان دمشق، ولا سيما ذوو الصلة منهم بالمجلس، يستخدمون امتيازاتهم للإفادة من موسم الحج هذا. وعلى سبيل

المثال، جرى تكليف صالح آغا مهايني، عضو المجلس، بشراء عددٍ من الجمال للقافلة. وسرعان ما قام صالح آغا، بمساعدة اثنين آخرين من الأغوات، متخصصين بهذه الأمور، بشراء ١٦ جملاً بسعر ١٧٠٠٠ قرش. وقد استردوا هذا المبلغ من دفتردار دمشق فيما بعد(١٧).

ولننتقل إلى مثال آخر. ففي عام ١٢٦١هـ/ ١٨٤٥م، كانت خزانة دمشق بحاجة إلى ٧٠٠ كيس (= ٣٥٠٠٠٠ قرش) لتمويل قافلة الحج. ولما كان يصعب سحب هذا المبلغ من ضرائب الفلاحين، طلب المجلس من أحمد أفندي حسيبي، عضو المجلس، وناظر ضريبة الإعانة، اقتطاع هذا المبلغ من دُخول الإعانة. على أن أحمد أفندي لم يستطع اقتطاع إلا ٥٠٠ كيس من الإعانة، فاضطروا إلى اقتراض الـ ٢٠٠ كيس الباقية من صرّافي المدينة؛

وفي سبيل التخفيف من الأذى الذي يصيب الخزانة نتيجة ارتفاع الفائدة على القرض المقدّم، ألحّ المجلس على أحمد أفندي حسيبي لتسديد المبلغ المقترض خلال ٦٠ يوماً. وقد قبل حسيبي بذلك شريطة عدم تسليم مجموع الإعانة إلى الخزانة إلا في نفس الموعد(١٨).

بعد افتتاح قناة السويس عام ١٨٦٩، راح الحج عن طريق دمشق يتراجع «بسبب التسهيلات المتزايدة التي يوفرها الطريق البحري»(١٩). «على أن الفرس كانوا يمرون دوماً بدمشق، ولكن بأعداد أقل، بعد أن أنشئت في الخليج خطوط للسفن البخارية كانت تنقل الحجاج إلى جدة»(٢٠).

ومع ذلك علينا ألا نبالغ في أثر افتتاح قنال السويس على الحج الدمشقي لأنه، ومنذ منتصف القرن التاسع عشر، كان عدد الحجاج بصورة عامة أقل من المعدل وهو ٢٠٠٠٠ حاج، كانت دمشق تستقبلهم سنوياً خلال القرن الثامن عشر.

ففي عام ١٨٥١، على سبيل المثال، غادر دمشق ٢٠٠٩ حاجاً (١٨٣٥ رجلاً، و١٧٤ امرأة) منهم ١٧٩٢ فارسياً، و١٥٨ تركياً، و٥٩ عربياً[٢١]. ولكن هذه الأرقام تغيرت في العودة: «فإن عدد الأتراك أو العرب الذين عادوا عن طريق دمشق، وكانوا يسافرون على حسابهم بلغ ٩٠٠ حاج بدلاً من ٢١٧، بينما انخفض عدد الفرس إلى ٣٠٠ بدلاً من ١٧٩٢ حاجاً. والحجاج الفرس الذين لم يعودوا مع القافلة، عادوا عن طريق مصر.

ومن جهة أخرى، فإن هناك حجاجاً أتراكاً ذهبوا عن طريق مصر، ولكنهم عادوا من الحج مع القافلة»[٢٢].

والخلاصة، أن فترة الحج التي كانت تدوم عدة أشهر متتالية، تراجعت أهميتها عما كانت عليه خلال القرن الثامن عشر، من حيث عدد الحجاج الذي انخفض كثيراً، وحجم التجارة الذي أصبح ثانوياً أيضاً بالمقارنة مع الطرق الأخرى.

منحني الأسعار والأجور:

في مجتمع ما قبل صناعي، لا يشكل المنتجون الذين يتلقون مكافآتهم على شكل «أجور» إلا قلة بالنسبة إلى مجموع العاملين. ونظراً لأن العمل بصورة عامة، ولا سيما العمل الزراعي يستند إلى العائلة بصفتها وحدة العمل، فإن «دخول العائلات» أقرب إلى الواقع الاقتصادي من «الأجور». ولما كانت تلك «الدُخول» تسلّم عينياً، فإنها لا يمكن أن تحسب إلا بشكل إجمالي (بالنسبة إلى وحدة ضريبية على سبيل المثال).

مع أخذ هذه الصعوبات بالحسبان، حاول ثلاثة مؤرخين أتراك، في مقال حديث[٢٣]، بناء منحني للأجور في مجموع الإمبراطورية العثمانية، بين سنوات ١٨٣٩ و١٩١٣.

ففيما يتعلق بالاتجاه العام في هذه الفترة، كما هو الحال في بريطانيا العظمى، ارتفعت الأجور الاسمية للمراكز المدينية بمعدل سنوي قدره ١,١٪، مما يعطي زيادة ١١٨٪ بالنسبة للفترة المعنية (ومدتها ٧٤ سنة). وهذا يفترض أن المنحني الاسمي للأجور يسير في نفس اتجاه الأجور الواقعية[٢٤].

وإذا فحصنا بإمعان النتائج التي حصل عليها هؤلاء الباحثون، لاحظنا في هذه الفترة ثلاثة أوقات عصيبة، يمكن أن يؤدي كل منها إلى ارتفاع كبير في الأسعار: أعوام ١٨٥٥-١٨٥٧، وأعوام ١٨٧٧-١٨٧٩، وبعد ١٩٠٨.

يتزامن الوقت الأول مع حرب القرم (١٨٥٤-١٨٥٦) التي رافقها التجنيد الإلزامي وما تلاه من ندرة اليد العاملة، وأدى إلى ارتفاع جنوني في الأجور؛

ويتزامن الثاني مع حرب روسيا (١٨٧٧-١٨٧٨):

والثالث مع ثورة الشبان الأتراك.

أما فترات الاستقرار النسبي، فهي تقع بصورة رئيسة في سنوات: ١٨٣٩-١٨٥٤، و١٨٥٨-١٨٧٣.

وكانت هناك أيضاً سنوات ١٨٧٩-١٨٩٦، وفيها تدنت الأجور النقدية، ثم تبعها ارتفاع بعد ١٩٠٨[٢٥].

على أننا يجب أن نذكر أن هذه النتائج كلها افتراضية، لأنها لا تأخذ في حسابها إلا اليد العاملة المأجورة، وهذه كانت قليلة الأهمية في جميع مجتمعات الإمبراطورية العثمانية. أضف إلى ذلك أن هذه مجرد اتجاهات عامة، وقد تكون هناك اختلافات هامة بين ولاية وأخرى داخل الإمبراطورية.

لقد بدأ نظام النقد العثماني يعاني من صدمات عديدة منذ القرن السادس عشر، كما بيّن عمر لطفي بارقان[٢٦]. والواقع أنه بعد اكتشاف أمريكا (١٤٩٢) ورأس الرجاء الصالح (١٤٩٨) حدث تراكم في المعادن الثمينة في أوروبا منذ بداية القرن السادس عشر، وإذا أضفنا إليه تراكم الثروات الآتية من أفريقيا، فإن العاملين الإثنين دفعا أوروبا إلى تعديل نظامها النقدي لجعله يتلاءم مع أشكال جديدة من الاستثمار و«الترشيد»، وقد تجلت هذه الأشكال أول ما تجلّت في الزراعة والصناعات الحرفية.

هذا الترشيد (أو العقلنة) للسوق الأوروبية، كانت له عواقب تجاوزت حدود القارة الأوروبية: وبدأت الإمبراطورية العثمانية تعاني من انعكاساته عليها، واضطر نظامها النقدي إلى الخضوع لعدة تخفيضات ليتمكن من التكيف مع الظروف العالمية الجديدة.

يقول بارقان، إن تخفيض قيمة العملة العثمانية في القرن السادس عشر كان نتيجة تدفق المعادن الثمينة إلى داخل الإمبراطورية. وقد عارض حاييم جيربر هذه الفرضية، وأرجع هذا التخفيض إلى عوامل داخلية، منها الانفجار السكاني في القرن السادس عشر، وازدياد نفقات الدولة، واعتماد أسلوب ضعيف الكفاءة في جباية الضرائب،.. كل ذلك أرغم الدولة على ضرب نقود تنقص قيمتها الحقيقية عن قيمتها الاسمية[٢٧]؛ وذلك في سبيل تغطية نفقاتها.

ومهما يكن الأمر، فقد كان هناك أولاً تضخم عام في الأسعار: يقول بارقان، إذا أعطينا مؤشر ١٠٠ لأعوام ١٤٨٩-١٤٩٠، فهذا المؤشر ارتفع إلى ١٨٢,٤٩ في سنوات ١٥٨٥-١٥٨٦، وإلى ٤٧٩,٧٩ في عام ١٦٠٤-١٦٠٥[٢٨].

على أن هذا التضخم في الأسعار ليس إلا اسمياً، أو ظاهرياً، لأن القيمة الحقيقية للعملة العثمانية تطورت أيضاً في تلك الفترة.

والواقع، أنه خلال النصف الأول من القرن السادس عشر، بين سنوات ١٤٩١ و١٥٦٦، كانت الـ ١٠٠ درهم من الفضة تعادل ٤٢٠ أكجه، أي ٠,٧٣١غ من الفضة لكل أكجه.

وكانت قطعة الذهب، الألتون، تعادل ٥٢ أكجه خلال سنوات ١٤٩١، و١٥١٦,٥٥ أكجه ما بين سنوات ١٥١٧ و١٥٤٩؛ وأخيراً ٦٠ أكجه بين سنوات ١٥٥٠-١٥٦٦[٢٩].

وبحسب هذه المعطيات، يظهر أن ١غ من الذهب كان يعادل ١٠,٦٤غ من الفضة في عام ١٤٩١، و١١,٢٤غ من الفضة في عام ١٥٦٠.

في القرن التاسع عشر تكررت مشكلة خفض قيمة العملة، ولكن لأسباب مختلفة كلياً عن أسباب خفض قيمتها في القرن السادس عشر.

وقد بيّن دومينيك شوفالييه كيف أن الولايات السورية في الإمبراطورية تأثرت إلى حد كبير نتيجة الصادرات الكثيفة من المعادن الثمينة التي استخدمت لتغطية وارداتها الفائضة عن الحد؛ وكيف أن الإجراءات الوقائية التي اتخذتها السلطات العثمانية لم تستطع إيقاف تدفق المعادن هذا نحو الغرب[٣٠].

وهكذا وُضع في بيروت عام ١٨٤١ رسم قدره ١٢٪ على تصدير سبائك الذهب والفضة لتجار إنجليز، فكما قال قنصل فرنسا في دمشق: «مما يلفت النظر أن المعاملات التجارية بين بريطانيا العظمى وسورية، اقتصرت حتى الآن، فيما يتعلق بالصادرات، على إرسال سبائك الذهب والفضة إلى إنجلترا. فالمواد الأولية للبلد يمكن النظر إليها على أنها غير ذات قيمة، لأنه

لا يوجد استخدام مناسب لها في حاجات المصانع الإنجليزية. ولكن إذا كان من الممكن قبول فكرة أن هذه الضريبة أثرت في تصدير هذين الصنفين اللذين وضعت الضريبة بشأنهما، فإن واردات إنجلترا كانت ستنقطع في الحال، أو تتناقص على الأقل بنسبة كافية لفتح الطريق واسعاً لاستيراد منتجاتنا المصنعة»[٣١].

هذا التصدير الواسع للمعادن الثمينة أدى إلى تقلبات في سعر العملات الثمينة المستخدمة في المعاملات التجارية مع الخارج: «خلال ٤٨ ساعة، عانى صرف العملات الذهبية والفضية من تقلبات كارثية، تمثّلت، حسب الحالة، في ارتفاع أو انخفاض بنسبة ١٠٪ أو ١٢٪»[٣٢].

وقد لاحظ حاييم جيربر وناشوم ت. جروس، أن الحكومة العثمانية، تبنت نظاماً نقدياً مزدوجاً بغية تجنب تخفيض كامل لعملتها بالنسبة للعملات الأوروبية»[٣٣]. على غرار ما فعلت بعض النظم النقدية الأوروبية»[٣٤].

فقد كان هناك أولاً، العملات التي توصف بـ «الخيالية» والتي تتمثل في قطع معدنية من الذهب والفضة، تساوي قيمتها قيمة المعادن الثمينة التي صنعت منها. هذه القطع كانت تستخدم لتغطية المعاملات التجارية الكبيرة مع الخارج.

ولو افترضنا، أنه خلال القرن التاسع عشر، كانت القطع المعدنية وحدها هي التي تستخدم في المعاملات التجارية مع الخارج، وفي الأسواق الداخلية على السواء؛ ومع أخذ التصدير الكثيف للمعادن الثمينة التي تستخدم في تغطية عجز الواردات بالحسبان، فإن الأمر كان سينتهي بانكماش عام للأسعار، ونقص في العملة ناتج عن تدنٍ عام في الإنتاج بسبب المنافسة مع الواردات الأجنبية، واستحالة زيادة الصادرات. ولكن الوقائع تشير ــ على ما

يبدو – إلى أنه كان هناك تضخم سنوي بـ ١,١٪ في مجموع الإمبراطورية. كيف يفسر هذا التناقض إذن؟

لقد وجد جيربر وجيروس الإجابة عن هذه الظاهرة التي تبدو متناقضة، بافتراض أن تضخم الأسعار لا يأتي من عملة الحساب الذهبية أو الفضية، بل من العملة المتداولة (القروش والبارات). هذه العملة المستخدمة يومياً من جمهور الناس، تتمثل في قطع قيمتها الاسمية أعلى بكثير من قيمتها الحقيقية. وابتداء من عام ١٨٣٩، بدأ استخدام العملة الورقية، التي تقل قيمتها الحقيقية كثيراً عن قيمتها الاسمية[٣٥].

وفي سبيل ردم العجز المالي، وتغطية النفقات المتزايدة باستمرار كانت الحكومة تسكّ قطعاً جديدة وتطبع أوراقاً كانت تفقد قيمتها عاماً بعد عام؛ لأن معادلاتها من المعادن الثمينة لم تكن متوافرة.

وهكذا فإن غياب عملة قوية، وبضائع للتصدير، بالإضافة إلى التضخم في الأسعار والأجور الذي كان ينجم عن ذلك؛ كل هذه العوامل كانت تترك التجار الدمشقيين بدون رساميل تغطي معاملاتهم. وكان التجار الأجانب يجدون أنفسهم في أحوال شديدة الحساسية، لأنهم لم يكونوا يملكون أية وسيلة قانونية لجعل التجار المديونين يدفعون ديونهم، فالمحكمة العسكرية لم تنشأ إلا عام ١٨٨٠.

وفي سلسلة من البرقيات تعود إلى عامي ١٨٦٥-١٨٦٦، تحدث القنصل الفرنسي في دمشق، هيكار Hecquard، عن الحالة المالية للبلد، كيف أنه يمر بمرحلة بالغة الحساسية.

فهو يقول في برقية أرسلها في نهاية ١٨٦٥، «إن الحالة التجارية في سوق دمشق كئيبة إلى حد بعيد. فهناك توقف للأعمال نتيجة انتشار الكوليرا،

يضاف إليه ندرة البضائع التي يوفرها البلد للتصدير؛ وهناك أخيراً المحصولات الزراعية التي غزاها الجراد؛ كل ذلك أحدث أزمة يصعب تجاوزها. والحوالات تبقى دون أن تدفع. وحين يلح الدائن على دفعها، يعلن المستدين ــ مهما كان وضع ثروته ــ عن إفلاسه.

هكذا، وفي غضون شهر واحد، تم الإعلان هنا عن حوالي خمسين حالة إفلاس، يمس بعضها عدة بيوت تجارية في مرسيليا وبيروت»[٣٦].

ويقول في ١١ حزيران ــ يونيو ١٨٦٦: «إن وضع سوق دمشق يزداد سوءاً يوماً عن يوم. والتجار الأوروبيون يجدون أنفسهم مضطرين للتوقف عن المطالبة بديونهم خشية أن يروا المستدينين المحليين يعلنون عن إفلاسهم»[٣٧].

ويقول أخيراً، في ٣١ آب ــ أغسطس ١٨٦٦: «التجارة ميتة في دمشق، ولم يعد للتجار الأوروبيين أي أمان. فهم مرغمون على دفع السندات بانتظام، بالرغم من أنهم لا يستطيعون استرداد السلف المقدمة للرعايا العثمانيين. ولذلك توقفوا عن إرسال بضائع إلى هنا ما لم يتسلموا أثمانها نقداً»[٣٨].

لقد أصبح التجار الأجانب، وتراجمة القناصل، والمرابون من كل الفئات الاجتماعية، محميين بالقانون الذي يؤسس فوائد القروض بــ ١٢٪، بدءاً من ١٣٠١هــ/ ١٨٨٣م، وهو التاريخ الذي وضعت فيه محكمة التجارة الدمشقية قانون التجارة الجديد موضع التنفيذ[٣٩].

وفي سبيل دراسة مشكلة التضخم وتخفيض أسعار العملات المحلية، يهمنا أن نحدد هنا أن معظم هذه القروض كانت تقدم بالعملة الفرنسية، ومن المؤكد أن المقصود بذلك هو قطعة نابوليون الذهبية التي كانت تقدر في أعوام ١٨٨٠ بــ ١٥٥,٢٥ قرشاً[٤٠].

وربما يفاجئنا وجود هذه القطع الذهبية خلال العقدين أو العقود الثلاثة الأخيرة من القرن التاسع عشر، في فترة عجز تجاري ناتج عن ضعف الصادرات. ومن المحتمل أن التجار الأجانب الذين يتمتعون بحماية القوانين التي صدرت حديثاً، اختاروا ممارسة نوع من الربا بدلاً من التجارة، بإصرارهم على استخدام العملات الذهبية في أعمالهم، لأن العملات المحلية كانت تفقد سنوياً من قيمتها.

الصادرات والواردات:

الأرقام التقريبية التي نملكها حول قيمة صادرات دمشق ووارداتها تبدأ مع العام ١٨٨٠[٤١]. ومنذ ذلك التاريخ كانت أرقام الميزان التجاري في عجز، باستثناء عام ١٩٠٩، حيث زادت الصادرات بنسبة ٥٠٪ بالمقارنة مع السنة السابقة، وذلك بفضل المحاصيل الوفيرة من القمح والشعير عام ١٩٠٨[٤٢].

من الأصناف التي كانت تنتج محلياً، وتوّجه للاستهلاك المحلي والتصدير على حد سواء، سنذكر بشكل خاص[٤٣]:

- الصوف الخام، وله سوقان رئيسان في ولاية دمشق: وكانت حمص تبيع ١٢٨٠٠٠كغ، ودمشق ٤٠٠٠٠٠كغ.

من هذا المجموع البالغ ٥٢٨٠٠٠كغ، كانت ١٠٠٠٠٠كغ تستخدم سنوياً في الصناعات المحلية (سجاد، معاطف، الخ)، والقسم الباقي يصدر إلى أوروبا؛

- الفوّة، من ٢٠٠٠٠٠كغ إلى ٣٠٠٠٠٠كغ. وكانت تُنتج في ثلاث قرى تقع شمال دمشق: ٣٨٠٠٠كغ كانت تنتج في الجوار المباشر لدمشق، و١١٥٠٠كغ إلى ١٢٨٠٠كغ في جبل الشيخ، وحاصبيا، وراشيا. وكانت كلها تصدر إلى أوروبا، عن طريق بيروت. وأخيراً ١٠٠٠٠كغ إلى ١١٥٠٠كغ كانت تنتج في حمص وحماة، ولكن نوعيتها لم تكن جيدة؛

- القمح. والقسم الأكبر من هذا الصنف، الذي كان يصدر في سنوات ١٨٧٠ إلى أوروبا عن طريق عكا، كان يأتي من سهول حوران، وفي عام ١٨٧٩ بلغت هذه الكمية ١٠٠٠٠٠٠كغ من ١٧٥٠٠٠٠كغ[٤٤].

وها هنا على سبيل المثال القِيَم (بالجنيه الاسترليني، والكميات للأصناف الرئيسة التي صدرتها دمشق عام ١٨٩٨[٤٥]. (وقد بقيت هذه الأصناف ثابتة تقريباً منذ عام ١٨٨٠ وحتى بداية القرن العشرين، بالإضافة إلى قيمها).

وتلاحظ أهمية الأقمشة الحريرية والقطنية (الألاجا، والقطني، والديما) التي تتجاوز قيمتها نصف مجموع الصادرات.

١- صادرات دمشق عام ١٨٩٨:

الأصناف		الكميات	السعر بالجنيه الاسترليني
شعير	ربع كنتال = ١٢,٧٠كغ	٧١٨٨	٨٠٠٠
مشمش مجفف	كنتال = ٥٠كغ	٤٢٢	٧٢٠٠
قمر الدين (معجون المشمش)	//	٢٥٠٠٠	٢٠٠٠٠
عجو المشمش	//	٥٣٠٠	٨٠٥٦
حبال	//	١٢٥٠٠	١٦٠٠٠
صوف	طن	٥٧٤	٢٨٧٠٠
أقمشة قطنية وحريرية			١٦٠٠٠٠
مصنوعات خشبية ونحاسية			١٨٨٠٠
نشاء	كنتال	٢٠٠٠٠	١٦٨٠٠
جلود الحملان	العدد	٦٤٠٠٠	٥١٢٠
سوس	كنتال	١٥١٦٠	٢٧٨٩
أقمشة	طن	٧٢٨	٥٨٢
أصناف متفرقة			١٠٠٠٠
المجموع			٣٠٢٠٤٧

٢- واردات دمشق عام ١٨٩٨:

الأصناف		الكميات	القيمة (بالجنيه الاسترليني)
سكر	كنتال	٧٠٠٠٠	٥٨٨٠٠
ملح	//	٣٤٠٠٠	٩٥٢٠
أرز	//	٥٢٠٠٠	٤١٦٠٠
بن	//	١٧٢٠٠	١٣٨٢٤
توابل	//	١٠٠٠	٣٢٠٠
تمور		٢٥٠٠	١٥٠٠
فستق		٥٠٠	١٦٠٠
خيوط القطن بيضاء	رزمة	٥٠٠٠٠	١٤٠٠٠
ملوّنة	//	١٠٠٠٠	٣٤٠٠
ماسية صقيلة	//	٢٠٠٠٠	٧٢٠٠
حمراء	//	١٤٠٠٠	٦١٦٠
حمراء غامقة	//	٦٠٠٠	٢٨٨٠
مفارش، موسلين، الخ			٢٤٠٠٠٠
شراشف			٣٦٠٠٠
أقمشة			٢٠٠٠
حرير	ليبرة	١٢٠٥٨٧	٦١٥٣٠
أنسجة حريرية وقطنية			٨٠٠٠
حديد	طن	٤٥٠	٧٤٠٠
نحاس	//	٨٥	٨٣٠٠
نحاس أصفر	//	٤٣	٣٤٠٠
توتياء (زنك)	//	٢٢	

رصاص	//	٢٠	١٣٢٨
قصدير	//	٨	
جلد	كنتال	٨٢٠	٢٢٠٠٠
آنية نحاسية وحديدية	طن	٨٠	١٦٠٠٠
بترول	برميل	٧٠٠٠٠	١٦٠٠٠
طرابيش	دزينة	١٥٣٢٠	٩٠٠٠
نيلة	كنتال	٢٥٥	٦٣٩١
قدور فخارية وزجاج			٩٢٠٠
كبريت (ثقاب)	كنتال	٤٢٠	١٦٠٠
ورق	كنتال	١٦٠٠	٣٢٠٠
بزازة (أدوات خياطة)			٤٠٠٠
عقاقير وعطارة	كنتال	٢٨٠٠	٥٦٠٠
مرمر (رخام)			١٢٠٠
حقائب	العدد	٢٨٨٦٤٥	٨٢٤٧
أشياء متفرقة			٤٠٠٠٠
المجموع			٦٧٥٠٨٠

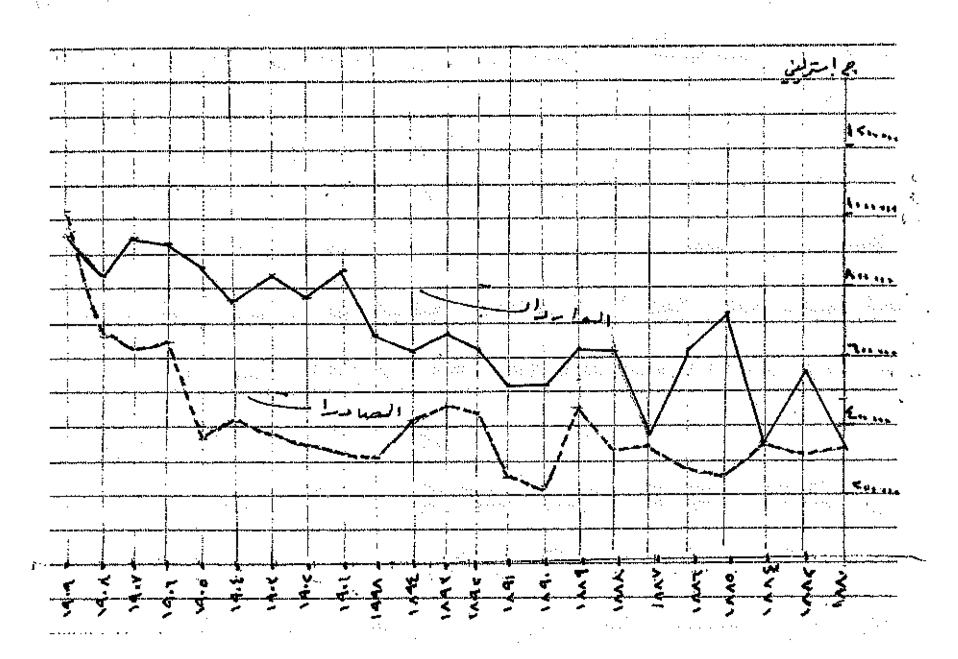
٣- توزيع الصادرات ـ الواردات عام ١٨٩٨ (بحسب البلدان، بالجنيه الاسترليني):

البلد	الصادرات	الواردات
النمسا ـ المجر	٢٤١٧	٥٩٧٢٩
بلجيكا	-	٢٢٢٥١
مصر	٨٩١٩٨	٤٢٦٠٠
بريطانيا العظمى	١٤٢٢٢	٣١٣٧٠٥
فرنسا	١٤٨٦٣	٣٥٤٤٠
ألمانيا	٥٥٣٦	٢٧٨٤٧
إيطاليا	٧١٧٥	٢٣٩٧٨
روسيا	-	١٧١٧٦
تركيا (الأناضول)	٨٧٣٦٠	٤١٧٣٨
الولايات المتحدة الأمريكية	٢٩٣٩٦	-
دول أخرى	٤١٨٨٠	٧٨٢١٩
غير مصنفة	١٠٠٠٠	١٢٣٩٧
المجموع	**٣٠٢٠٤٧**	**٦٧٥٠٨٠**

٤- صادرات دمشق ووارداتها (بالجنيه الاسترليني):

العام	الصادرات	الواردات
١٨٨٠		٣١٥٤٠٠
١٨٨٢	٤٤٢٩٤٥	٤٥٩٠٠٠
١٨٨٤	٣٠٧٤٠٠	٣٦٨٣٠٢
١٨٨٥	٣٦٥٢٢٧	٧١١٨٨٣
١٨٨٦	٢٨٨٩٩٩	٦٢٦٢١٨
١٨٨٧	٣٤١٢٩٤	٣٩٨٤٢٣
١٨٨٨	٣٣٨٠٣١	٦١١٣٣٤
١٨٨٩	٤٥٢٧٠٣	٦٧٠٧٦٠
١٨٩٠	٢١٥٦٦٦	٥٢٥٧١١
١٨٩١	٢٥٠١٠٠	٥٢٣٣٤٧
١٨٩٢	٤٢٩٨٨٠	٦١١٣٠٤
١٨٩٣	٤٥٦٧٨٠	٦٧٧٥٠٠
١٨٩٤	٤٠٠٨٣٠	٦١٤٤٩٠
١٨٩٨	٣٠٢٠٤٧	٦٧٥٠٨٠
١٩٠١	٣٠٧١٧٠	٨٥٥٠١٠
١٩٠٢	٣٥٥٦١٢	٧٧٦٣٥٠
١٩٠٣	٣٨٦٦٩٧	٨٢٤٦٧١
١٩٠٤	٤٠٥١٠٨	٧٨٤٠٠٠
١٩٠٥	٣٨٦٠٠٠	٨٧٢٤٠٠
١٩٠٦	٦٤٣٤٠٠	٩٢٠٠٠٠
١٩٠٧	٦٣٨٠٠٠	٩٢٨٥٠٠
١٩٠٨	٦٥٧٠٠٠	٨٥٣٠٠٠
١٩٠٩	١٠٠٤٧٠٠	٩٦٩٠٠٠

٥- صادرات دمشق ووارداتها (١٨٨٠-١٩٠٩):



الطرق والسكك الحديدية:

انتهت أعمال طريق بيروت ــ دمشق في ١ك٢ ــ يناير ١٨٦٢[٤٦]. وكان هذا المشروع الهام هو الوحيد الذي تم تنفيذه خلال القرن التاسع عشر في سبيل تحسين حال الطرقات، التي ظلت في مجموعها في وضع رديء جداً. وقد جرى تعيين فرنسي هو الكونت ادمون دو بيرتوي Edmond de perthuis، الذي كان ضابطاً سابقاً في البحرية، ملتزماً لهذا الطريق بفرمان من السلطان بتاريخ ٢٠ تموز ــ يوليو ١٨٥٨.

وقد منح قرار الالتزام لـ «الشركة العثمانية لطريق بيروت ــ دمشق» المكوّنة من السيد دو بيرتوي، امتياز استغلال مرور السيارات على

هذا الطريق لمدة ٥٠ عاماً، ابتداء من تاريخ صدور الفرمان[٤٧]. وفي عام ١٨٥٨ كان لدى الشركة المغفلة المكونة من هذا الشخص رأسمال قدره ٣٠٠٠٠٠٠ فرنك فرنسي، مقسم إلى ٦٠٠٠ سهم، كل منها بـ ٥٠٠ فرنك، ويعطي الحق بفائدة قدرها ٦٪ في العالم[٤٨].

وما أن حل عام ١٨٧٠، أي بعد ثماني سنوات من التدشين، حتى كانت الشركة تتولى «حوالي ثلثي عمليات نقل البضائع، المصدّرة والمستوردة على السواء، بين دمشق وميناءها»[٤٩]؛ كما ارتفع دخلها الخام من ٥٥٠٠٠٠ في عام ١٨٦٣ إلى ٩٨٠٠٠٠ فرنك عام ١٨٦٦، وازداد عدد المسافرين من ٥٨٠٩ عام ١٨٦٣ إلى ٩٥٠٩ عام ١٨٦٩[٥٠].

أما السكة الحديدية التي ستربط دمشق بحوران فقد بدأت أعمالها في ١ أيلول ــ سبتمبر ١٨٩١، وتم تدشينها في ١ تموز ــ يوليو ١٨٩٤. وهذه السكة أنشأتها شركة بلجيكية «شركة مشاريع السكك الحديدية في سورية»، وبلغت تكاليفها ٣٠٠٠٠٠ جنيه استرليني (وهي تشمل تكاليف إنشاء ١٤ محطة واقعة على امتداد ١٠١كم).

وأما السكة الحديدية بيروت ــ دمشق، التي جرى تدشينها عام ١٨٩٥، فقد أنشأتها شركة فرنسية «الشركة الدولية المغفلة للبناء ــ الباتينيول» وبلغت تكاليفها ٧٠٠٠٠٠ جنيه استرليني[٥١].

وكما هو الحال في طريق دمشق ــ بيروت، فقد جرى تقسيم رأسمال الشركة إلى أسهم؛ ولكن خلافاً له، كانت الخسائر السنوية كبيرة منذ عام ١٨٩٨. وهكذا نرى، وفي تلك السنة نفسها، أن تلك الخسائر تم تقديرها بـ ٢٨٧٩٣ جنيه استرليني؛ وفي بداية القرن العشرين، وبالرغم من وضع

«تعرفات استثنائية مؤقتة» استقرت خسائر الشركة حول ١٢٠٠٠ جنيه سنوياً، لأن تجار دمشق كانوا يفضلون استخدام العربات لنقل بضائعهم. وكانت تلك الوسيلة أقل تكلفة، وهي تسمح لهم بتسليم بضائعهم «من الباب إلى الباب».

ففي عام ١٩٠١، كانت ٨٢ عربة تجتاز الطريق من بيروت إلى دمشق بانتظام، أي بزيادة ٤٠ عربة عن السنتين السابقتين. وقد انتظم أصحابها في شكل نقابة يرأسها شخص اسمه قُطب.

هذه العربات كانت تصنَّع في بيروت، وتحمل من ٥ إلى ٦ قناطير (القنطار = ١,٢٥-١,٥ طن)؛ وكان أجر النقل ٢٦ قرشاً في المتوسط للقنطار الواحد، بينما كان أجر النقل بالسكة الحديدية ٤٥ قرشاً[٥٢].

لقد نجحت الفعالية الاقتصادية في المحافظة على نوع من الاستقلال خاص بها، واستقلال هذه الفعالية النسبي إزاء السياسة الاقتصادية للدولة سمح للرأسمال التجاري بإيجاد منافذ بسهولة كبرى.

وفي النصف الثاني من القرن التاسع عشر، ظهرت فئة اجتماعية اغتنت بفضل هذه الأعمال، ونمَت على هامش الفئات الاجتماعية المسيطرة، والمكونة من أولئك الذين يحصلون على دخولهم بصورة رئيسة من الريع العقاري، ويعتمدون على الدولة في تقدمهم الاجتماعي.

الفصل الثامن

الفتن المدينية

شهدت دمشق خلال القرن التاسع عشر فتنتين قصيرتين يفصل بينهما حوالي ثلاثين عاماً من الهدوء النسبي[1]:

حدثت الأولى عام ١٨٣١، قبل دخول المصريين إلى المدينة بقليل، حين ثار الدمشقيون بقيادة الأغوات وزعماء الأحياء ضد ضريبة جديدة فرضتها السلطات العثمانية[2].

أما الثانية، المعروفة بدرجة أكبر، والتي كتب عنها الكثير منذ ذلك الوقت، فإنها لا يمكن أن تحصر بأسباب معينة.

لقد وقعت في شهر تموز - يوليو ١٨٦٠، بعد مجازر جبل لبنان بقليل، حين قام أشخاص «هامشيون» بإحراق الحي المسيحي ونهبه، وقتل آلاف المسيحيين.

وسنحاول في هذا الفصل الموجز، التقريب بين هذين الحدثين، اللذين لا صلة بينهما - على ما يبدو -، وذلك بغرض استكشاف القواسم المشتركة بين هذين الشكلين من الفتن. وسنتجنب إرجاعهما إلى أسباب «اقتصادية» خالصة (كفرض ضريبة جديدة، أو تضخم الأسعار، الخ) دون أن نلغي من ميدان بحثنا المتغيرات الاقتصادية بالمعنى الضيق للكلمة.

وإذا كانت مجازر ١٨٦٠ قد لفتت انتباه الإخباريين والمؤرخين إلى حد كبير، نظراً لأنها أفضت إلى تدخل عسكري فرنسي في جبل لبنان، فإن أحداث ١٨٣١ بقيت، بالمقابل، شبه مجهولة حتى يومنا هذا.

ونحن نملك، في الواقع، مخطوطاً واحداً جرى تحريره باللغة الدمشقية المحكية، يصف سير الأحداث بدقة[3]. وبالرغم من أن مؤلفه آثر إغفال

اسمه، فإن الناشر للطبعة الأولى (حريصا ١٩٢٦) وهو الأب كونستانتان الباشا، استطاع كشف بعض ملامح شخصيته: لقد كان من الروم الأرثوذكس في دمشق. عمل في البداية كاتباً في ديوان الحكومة المصرية المحلية، ثم في ديوان الحكومة العثمانية. وفي مقال ظهر عام ١٩٢٦، مع صدور الطبعة الأولى، سار عيسى إسكندر المعلوف بعيداً بالبحث حول مؤلف المخطوط، واستطاع التدليل على أن هذا المؤلف ليس إلا عبد الله نوفل (١٧٩٧-١٨٦٦) الطرابلسي الأصل(٤).

ظل نوفل على ما يبدو كاتباً لدى حاكم دمشق من ١٨٢١-١٨٤١؛ وكان له ثلاثة إخوة، عمل جميعهم كتبة في عكا، وطرابلس، ودمشق. وكانوا في منافسة شديدة مع عائلة الفارحي اليهودية التي كانت تحاول إبعاد الكتبة من المسيحيين والمسلمين على السواء.

يبدأ المخطوط بوصف مختصر ليوم ١٥ آب - أغسطس ١٨٣١، يوم الاحتفال بعيد مريم العذراء؛ حين دخل والي دمشق الجديد، محمد سليم باشا، إلى المدينة بأبهة عظيمة مع خمسة آلاف جندي.

ويلاحظ المؤلف أن سكان دمشق كانوا خائفين من هذا الوالي الجديد، الذي سبق له أن كان رئيساً للوزراء في استنبول حيث قاد حملة عنيفة ضد انكشارية الإمبراطورية، وذبح أكثر من ستة آلاف من نسائهم، يقول: «حين دخل دمشق، اعترى الناس خوف شديد منه»(٥).

والحقيقة أن اختيار السلطات العثمانية لرجل من هذا النوع، لم يكن من قبيل المصادفة؛ لأنه جاء بعد حكم عبد الرؤوف باشا (١٨٢٧-١٨٣١) الذي حاول فرض ضريبة جديدة على العقارات. ولكن الدمشقيين ثاروا ضده على الفور، وأحدثوا اضطرابات لمدة ثلاثة أيام من ٢٧-٣٠ك٢/ يناير ١٨٣١(٦).

هاجم المشاغبون المنادي الذي أعلن فرض الضريبة الجديدة في مركز المدينة. وكرد فعل على هذا الحادث، أمر الوالي على الفور بأن ترسل إلى المكان فرق مسلحة مكوّنة في معظمها من الجنود الذين ترجع أصولهم إلى الموصل وكركوك في العراق. وما أن وصل هؤلاء حتى قام أهالي حي الميدان، بقيادة أغواتهم ومنهم واحد يسمى عرّابي الشومالي؛ قام هؤلاء بإصابة اثني عشر جندياً.

وفي اليوم الثاني للفتنة، نهب السكان منازل هؤلاء الجنود الذين كانوا يسموّن «المواصلة» و«الكراكتة» لأنهم كانوا من الموصل وكركوك، وقتلوا عدداً من الجنود[٧]. وحين أعلم الوالي بهذه الأحداث، أعلن إلغاء الضرائب الجديدة في الحال.

وبالرغم من عودة الهدوء في الأيام التالية إلى المدينة، فقد ظل الجنود الغرباء هدفاً لعدة هجمات مسلحة، مما دفع إلى إبعادهم عن المدينة، وعزل الوالي بعد عودته من الحج[٨].

استمر الهدوء في المدينة بين شهري شباط - فبراير وآب - أغسطس، ولكن الوالي الجديد سليم باشا اختار منذ وصوله القيام بحل عسكري للصراع الذي احتدم بين سلفه وسكان دمشق.

والقضية الأولى التي أثيرت كانت قضية القنصل الإنجليزي فارين Farren الذي كان مقيماً في بيروت، ويرغب في الحصول على قنصلية أخرى في دمشق، وذلك في الوقت الذي لم يكن هناك أية قنصلية أجنبية.

ذلك أنه بعد فتن ك٢ - يناير ١٨٣١ «امتثل عبد الرؤوف باشا لرغبات سكان المدينة فيما يتعلق بالقنصل، وذلك في سبيل تسهيل جباية

ضريبة جديدة على الحوانيت»[٩]. على أن خلفه سليم باشا أراد إقرار الضريبة على العقارات، وإحضار القنصل الإنجليزي لدمشق في الوقت ذاته.

ونذكِّر بهذه المناسبة، أنه منذ بداية القرن الثامن عشر، أعفيت دمشق من بعض الضرائب مقابل مسؤوليات الحج التي كانت تقع على عاتقها. ولكن، نظراً للوضع المالي للدولة، والعجز السنوي لميزانيتها، قرر الباب العالي أن دمشق يجب أن تتبع نظام الضرائب المطبق في المدن الأخرى للإمبراطورية، وفرض هذه الضريبة على العقارات التي عارضها السكان بشدة[١٠].

بعد دخول سليم باشا إلى دمشق، جمع أعيان المدينة وطلب منهم إقناع السكان بالخضوع لإرادة الدولة، وقبول الطلبات الضريبية الجديدة. فوعد الأعيان الوالي ببذل أقصى جهدهم لإقناعهم، وقرروا تشكيل ديوان لدى المفتي لمتابعة الوضع عن كثب. ولكن هذا الإجراء لم يكن إلا حيلة من جانبهم، لأنهم كانوا قد اجتمعوا قبل عدة أيام مع أغوات المدينة وبعض سكانها لمواجهة تهديدات الوالي[١١].

واعتماداً على تطمينات الأعيان، بدأ موظفو الضرائب في ٤ أيلول - سبتمبر ١٨٣١ في إحصاء المنازل، واستطاعوا في اليوم الأول تغطية أحياء الميدان، وباب سريجة، والقنوات. على أن أعمال الشغب بدأت في اليوم الثاني، وبصورة مفاجئة، حين تم ضرب أحد الكتبة في حي العمارة. وفي الحال، حمل سكان الحي أسلحتهم، وامتد التمرد إلى أحياء العقيبة والصالحية.

وما أن أعلم الوالي بالأمر حتى أرسل جنوده إلى حي العمارة حيث أجبرت مقاومة السكان المفاجئة قوى الأمن على الانسحاب إلى مسجد (المعلّق)، وخان الدالاتية الواقع أمام المسجد[١٢].

وفي الأيام التالية امتد التمرد إلى أحياء الميدان، والشاغور، والقنوات؛ وقامت في كل مكان معارك ضارية بين السكان المتمردين وجنود الوالي الذين اضطروا في النهاية إلى الانسحاب ليحموا أنفسهم وراء أسوار القلعة؛ ومن هناك استطاع الوالي أن يطل على المدينة ويقصفها بالقنابل مرات عديدة. وخلال ذلك نُهبت دار الحكومة كلياً، وأفرغت من أثاثها، والتهمت الحرائق عدداً من المباني تحت تأثير القنابل التي قذفت من القلعة[١٣].

بعد ذلك، اقتصرت سلطة الوالي على القلعة، حيث كان محاصراً مع ١٢٠٠ جندي، و٣٠٠ من قدماء الانكشارية (السكمان) الذين كانوا يقيمون هناك. وخلال ذلك الوقت، بنى «أبناء البلد» حواجز تحيط بالقلعة، حتى أنهم تمكنوا من الحصول على مدفعيْن نصبوهما في الدرويشية وفي سوق الأروام. واستمرت المعارك أربعين يوماً دونما توقف[١٤].

وإذا كان الوالي لم يحصل على إمدادات من الباب العالي، فذلك لأن عبد الله باشا، والي عكا، الذي كلفه الباب العالي بإمداد زميله في دمشق، فضّل الانتظار، لأنه - نفسه - كان في نزاع مع سلطات استنبول.

وقد موّل اليهود الدمشقيون أغوات المدينة خلال التمرد، ولا سيما رافائيل شحاده[١٥]. أما المسيحيون فقد ظلوا على الحياد بصورة عامة إزاء الأحداث، باستثناء بعض المعماريين وقاطعي الأحجار الذين جرى إحضارهم بالقوة لبناء الحواجز حول القلعة، ولكنهم لم يشاركوا في التمرد.

لم يتوقف حصار القلعة إلا بعد أن تدخل الأعيان الذين تمكنوا من نقل الوالي، سراً خلال الليل، إلى منزل محمد باشا العظم. أما الجنود فقد جرى نقلهم بعد تقسيمهم إلى مجموعات من ٣٠٠ جندي، ثم وزعوا في عدة أحياء

حيث تم توفير السكن والطعام لهم. وبعد ثلاثة أيام، نُقل الوالي إلى منزل آل الكيلاني في حي العصرونية.

أما الجنود النظاميون فقد جرى إخلاؤهم من المدينة بمرافقة كبار الأغوات، حتى دوما. وفي الصباح الباكر من اليوم التالي، هوجم منزل آل الكيلاني، وذُبح الوالي ومساعدوه دونما شفقة[١٦]. ودفنوا بعد عدة أيام في القلعة.

بعد ذلك تشكلت حكومة مؤقتة يرأسها اثنان من أغوات الميدان: علي آغا أرمان، وأبو خليل الدقاق، اللذين جمعا مئتي رجل للمحافظة على الأمن. وقد تبع التمرد تضخم مفاجئ في الأسعار، وخوف شديد لدى الدمشقيين، الذين كانوا يتوقعون من السلطات العثمانية أن تعاقبهم. ولكن هذا العقاب لم يحدث مطلقاً، وبعد عدة أشهر من الانتظار أرسل الباب العالي والياً جديداً، علّوش باشا، وصل إلى دمشق في ٢٨ ك١ - ديسمبر ١٨٣١، يرافقه ٥٠٠ جندي، وتبعهم بعد عدة أيام ٥٠٠ جندي آخرون[١٧].

دخل المصريون إلى دمشق في ٢ حزيران - يونيو ١٨٣٢، دون مقاومة تذكر، ومنذ ذلك التاريخ وحتى مجازر تموز - يوليو ١٨٦٠ ساد هدوء شامل في المدينة.

في المذكّرات التي استندنا إليها في عرضنا لأحداث ١٨٣١، استخدم مؤلفنا ذو الاسم المغفل كلمات، فتنة[١٨]، وحادثة[١٩]، أو كلمة دمشقية عامية، طوشة[٢٠]، بصفتها مرادفات لكلمات: حَدَث، أو تمرد، أو فتنة، أو ثورة.

والكلمة الشائعة لدى الجميع هي كلمة فتنة. وكانت تستخدم كثيراً في تلك الفترة (فقد كان يقال على سبيل المثال، فتنة ١٨٦٠)، وما يزال الأمر كذلك في أيامنا.

وقد لاحظ رولان بارت Roland Barthes أن كلمة «فتنة» تشير إلى الحرب المادية أو الإيديولوجية، كما تشير إلى الإغواء الجنسي»[٢١].

وهكذا فإن لكلمة فتنة معنى مزدوجاً: فهي تعني، من جهة، الخصام أو الخلاف الذي يمكن أن يؤدي إلى نزاع أو تمرد، وحتى إلى ثورة ضد السلطة. ويمكن أن تعني من جهة أخرى الإغراء الجنسي من أحد الشريكين للآخر، حينئذ تصبح الفتنة مرادفة للسحر، والإغواء، والجاذبية و...

ألا تأخذ الفتنة في الحالة التي تعنينا هذا المعنى المزدوج؟

لقد تفجّر الصراع حول الضرائب الجديدة، وتحوّلت هذه الخصومة، خلال عدة أيام، إلى فتنة، ثم إلى ثورة تمت فيها محاصرة القلعة لأكثر من شهر. وبعد ذبح الوالي ومساعديه، ظل الحكم المحلي شاغراً، وجرى تشكيل نوع من «الحكومة» المحلية من اثنين من الأغوات.

لم يفصح مؤلفنا المجهول في أية لحظة من روايته عن هوية المحاصِرين مكتفياً بتسميتهم «أهل البلد» أو «أولاد البلد». وهذا يعني سكان المدينة بمجموعهم. هذه الهوية لم يشر إليها إلا مرة واحدة في محضر أرسله الأهالي إلى الباب العالي يحددون فيه أن الفتنة ابتدأت «في حي العمارة، الذي تسكنه جماعة من الفلاحين البلهاء، الأغبياء، حين هاج هؤلاء خلال ساعتين من الزمن، وتم إعلام الوالي بالأمر فأرسل إلى المكان جنوداً راحوا يقتلون وينهبون»[٢٢].

والواقع أن هذه هي المرة الوحيدة في الرواية التي تذكر فيها طبقة اجتماعية، هي الفلاحون، على أنها اشتركت بفعالية في القلاقل.

لقد انتقلت الفتنة من حارة إلى أخرى، وكان تنظيم الحارة عملاً أساسياً على الصعيدين الاقتصادي والعسكري.

وهكذا، وفي سبيل إبقاء الحي بعيداً عن القلاقل، كان يكفي إغلاق أبواب الحارة كلها «ولم يكن أحد يعرف ما يجري عند النصارى واليهود لأنهم كانوا يمكثون في منازلهم، وبوابات حاراتهم مغلقة»(٢٣).

وعلى العكس من ذلك، كانت أحياء أخرى مثل الميدان، والعمارة، والقنوات، تشارك بفعالية في المعارك. وكان قرار المشاركة أو عدمها يعود بالدرجة الأولى إلى أغوات الحي؛ وكان هؤلاء يتخذون قراراتهم بالاتفاق مع «أنفارهم»، مقاتلي الحارة.

وكما هو الحال في كل مدينة، كان هناك تراتب للفئات الاجتماعية، أو طبقات. لذلك يجب أن نتوقع أن فتنة ١٨٣١ بدأت في الأحياء الأشد حرماناً في المدينة.

في مجتمع تندر فيه «الوسائل العامة» للإفصاح الموضوعي عن القضايا الثقافية والسياسية، وربما تكون معدومة أحياناً؛ في مجتمع من هذا القبيل، يقتصر «الإعلام» على الاعتداءات المادية أو الجسدية(٢٤)، ويصبح البعد السياسي بالمعنى الضيق للكلمة غير مجدٍ حين يقتصر الأمر على هذا النوع من «الإعلام».

ففي فتنة ١٨٣١، كما في فتنة ١٨٦٠، لم يكن هناك أي «برنامج سياسي»، أي طلب محدد؛ وكان الهجوم يجري على كل ما يرمز للسلطة في هذا الموقع؛ ويشتد أحياناً حتى ليبلغ التصفية الجسدية لهذه الرموز: فما أن انتهى حصار القلعة حتى جرى ذبحُ الوالي ومساعدوه، وطرد جنوده(٢٥).

وفي بداية الربع الأول من القرن التاسع عشر، كان الانكشاريون الإمبراطوريون والمحليون يحافظون على النظام في المدينة.

وبعد انكسار الانكشاريين في عام ١٨٢٦، وخلال الفترة التي تعنينا هنا، كان القسم الأعظم من الجنود يجري استلحاقهم من الولايات العراقية، على ما يبدو، ولا سيما من كركوك والموصل.

وأخيراً، وخلال الفترة المصرية، كانت القوات المحلية مكوّنة من الأكراد، وعلى الأخص، من أكراد حي الصالحية.

ويستنتج من ذلك، بأنه خلال الفترات المختلفة من القرن التاسع عشر، تلك الفترات المتسمة بتغيرات كثيرة، كانت سياسة الباب العالي تتمثل في استلحاق جنود من غير الدمشقيين، أو من الأقليات، لحفظ النظام؛ وذلك تجنباً لأية مساعدة يمكن أن يقدمها أولئك للسكان المحليين في حال الثورة[٢٦].

ونلاحظ أخيراً مدى هشاشة الحكم في مدينة من مدن الولايات، مثل دمشق. فخلال بضعة أيام وجدت قوات الأمن نفسها في وضع دفاعي، ولم يتوقف حصار القلعة إلا بعد تدخل الأعيان.

لماذا لم يصدر عن الباب العالي أية ردة فعل؟

الواقع، أن العثمانيين كانوا على علم من دون شك، أن الغزو المصري وشيك الوقوع، لذلك فضلوا عدم إرسال قوة عسكرية لمعاقبة السكان؛ فهذه القوة ستكون بالغة الكلفة، وستضطر للانسحاب بعد عدة شهور.

ومن جهة أخرى، اختار والي عكا، الذي حثّه الباب العالي على نجدة زميله في دمشق؛ اختار عدم التدخل للأسباب نفسها.

منذ دخول المصريين عام ١٨٣٢، وحتى مجازر ١٨٦٠ لم يقع أي حادث كبير على صعيد الأمن (باستثناء حادث الحي اليهودي الذي تحدثنا عنه في الفصل الرابع).

ولكن يجدر بنا، على كل حال، تسجيل هذا الحادث العارض الذي وقع بعد موت َدوكومب Decombes، قنصل فرنسا في دمشق، على الفور.

فخلافاً لما كان عليه الحال في حلب، لم تبدأ دمشق في استقبال القناصل الأجانب إلا في وقت متأخر، وبعد الاحتلال المصري.

ومعظم القنصليات فتحت أبوابها في عام ١٨٣٠.

ولهذه الظاهرة دلالة كبيرة، لأنها تشهد على العداوة التي كان يكنّها معظم سكان دمشق نحو الأجانب، ولا سيما الغربيين منهم. ويرجع ذلك إلى أن دمشق، تختلف عن حلب من حيث أنها لا تتمتع بأهمية تجارية كبيرة. كما أن تجارتها الخارجية في يد حفنة من التجار المحليين الذين لم يكونوا راغبين في السماح للبيوت التجارية الأوروبية بمنافستهم.

بدأ هذا الوضع بالتغير في سنوات ١٨٣٠، بفضل التغيرات التي طرأت على الطرق التجارية التقليدية، والانفتاح نحو الخارج الذي وفرّه مرفأ بيروت.

لذلك يمكننا أن نتصور في هذا السياق، جو الخوف الذي كان يسود في مدينة انطوت على نفسها خلال فترة طويلة.

وهكذا، وفي آب – أغسطس ١٨٤٨، حين اجتاحت الكوليرا دمشق، أصيب القنصل الفرنسي بهذا المرض، فأخرج في الحال من المدينة لمعالجته، ولكنه توفي بعد أسابيع. وحين أعيد جثمانه إلى المدينة برفقة انطوان غرّة، الترجمان المساعد في القنصلية، وقع الحادث التالي: «حين وصلنا يوم الاثنين في ٢١ آب – أغسطس ١٨٤٨، في الساعة الثامنة والنصف، إلى باب المدينة التركية (دمشق)، توقفتُ وسقيتُ القنصل لأظهر أنه ما يزال على قيد الحياة. وما إن دخلنا الحي حتى أوقفنا بعضهم عن التقدم

بحجة أنه توجد جثة في الفراش، فكشفته لأثبت العكس، ولكن الحشد انقضّ عليه وأنزله على الأرض صائحاً: ألقوا به في المزبلة. خلال ذلك الوقت كان الناس قد أسقطوا السيدة كومب من على فرسها، وجرّدوا حاملي الفراش مما معهم»[٢٧]، وهم يصرخون: قتلنا قنصلاً، ولا نخشى شيئاً»[٢٨].

خلافاً للكتابات النادرة عن فتن ١٨٣١، توجد كتابات وفيرة عن مجازر ١٨٦٠، وهذه الكتابات يمكن تصنيفها في فئتين:

فهناك أولاً الأخبار أو الشهادات التي حرّرها أناس عاشوا الأحداث (من جبل لبنان ودمشق) وفضّل بعضهم عدم الكشف عن اسمه[٢٩]. ومن الضروري التنبيه إلى أن جميع هذه الكتابات باستثناء شهادة محمد أبو السعود الحسيبي[٣٠]، مصدرها إخباريون مسيحيون.

وفيما يلي، سنعتمد على الأخص على مخطوط الحسيبي الذي يمثل أكثر الشهادات تفصيلاً للأحداث.

هذا المخطوط المكتوب بلغة دمشقية عامية (مما يدل على أن الأشراف لم يكونوا يحصلون دوماً على تعليم متميز)؛ أكرر، هذا المخطوط يتابع الأحداث يوماً بيوم، منذ اليوم الأول للمجازر، ٩ تموز - يوليو ١٨٦٠، وحتى وصول فؤاد باشا الذي أرسلته السلطات العثمانية من جبل لبنان بعد عدة أيام. ويتضمن القسم الأخير من المخطوط تأملات وانتقادات بشأن التنظيمات، ونظام الالتزام، وجباية الميري، بالإضافة إلى سلسلة تراجم لبعض الأعيان[٣١].

لا أعتقد من المفيد، أن نكرر هنا، كما فعلنا بالنسبة إلى فتنة ١٨٣١ سير الأحداث، وهي معروفة في مجملها. لذلك سنلخص الحجج الرئيسة لمخطوط الحسيبي في عدة نقاط:

١- الذين هاجموا الحي المسيحي كانوا يتكوّنون، على الأخص، من جنود تم استلحاقهم حديثاً في إطار الإصلاحات العسكرية لفترة التنظيمات. وكان فيهم، أولاً، الفرق الثانوية المعروفة تحت اسم «عوني» والتي تتكوّن كلياً من أكراد حي الصالحية في ضواحي دمشق، بما فيهم قائدهم (الميرالاي). أما الفرق الأخرى المسماة (جندرمة) فكان يرأسها الميرالاي مصطفى بك الحواصلي؛ وكان هناك أخيراً فرقة خاصة معروفة باسم (السرايا)، تحوّلت رئاستها فيما بعد إلى مصطفى بك[٣٢].

ويرى الحسيبي أن هذه الفرق، بمجموعها، كانت مكوّنة من (أشقياء) المدينة الذين لا يستطيعون حفظ النظام، بالإضافة إلى أنهم شاركوا، مع سكان الميدان، في المجازر[٣٣].

٢- كان مجموع السكان المسلمين في المدينة، وفيهم الأعيان، يرون أن المسيحيين أفادوا أكثر مما ينبغي من التنظيمات. فقد أعفوا أولاً من الضريبة الخاصة بأهل الذمة، والتي تُعرف بالجزية، ومن ضريبة أخرى اسمها (الخَراج)، وهي تستند إلى ريع الأراضي.

أضف إلى ذلك أن المسيحيين كانت لهم، منذ سنوات ١٨٣٠ وافتتاح القنصليات الأجنبية، صلات وثيقة بهؤلاء: «فدعم القناصل، الذين جعلوا من معظم المسيحيين محميين لهم تحت أسماء مختلفة، هذا الدعم كان يقوّي من شوكة هؤلاء بحيث أصبحوا وقحين تجاه الدمشقيين المسلمين»[٣٤]. فالحسيبي، على سبيل المثال، يرى في أحداث ١٨٦٠ (في جبل لبنان ودمشق) نتيجة طبيعية للوقاحة والطموح الزائدين لدى المسيحيين[٣٥].

٣- إن القلاقل التي بدأت، قبل عدة أشهر في جبل لبنان، والتي قامت بين الدروز والموارنة، كان لها عواقب مباشرة في دمشق. فقد قدم إلى

المدينة لاجئون من الجانبين، وظهر فيها تعاون بين الدروز وأكراد الصالحية الذين شكّلوا معظم أفراد الجندرمة المحلية. وهكذا فإن الميرالاي محمد سعيد بك، من فوج (العوني)، استلحق لفوجه عناصر من دروز جبال لبنان الشرقية الذين كانوا قد شاركوا في مجازر القرى المارونية في تلك المنطقة(٣٦).

٤- من جانب المسيحيين، كانت الخسائر جسيمة: فمعظم منازلهم نهبت ثم أحرقت؛ والصناعة الحرفية، ولا سيما صناعة النسيج تضررت بعمق. وقد قدَّر قنصل فرنسا الخسائر المادية بـــ ١٥٠ مليون قرش(٣٧).

ومن جانب المسلمين، أصيب الأعيان، الذين كان يُنظر إليهم بصفتهم «ممثلي» السكان المسلمين بضعف شديد. كما تم عزل معظمهم: «فقد صودرت أملاك الأعيان الكبار في دمشق بسبب الأحكام التي صدرت حديثاً بحقهم. ونظراً لأن جميع أعضاء المجلس القديم أرسلوا إلى المنفى، فقد جرى تشكيل لجنة إدارية مؤقتة، من رجال غير متنفذين، كان بعضهم قد قدموا خدمات للحكومة، والبعض الآخر من الغرباء عن المدينة. لذلك لم يكن من الممكن استخدام هذه اللجنة، ناهيك عن النظر إلى أفرادها بصفتهم مسؤولين. وقد كان من الممكن جعل الأغنياء يدفعون، ولكن هؤلاء كانوا يعلنون أنهم غير قادرين على إرغام الآخرين على الدفع»(٣٨).

وهذا لا يعني بالتأكيد، أن السلطات العثمانية كانت تنظر إلى الأعيان على أنهم المسؤولون الرئيسيون، أو المحرضون على الجرائم التي ارتكبت ضد المسيحيين. فقد كان بين الأعيان، مثل الأمير عبد القادر الجزائري، من حمى المسيحيين، وتمكن من إنقاذ بعضهم من المجازر. ولكن كان من الضروري للسلطات العثمانية أن تظهر بعض الصلابة إزاء الذين كان يتوقع

منهم إعاقة تنفيذ الإصلاحات. وبذلك اعتقد العثمانيون أنهم لم يعطوا الحجة لتدخل عسكري أو غيره من جانب الأوروبيين.

يستطيع المرء أن يجد في قلاقل ١٨٦٠ عناصر مماثلة لتلك التي توصلنا إليها في تحليلنا لفتنة ١٨٣١: الاعتداء المادي والجسدي بصفته شكلاً من أشكال «الإفصاح»، وغياب «البعد السياسي» بالمعنى الضيق للكلمة. من هنا تأتي الصعوبة التي يجدها المؤرخ في تفسير هذه الأحداث: ما الذي كان يريده المهاجمون؟

هل كانوا مدفوعين بمصالح خاصة (طبقية أو دينية)؟

إن الخطأ يكمن في إرجاع هذه الأحداث، وأحداث ١٨٣١، إلى حتميات اقتصادية صرفة. ومن الضروري تصورها في إطار غياب «الوسائل العامة» التي يمكن من خلالها الإفصاح موضوعياً عن المصالح السياسية والثقافية المختلفة.

على أن أحداث ١٨٦٠ تختلف عن الأحداث السابقة بوجود واقع جديد، لأنها حصلت بعد ٢٠ عاماً من الإصلاحات السياسية الهامة الكبرى، وإنشاء مؤسسة سياسية مثل المجلس، الذي يشكل بُعداً عاماً لم يكن موجوداً سابقاً في هذه المجتمعات.

فهل أخفقت الإصلاحات، وكانت أحداث ١٨٦٠ نتيجة لهذا الإخفاق؟ إن إنشاء «وسيلة عامة» تسمح بالاتصال المباشر بين الأفراد يتطلب عدة قرون من الجهود. وما يزال غياب هذه الوسيلة يثير الاهتمام في القرن العشرين، فيما يتعلق بالمجتمعات العربية كافة.

خاتمة

هناك أسلوبان لتطوير علم مثل التاريخ، على ما يبدو: يتمثل الأول في فحص المصادر الجديدة التي لم تفحص بعد، ويمكن أن يكون لها تأثير كبير في الأبحاث الجارية، وذلك عن طريق مضاعفة الكتابات الوصفية والتفاصيل غير المنشورة، وكشف الوقائع التي ما تزال مجهولة.

على أن استخدام هذه المصادر التي لم تستغل بعد، يجب أن يرافقه بالضرورة جهد لوضع تصورات أو مفاهيم، لأن المعطيات الجديدة يمكن أن تفقد قيمتها وسط غبار الوقائع المدونة والسرديات الغنية.

لذلك أخذت هذا الخطر المزدوج بالحسبان: رغبتي في أن أكون دقيقاً في سردياتي، ومحاولة وضع تصورات لتفسير المعطيات، وجندت نفسي لدراسة اقتصاد مدينة دمشق خلال القرن التاسع عشر.

وكما يدل عليه عنوانا أطروحتي الرئيسي والفرعي، بدأت بوصف ما أسميته «بالبنى التقليدية» ، والتي هي في الواقع المكوّنات الرئيسة لمجتمع ما، والرّحم الذي تكوّن خلال فترة طويلة. وبتعبير آخر، وصفتُ هذه المؤسسات والبنى التي لابد منها لاستمرار المجتمع وديمومته. ولنذكر أن هذه البنى تدوم طويلاً، فهي تغطي القرن التاسع عشر، ولكنها تصدق على طول الفترة العثمانية.

لقد تميز القرن التاسع عشر بظاهرة كثيفة، غريبة عن هذه المجتمعات، وهي تسمى عادة بالرأسمالية. ولكن يبدو لي، كما نبهت إلى ذلك مرات عديدة

في الدراسة، أن الرأسمالية، خلال القرن التاسع عشر، لم تتطور في بلاد الشام إلا في وقت متأخر وبصورة بطيئة، وبقيت على هامش اقتصاد السوق.

من هنا جاء تركيزي على هذه النقاط: وصف آليات الريع العقاري، والالتزام الريفي، والأوقاف، وجماعات الحرف، والشبكات التقليدية للتجارة. وهذه هي «البنى التقليدية» الرئيسة التي توقفت عندها.

أما السؤال الأساسي الذي قادني في تحليلي، فهو معرفة كيف كان كبار أعيان دمشق يديرون مجمل الاقتصاد المديني.

ولنلاحظ على الفور، أن من كانت الكتابات التاريخية تسميهم في ذلك العصر بالأعيان، ليسوا إلا فئة فضفاضة غير متجانسة، شأنها شأن غيرها من الفئات الاجتماعية، ولا يتعلق الأمر هنا بطائفة ولا بطبقة اجتماعية محددة. وكان التأريخ العثماني المعاصر يبسط وظيفتها إلى حد كبير بتقديم أفرادها على أنهم «وسطاء» بين الباب العالي والرعايا المحليين، أو أنهم مجرد «ممثلين» لمجموع السكان المدينيين.

والحقيقة، أن الأعيان الذين تغير دورهم من فترة إلى أخرى، كانوا يشغلون خلال الفترة نفسها وظائف مختلفة.

فخلال الفتن التي هزت دمشق عام ١٨٣١، قبل الاحتلال المصري بقليل، وقف الأعيان - كما رأينا - مع زعماء الأحياء الرئيسيين، في صف المتمردين، أي ضد الوالي ومساعديه: فقد كان المجتمع كله يدافع عن نفسه ضد الدولة، حين كانت هذه الدولة تهدد مصالحه، أو التحالفات الاجتماعية - المهنية، والدينية، والإثنية، وغيرها؛ تلك التحالفات التي يقوم عليها التضامن المديني. ففي حالات من هذا القبيل، لا يمكننا أن نفهم كيف يمكن لهؤلاء

الأعيان أن يكونوا «وسطاء»؛ ذلك أنهم حين طلبت الدولة منهم تهدئة السكان، وقفوا مع هؤلاء ضدها وقت النزاع.

ومن وجهة النظر السوسيولوجية، يبدو بوضوح أن الأعيان كانوا منقسمين إلى فئتين رئيسيتين:

فقد كان هناك الأعيان من «العائلات الدمشقية الكبرى» الذين أفادوا من الالتزام الذي أسند إليهم، وحصلوا على دُخول وفيرة من الريع العقاري للريف المحيط بدمشق، وتحكموا في مجموع الاقتصاد؛

وكان هناك، من جهة أخرى، «الأعيان الصغار» في الأحياء والمساجد العديدة في المدينة، وكان هؤلاء أشد قرباً من السكان.

هذا التمييز شديد النفع لفهم كيف كان الباب العالي يتعامل مع هذه الفئات الاجتماعية المختلفة.

وهكذا، وكما لاحظنا سابقاً، كانت هناك فئة أولى من السكان، تحابيها السلطات العثمانية. وكانت تحصل على جزء كبير من دخول الريع العقاري للريف المجاور لدمشق، كما تشكل أغلبية أعضاء مجلس ١٨٤٤-١٨٤٥. كان معظم أعضاء هذه الفئة من الملتزمين. ففي المقاطعات الخمس الكبرى الواقعة بجوار دمشق، كان سبعة أعضاء من ١٢ عضواً في المجلس، بالإضافة إلى الكاتب، كان هؤلاء يملكون حوالي ٤٦,٤٤٪ من مجموع التزام القرى والمزارع.

فمن الواضح إذاً، أن إيكال السلطة السياسية المحلية إلى هذه الفئة من الأعيان الملتزمين، بواسطة مؤسسة أوجدتها الإصلاحات، مثل المجلس، لم تقم إلا بتعزيز سيطرة هؤلاء على مجموع الاقتصاد الريفي وإدامتها.

هذه الفئة من الأعيان، ولو أنها كانت الفئة الأكثر أهمية، إلا أنها لم تكن وحيدة في السيطرة على الميدان الاقتصادي في جميع الأحوال، فالأمر

أبعد من ذلك. لقد كان هذا الميدان، في الواقع، موزعاً بين ثلاثة مراكز للقوة يشغلها ثلاث فئات رئيسة من الأعيان المدينيين:

تتمثل الفئة الأولى في ملاّك الأراضي؛ والثانية وهي أقل أهمية من سابقتها تمسك بيدها التجارة الكبرى؛ وتأتي أخيراً الفئة الثالثة والأقل أهمية، وهي الفئة ذات الصلة بالتزام جماعات الحرف و«الجمارك الداخلية» (الأقلام).

وكان الصراع بين مصالح هذه الفئات الثلاث من الأعيان يحدد المكانة التي تشغلها كل منها في الحقل السياسي - الاقتصادي، في نهاية المطاف.

هذا المخطط التوضيحي يسمح لنا بفهم أفضل للعلاقة بين «المجتمع» والدولة، وسأميز باختصار بين فترتين متعاقبتين:

الفترة السابقة للإصلاحات (التنظيمات)،

وفترة الإصلاحات (١٨٣٩-١٨٧٦).

لقد طرحتُ على نفسي، منذ الفصل الأول، سؤالاً حول الكيفية التي يمكن «للمجتمع» أن يتكون بها انطلاقاً من فئات اجتماعية - مهنية وطوائف دينية متعددة، تشكل مجمل المساحة الاجتماعية لمدينة مثل دمشق.

وقد لاحظ ماكس فيبر أن «المدن الشرقية، باستثناءات قليلة، لم يكن لديها، على غرار المدن الغربية، كتلة من «الأعيان»، أو مجموعة من البورجوازيين، ترأس المؤسسات والمجالس القائمة في المدينة، وتشكل عن طريق ذلك نوعاً من «السلطة العليا» الخُلقية والقضائية».

والواقع أن كتلة من هذا القبيل تشكلت بعد إصلاحات ١٨٣٩، وعن طريق مؤسسة مثل «المجلس». وما يهمنا بدرجة أكبر، معرفة الكيفية التي استطاع بها سكان دمشق، خلال الفترة الكلاسيكية، أي قبل التنظيمات، التعامل مع تنوعهم الديني والإثني والمهني، والحفاظ على حد أدنى من

التماسك الاجتماعي. ذلك أن المؤرخين الذين تناولوا هذا الموضوع فيما سبق، لم يروا في «المدينة العربية» بصورة عامة إلا عدداً كبيراً من الفئات الاجتماعية في نزاع دائم مع السلطات الرسمية.

وأعتقد أن من الممكن صياغة إجابة مؤقتة عن هذه المشكلة الحساسة إذا ما تساءلنا عن العلاقة بين الدولة و«المجتمع».

فخلال الفترة الكلاسيكية، كانت «الدولة» و«المجتمع» يقومان كفلكين مستقلين لا تداخل بينهما.

وكان المجتمع يحافظ على نوع من الاستقلال خاص به إزاء الدولة. وحين يحدث نزاع كبير، كانت الدولة تتدخل لفرض ضرائب جديدة على سبيل المثال. وكان المجتمع يدافع عن نفسه بإقامة تحالفات بين العائلات والأحياء.

هكذا كان الحال، على سبيل المثال، في عام ١٨٣١ قبل الاحتلال المصري بقليل.

وقد رأينا خلال تلك الفتنة كيف تكونت تحالفات بين الأحياء، واتفاقات بين الأعيان ومجموعات أخرى. وهناك احتمال كبير أن تكون هذه التحالفات قد تكونت خلال قرون طويلة، بحسب مصالح اقتصادية خاصة.

وهكذا رأينا أن الفئات الرئيسة الثلاث من الأعيان: ملاّك الأراضي، والتجار، وملتزمي الحرف، كانت تستلحق الأفراد الذين يناسبونها، مما يعطي لدمشق طوبوجرافية خاصة.

هذه الشبكات من الأحياء والعناصر لم تكن في انسجام تام، بعضها مع بعض، ولا في نزاع دائم. وكانت تعيد توازنها بحسب الظروف السياسية والاقتصادية في كل فترة.

على أن فترة الإصلاحات في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، أدخلت تعديلاً هاماً في العلاقة بين الدولة والمجتمع. وأصبح المجتمع يحس بثقل دولة أكثر مركزية، وأكثر بيروقراطية مما مضى.

والواقع أن مرسوم غولخانه لعام ١٨٣٩، الذي أعلنت فيه الخطوط الكبرى للإصلاحات، هذا المرسوم شكّل حدثاً سياسياً وفلسفياً كبيراً، وهو الحدث الأهم خلال القرن التاسع شعر، والذي لم تستطع مجتمعات الإمبراطورية متابعته بسهولة. ولم تكن التغيرات التي نجمت عنه بمستوى طموحات سياسة الإصلاحات.

ومن قبيل التناقض خلال هذه الفترة التي يصفها مؤرخو الإمبراطورية العثمانية بفترة انحطاط آذن بنهاية الإمبراطورية، أن الدولة كانت فيها أكثر مركزية وبيروقراطية مما كانت عليه في جميع فترات تاريخها.

ففي سبيل تحديث جهاز دولتهم، اختار العثمانيون مزيجا دقيقاً من أشكال قديمة من السيادة السياسية، ومن أشكال اقتبسوها من الميدان السياسي الغربي. لذلك ينبغي تفهم مصطلحات مثل «تحديث» و«غربنة Occidentalisation» في السياق التاريخي لتلك الفترة.

لقد جرى أولاً تشكيل مجالس إدارية في المدن الرئيسة في الإمبراطورية، اختير أعضاؤها من العائلات الكبرى في كل مدينة. وكان هدف هذه المجالس تنفيذ الإصلاحات التي أعلنها مرسوم غولخانه، ودراسة القوانين الصادرة خلال فترة الإصلاحات.

وقد تمت «مركزية» السلطة السياسية في ولايات الإمبراطورية على النحو التالي: جعل المجالس المحلية المكونة من الأعيان البارزين تعمل

بصفتها محاكم تشريعية، وذلك على هامش المحاكم الدينية التقليدية. وقد ناقش أعضاء المجلس جميع الشكاوى المقدمة بصورة علنية، وتم تدوين تقارير بعد كل جلسة، مع ذكر التفاصيل المتعلقة بمحتوى الشكاوى والقرارات المتخذة. وقد استطعت عرض قسم كبير مما كان عليه الاقتصاد الريفي في الأرياف المجاورة لدمشق في النصف الثاني من القرن التاسع عشر استناداً إلى محاضر جلسات مجلس دمشق لـ ١٨٤٤-١٨٤٥.

من هنا نرى أن العثمانيين تمكنوا خلال فترة الإصلاحات من «مركزة» مؤسساتهم الإدارية الإقليمية تدريجياً باختيارهم «التحديث على الطراز الغربي» لنظامهم القضائي. وكان غرض السلطات في الواقع فرض نظام قضائي عام يخضع له جميع رعايا الإمبراطورية. كما أن تعميم قرارات المجلس، وقرارات المحاكم المدنية، كان يهدف بصورة رئيسة لإظهار أن المجتمع يعكس نفسه، ويؤكد نفسه، من خلال مؤسساته القضائية.

في سبيل فهم هذه الإجراءات التي بدأت في القرن التاسع عشر، حاولتُ أن أتابع تطور مدينة مثل دمشق، انطلاقاً من ثلاثة مخططات متكاملة، الاقتصاد، ودور الأعيان، والقانون العثماني.

ولما كنت قد ناقشت باختصار دور الأعيان المدينيين في إدارة الاقتصاد، وفي الإصلاحات القضائية المنجزة خلال هذا القرن، فإني أود الآن، على سبيل الختام، أن أتوقف عند بعض النتائج التي توصلت إليها في بحثي، والتي تمس المجال الاقتصادي بصورة خاصة.

ولنبدأ بنظام الالتزام والريع العقاري. ففي القرن التاسع عشر، وخلافاً لما هو عليه الوضع الآن، كانت ثروة المدينة تأتي بصورة رئيسة من ريفها المجاور.

ونصادف هنا الأطروحة الكلاسيكية التي تقول بتسلط المدينة على الريف. إنه تسلط في الواقع، لأن الفلاحين، والمزارعين، وصغار ملاّك الأراضي، لم يكونوا يستطيعون التصرف بإنتاجهم بحريّة. كان عليهم توفير التموين لمدينة كبيرة مثل دمشق، عن طريق فائض الإنتاج الزراعي، وذلك العد أن يحتفظوا لأنفسهم بما يكفي لمعيشتهم.

لذلك لا يمكن النظر إلى نظام الالتزام بصفته مجرد تأجير سنوي للضريبة، لأننا في الحقيقة إزاء عملية متكاملة، تبدأ ببيع سنوي بالمزاد العلني للوحدات الضريبية، وتنتهي بتخزين الحبوب أو المحاصيل الأخرى في الأهراءات العامة.

وفي سبيل فهم هذه العملية الواسعة وتحليلها؛ تلك العملية التي تشتمل على جباية الضرائب (نقداً أو عيناً)، ونقل المنتجات، وتخزينها، استعرتُ من ماكس فيبر مفهومه حول الاقتصاد السياسي المديني، والذي يتمثل في أن المدينة واقعة في تبعية كاملة للريف المجاور.

ولكن هناك جانباً آخر للمشكلة يظهر أهمية هذا «الاقتصاد السياسي» الذي يديره المدينيون. فقائمة الـ ٢٠ ملتزماً، لخمس وحدات ضريبية كبيرة بجوار دمشق، تكشف عن نوعين من «الملاّك العقاريين» للأراضي الأميرية المؤجرة سنوياً: الأشراف – العلماء، ومنهم تسعة أعضاء من مجلس ١٨٤٤-١٨٤٥، والأسياد الريفيون (الأغوات).

ولنلاحظ، على كل حال، أنه في الفترة نفسها، وفيما يتعلق بالتزامات جماعات الحرف أن الملتزمين – باستثناءات قليلة – كانوا مختلفين عن أولئك الذين يسيطرون على الالتزام الريفي.

والخلاصة، أن تقدم الرأسمالية البطيء والمتأخر خلال القرن التاسع عشر، لم يحدث إلا في بعض القطاعات المحددة (المعاملات التجارية مع أوروبا، على سبيل المثال).

وبالمقابل، كانت التغيرات على الصعيدين القضائي والإداري شديدة الأهمية، حتى أنها سهلّت نشوء شريحة من المتعهدين المحليين الذين عرفوا كيف يفيدون من الإصلاحات.

هذه التحولات لا يمكن إرجاعها إلى أسباب اجتماعية واقتصادية فحسب، وهي بالأحرى نتيجة ظروف عديدة لا يمكن اختزالها وإرجاع الواحدة منها إلى الأخرى.

سجلات الأرشيف وغيرها

١- قام القسم الأكبر من هذه الدراسة على سجلات المحاكم الدينية بدمشق (اختزلتُها بـــ: TRD). وعدد المجلدات المتوافرة منها، فيما يتعلق بالقرن التاسع عشر، يفوق عددها في القرون السابقة بكثير: من الرقم ٢٤٩، عام ١٢٩٨هـــ/ ١٨٨٠م حتى الرقم ١٥٥٣ في عام ١٣٤٣هـــ/ ١٩٢٤م، وهو الأخير في السلسلة. مما يعني أن لدينا ١٣٠٤ سجلات للقرن التاسع عشر، أو خمسة أضعاف ما لدينا للقرون الثلاثة السابقة.

ومن الواضح أن هذه الزيادة المفاجئة في عدد السجلات على صلة بزيادة عدد سكان دمشق خلال القرن التاسع عشر (أنظر الفصل الثاني)؛ وربما يكون أحد أسباب هذا الفرق فقدان عدد كبير من السجلات العائدة للقرون الثلاثة الأولى من العهد العثماني.

وذلك يبدو مقنعاً فيما يتعلق بالقرن السادس عشر الذي لم يبق منه إلا سجل واحد. على أن سجلات القرنين السابع عشر والثامن عشر تم حفظها بشكل أفضل، ولا تظهر فيها إلا ثغرات قليلة من سنة إلى أخرى.

وهذا يقودنا إلى الفرضية شبه المؤكدة ومفادها أن السكان استخدموا المحاكم الدينية في القرن التاسع عشر أكثر مما فعلوا في القرون السابقة. وهكذا فإن تقديم شكوى، أو شراء عقار أو نقل ملكيته، أو إعداد وصية، أو تسجيل طلاق أو زواج أمام القاضي؛ هذه الأعمال أصبحت أكثر شيوعاً خلال القرن التاسع عشر.

وعلى العكس من ذلك، فإن المحاكم كانت خلال القرن الثامن عشر تعج بالقضايا حول جماعات المهن (أنظر: رافق، في: بيرك وشوفلييه، ١٩٧٦)، ولكن محاكم القرن التاسع عشر تغيب عنها مثل هذه الحالات؛ وينبغي انتظار قيام مجلس (التنظيمات) لنرى ما الذي كان يحدث لدى جماعات الحرف. ونلاحظ أيضاً الغياب شبه الكامل لقضايا الجرائم.

والازدياد الكثيف لعدد قرارات المحاكم الدينية خلال القرن التاسع شعر، وغياب القضايا الجنائية، أو ذات العلاقة بجماعات الحرف عنها، تطرح مشكلات عدّة تجعلنا نتساءل: لأي غرض، وأي هدف وجدت هذه المحاكم؟ وأي الشرائح من السكان كانت ترى أن اللجوء إليها يفيد مصالحها؟ ونظراً لفقدان الدراسات حول المحاكم، لم نستطع تناولها بشكل مُرضٍ خلال هذه الدراسة. لذلك سأكتفي بإبداء بعض الملاحظات الأولية:

هل كان دمشقيو القرن التاسع عشر يطلبون مساعدة القاضي أكثر مما فعله مواطنوهم في القرن السابق؟ كل شيء يجعلنا نفترض أن الأمر كان كذلك. ومن الضروري استخدام التحليلات والإحصاءات في الدراسات بشكل أدق. وأقول، على كل حال، مع اقتصاري على أطر التحليل التي تم جمعها في هذا المؤلّف، إن هذا النشاط حول المحاكم له علاقة، من دون شك، بالنمو الاقتصادي، والتجاري، والنقدي لدمشق وبيروت منذ النصف الثاني من القرن التاسع عشر.

هذا النمو الاقتصادي أدى - على ما يبدو - إلى تغيرات في العادات والتقاليد الاجتماعية، ودفع الأفراد إلى حماية ممتلكاتهم المنقولة، وغير المنقولة وسواها، عن طريق المؤسسة القضائية.

ولنذكر، أنه حدث في فترة التنظيمات، الكثير من الممارسات القضائية والبيروقراطية الجديدة، كما جرى إصدار قوانين كثيرة، ووضع تشريعات مدنية، أو إعادة صوغها، بحيث أن الآفاق القضائية لرعايا الإمبراطورية اتسعت إلى درجة كبيرة، وسمحت لهؤلاء بأن يستخدموا النظام القضائي على نحو أفضل، لحماية ممتلكاتهم المادية ومعاملاتهم وحقوقهم الاجتماعية بصورة عامة.

والواقع، أن النظام القضائي هو قبل كل شيء «نظام معايير» يستطيع الفرد أن يتبناها أو يرفضها. والاتجاه الليبرالي المحدود الذي عاشته المجتمعات العثمانية في فترة التنظيمات، له الفضل في إيجاد نظام قضائي (وبيروقراطي) أكثر مرونة وتلاؤماً مع الحاجات اليومية للأفراد.

٢- هناك أيضاً سجلات محكمة التجارة في دمشق (الاختزال: TCD) التي يعود المجلد الأول منها (رقم ١) إلى ١٣٠١هـ/ ١٨٨٣م، ويغطي الأخير (رقم ١٥٢) عام ١٣٤٧هـ/ ١٩٢٨م. ولكن بعض هذه الأعداد الـ ١٥٢ مصنفة «تجارية» خطأ. ذلك أن معظم هذه السجلات تجمع سندات (أو كمبيالات) يدعو فيها دائنون من كل الفئات الاجتماعية ـ المهنية، المستدينين منهم إلى دفع مبلغ معين، في تاريخ معين؛ مضافاً إليه فائدة ١٢٪ في السنة، كما نص على ذلك قانون التجارة الجديد، الذي صدر خلال فترة الإصلاحات.

٣- وهناك أيضاً محاضر جلسات مجلس ولاية دمشق (الاختزال: MWD) والتي تحفظ في مجلد واحد، يغطي سنة ١٨٤٤-١٨٤٥. وقد استند الفصل الثالث من الدراسة الحالية كلياً إلى هذه المحاضر، التي تَبينَ أنها شديدة الفائدة أيضاً لفهم ظاهرة الريع العقاري والالتزام الريفي (الفصل الرابع).

وبالرغم من أن مصدرنا الرئيس تمثل في السجلات المحلية لدمشق، فإن الوسائل القنصلية الفرنسية والإنجليزية غطت الثغرات المتبقية حول عدة نقاط:

أ- الرسائل القنصلية والتجارية الفرنسية (الاختزال: AE, CCC)، وهي شديدة الفائدة وغنية بالمعلومات.

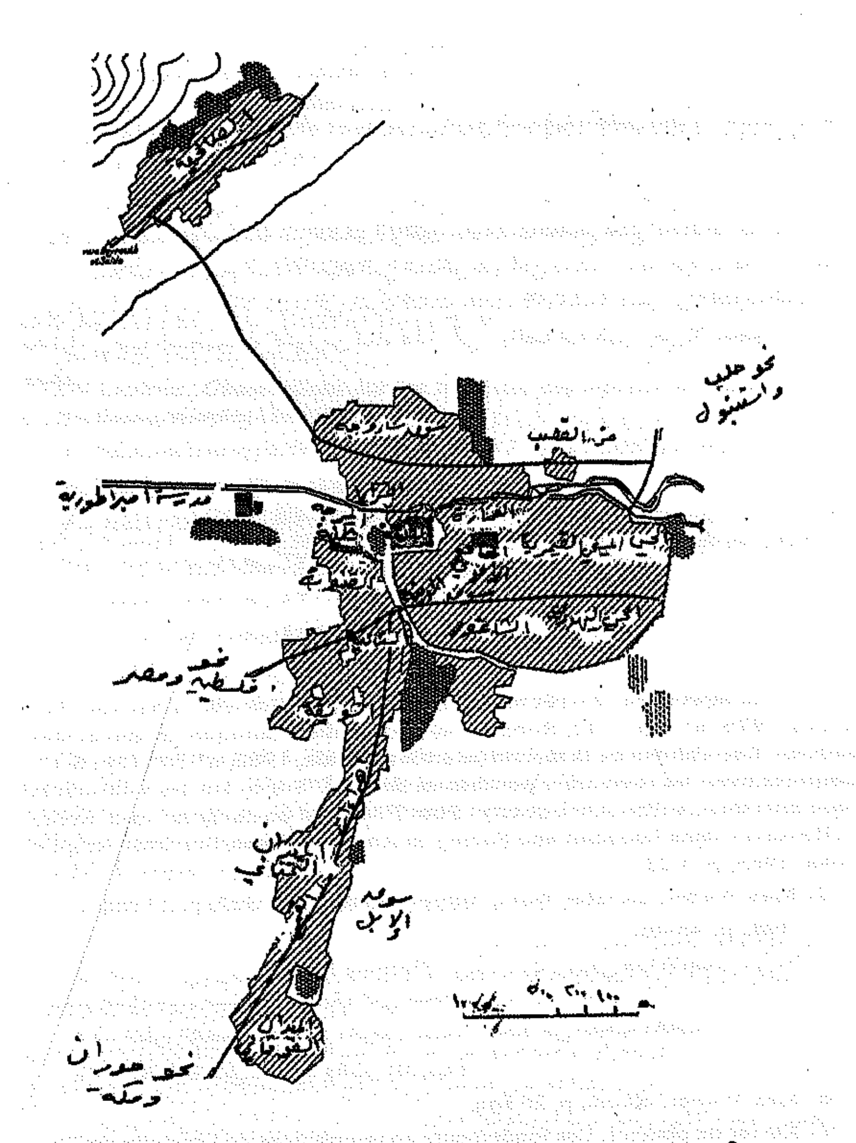
أما الرسائل السياسية (الاختزال: AE, CP) فهي أقل فائدة من سابقتها، حتى فيما يتعلق بالمشكلات «السياسية» للإمبراطورية العثمانية، ودمشق. على أنها، بالمقابل، تفيض بالمعلومات حول «المسيحيين» المشمولين بالحماية الفرنسية.

ب- لا يجدَ المرء الشيء الكثير في رسائل الــ foreign office (الاختزال: FO) المحفوظة في دمشق (Fo 618/1-4)، لأن هناك ملاحظة تقول إن القسم الأكبر من هذه الرسائل، فيما يتعلق بالفترة السابقة، أتلفت عام ١٩٢١.

والواقع أن رسائل دمشق مجموعة في سلسلة أخرى هي: (Fo 195)، مع البرقيات الواردة من قناصل بيروت، وحلب، والقدس.

جــ- قدمت الأوراق البرلمانية (الاختزال: PP) فوائد جمة. ونلاحظ على الأخص أهمية «التقارير التجارية» المستخدمة في الفصل السابع، في الجدول والمنحني اللذين يبنيان الصادرات والواردات. وهذه قائمة برموز «التقارير التجارية» الرئيسية عن دمشق من ١٨٧٢-١٩٠٩:

1873, LXIV, 370; 1874, LXVII, 306; 1875, LXXV, 403; 187 LXXXI, 615; 1878, LXXIII, 518; 1878/9, LXX, 624; 1880, LXXIV, 235; 1881, XC, 659; 1883, LXXII, 536; 1884/5, LXXVIII, 433; 1886, LXVI, 321; 1887, LXXXVI, 487; 1888, CIII, 371; 1889, LXXXI, 333; 1893/4, XCVII, 177, 361; 1894, LXXXVIII, 427; 1895, C, 863; 1899, CIII, 239; 1902, CX, 635; 1903, LXXIX, 249; 1905, XCIII, 1; 1906, CXXIX, 107; 1908, CXVII, 21; 1909, CIII, 183.



دمشق في منتصف القرن التاسع عشر
عن سوفاجيه، مجلة الدراسات الإسلامية ١٩٣٤

هوامش الفصل الأول

١ــ محمد بن طولون، القلائد الجوهرية في تاريخ الصالحية، تحقيق محمد دهمان، جزءان، دمشق، ط١ ١٩٤٩، ط٢ ١٩٨٠.

٢ــ الصالحية، التي تمتد على قسم من جبل قاسيون، كانت في مطلع القرن السادس عشر ما تزال «منفصلة» ومستقلة عن دمشق. وحين جاء القرن التاسع عشر كانت قد فقدت الكثير من «استقلالها» لتصبح أحد الأحياء التي تشكل ضواحي دمشق. وقد عرفت دائماً بسكانها ذوي الأصول الكردية، ولا سيما في القرن التاسع عشر، لأن قسماً كبيراً من الجنود المستلحقين محلياً في فترة التنظيمات كانوا من أبناء هذا الحي. والصالحية اليوم جزء لا يتجزأ من مدينة دمشق.

٣ــ المصدر نفسه، ج١، ص ٩٥ــ١٢٣.

٤ــ المصدر نفسه، ص ١٢٤ــ١٢٩.

٥ــ المصدر نفسه، ص ١٣٠ــ١٦٤.

٦ــ المصدر نفسه، ص ١٦٥ــ٢٧٣.

٧ــ المصدر نفسه، ص ٢٧٣ــ٢٧٤.

٨ــ المصدر نفسه، ص ٢٧٤ــ٢٨٣.

٩ــ المصدر نفسه، ص ٢٨٤ــ٣٠٧.

١٠ــ المصدر نفسه، ص ٢٨٤ــ٣٠٧.

11- Aziz al-Azmeh, « what is the Islamic city? » Review of Middle East Studies, 1976, n° 2, p. 1-12; Robert Ilbert, «La ville Islamique: réalité et abstraction», Les Cahiers de la recherche architecturale, 1982, n° 10/11, p. 6-13. Comparez avec les remarques pertinentes de M. I. Finley sur les villes de la Grèce ancienne, « The Ancient city: from Fustel de coulange to max weber and Beyond » dans *Economy and Society in Ancient Greece*, Londres, Penguin Books, 1983, p. 3-23.

12- Max Weber, La ville, Paris, Aubier Montaigne, 1982, p. 37 sqq.

13- *Ibid.*, p. 45-46.

لقد عدلتُ في ترجمة Philippe Fritsh. ويجب أن نرى في هذا الاقتباس من ماكس ڤيبر برنامج عمل حول مسألة «الفردية» التي تتجلى في نتاجه كله.

١٤ــ انظر، الفصل الخامس: «الوقف بصفته شكلاً من الملكية الخاصة».

١٥ــ انظر، الفصل الثامن: «الفتن المدينية».

16- Max Weber, *op.cit.*, p. 26 sqq.

17- Xavier de planhol, Les fondements géographiques de l'histoire de l'Islam, Paris, flammarion, 1968, p. 24-25.

18- Jean Sauvaget, « Esquisse d'une histoire de la ville de Damas », REI, 1934, n° 8, p. 445.

19- Cf. Robert Ilbert, *loc.cit.*, p. 8.

20- Linda Schatkowski Schilcher, *Families in politics.Damascene Factions and Estates of the 18th and 19 th centuries*, Stutgart, F. Steiner, 1985, p. 12.

21- *Ibid.*, p. 13.

22- *Ibid.*, p. 11.

23- J. l. Porter, *Five years in Damascus*, Londres, 1855, 1870, p.11.

24- *Ibid.*, p. 13 ; cf. Sauvaget, *op. cit.*, p. 433.

25- Jean-Charles Depaule, « Espace lieux et mots», *Les cahiers de la recherche architectorale*, 1982, n° 10/11, p. 97.

26- TRD 264, 265 et 266.

27- Lautour, *Observations sur les hôpitaux des lépreux et des fous à Damas*, Constantinople, 1847, p. 9-10.

28- Michel Foucault, *Histoire de la folie à l'âge classique*, Paris, 1972.

29- Lautour, *op. cit.*, p. 12.

30- TRD 365/2/3/6 *ğumādā* II 1253 (7 septembre 1837); 365/4/15 *Rağab* 1253 (15 octobre 1837); 365/11/22/14 ramaḍān 1253 (12 décembre 1837). Le registre n° 365 fut réservé au qassām 'askari.

31- TRD 365.

32- FO 195/94, dépêches de Perry, le 19 janvier 1838, 13 avril 1838 et le 1er mai 1838.

33- AE, CP, Damas, 2, dépêche du comte de Vallery, le 25 janvier 1850; f. 86.

34- Jacques Berque, *L'intérieur du Maghreb, XVe-XIXe siècle*, Paris, Gallimard, 1978, p. 234-235 ; cf ; Calal H. al-Nahal, *The Judicial Administration of ottoman Egypt in the Seventeenth century*, Minneapolis & Chicago, Bibliotheca Islamica, 1979.

35- Al- Nahal, *op. cit.*, p 25.

36-MWD 269/366/28 *ğumādā* 1, 1261 (4 Juin 1845)

كل هؤلاء المساجين كانوا معتقلين في سجن عكا. ويبدو ان دمشق لم تكن تملك بعد سجناً للمدنيين، وأن زنزانات القلعة كانت مخصصة للسجناء السياسيين، والعسكريين المخالفين.

37- Al-Nakal, *op. cit.* p. 33.

٣٨- من الضروري إجراء دراسة منهجية عن المحاكم الدينية في دمشق، تستطيع بيان جدوى القانون العثماني، للتاكد من ان جميع شرائح السكان (الاعيان، والعسكريين، والموظفين، الخ) كانوا يخضعون له بشكل فعّال.

39- Les études les plus classiques demeurent celles de : H.A.R. Gibb et H. Bowen, Islamic Society and the west, London, New-York, Oxford University Press, 1962. t. 1.

B. Lewis, *The Emergence of Modern Turkey*, New-York, Oxford University press, 1968;

H. Inalcik, The ottoman Empire : *The classical Age*, 1300-1600, New-York, Praeger, 1973.

40- Karl A. Wittfogel; *Oriental Despotism.* A comparative Study of total power, New-York, Vintage Books, 1981 (1957).

41- S. N. Eisenstadt, « Les causes de la désintégration et de la chute des Empires », *Diogène*, 1961, n° 34, p. 87-112 ; id., « Empires », *International Encyclopedia of the Social Sciences*, New-York, Macmillan and Free Press, 1968, vol. 5, p. 41-9.

42- Eisentadt (1961), *op. cit.*, p. 93.

43- *Ibid.* p. 100.

44- Immanuel Wallerstein, *The Modern World-System I*, New-York, Londres, Academic Press, 1974, p. 60.

45- Immanuel Wallerstein, « The ottoman Empire and the capitalist World Economy : Some questions for research », *Review*, 1979, n° 2, p. 389-98.

Pour une version légèrement modifiée de ces concepts, voir : Ilkay Sunar, « Anthropologie politiuqe et économique : L'Empire Ottoman et sa transformation », *Annales* E.S.C., 1980, 3-4, n° 2, p. 574-575.

46- Fernand Braudel, *Civilisation matérielle, économie et capitalisme*, XVe-XVIIIe siècle, t. III : *Le temps du monde*, Paris, Armand Colin, 1979, p. 12.

47- H. Inalcik, « Military and Fiscal Transformation of the Ottoman Empire, 1600-1700 », *Archivum ottomanicum*, 1980, n° 6, p. 283-337 ; id., « Impact of *Annales* School on Ottoman Studies and New Findings » *Review*, 1978, n° 1, p. 69-96.

48- Cf. Huri Islamoglu et çaglar Keyder, « Agenda for ottoman history », *Review*, 1977, n° 1, p. 31-55.

49- Immanuel wallerstein et Resat Kasaba, « Incorporation into the World Economy : Change in the Structure of the Ottoman Empire, 1750-1839 » dans : Jean-Louis Bacqué-Crammont et Paul Dumont, éd. *Economie et sociétés dans l'Empire ottoman (Fin du XVIIe - Début du XXe siècle)*, Paris , CNRS, 1983, p. 335-354.

50- *Ibid.*, p. 351.

51- Fermand Braudel, *op. cit.*, p. 415.

٥٢- يبقى أن نعرف ما إذا كانت الظاهرة نفسها تنطبق على القرن الثامن عشر، أم أنها تقتصر على القرن التاسع عشر.

٥٣- للحصول على لمحة سريعة عن هذه المفاهيم، انظر:

Fernand Braudel, *La dynamique du capitalisme*, Paris, Arthaud, 1985.

هوامش الفصل الثاني

1- Muḥammad Adnan Bakhit, *The Ottoman Province of Damascus in the Sixteenth century*, Beyrouth, Librairie du Liban, 1982, chap. II : « The Administrative Divisions and the Demography of the *Liwā'* of Damascus », p. 35-90.

2- Wolf-Dieter Hütteroth et Kamal Abdulfattah, *Historical Geography of Palestine, Transjordan and Southern Syria in the Late 16th century*, Erlangen, Geographische Arbeiten, 1977, p.36-37.

3- Kemal Karpat, « The Ottoman Demograpphy in the Ninettenth century : Sources, Methods », In *Economie et soiciétés dans l'Empire Ottoman, op. cit.*, p. 214.

4- Jean-Paul pascual, *Damas à la fin du XVI^e siècle d'après trois actes de waqf ottomans*, Damas, Institut Français, 1983, p. 24-25.

٥- إن دفاتر الطابو (tapu) لا تستخدم كلمة «حارة» التي كان يستخدمها المؤرخون الدمشقيون في تلك الفترة. وهناك عدة أماكن يطلق عليها اسم حارة تتطابق مع تلك التي تسمى محلة في دفاتر الطابو، عدنان بخيت، مرجع سابق، ص ٤٩ . وعدد محلات دمشق ٣٦ في عام ١٥٤٣، و٣٧ عام ١٥٨، و٣٩ عام ١٥٦٩ .

6- Ö. L. Barkan, « Research on the ottoman Fiscal surveys », dans M. A. Cook, éd., *Studies in the Economic History of the Middle East*, Londres ; Oxford University Press ; 1970, p. 163-171 ; Pascual, *op. cit.*, p. 26. Voir aussi Leila Erder « The Measurement of preindustrial population changes : The ottoman Empire from the fifteenth to the seventeenth century », *Middle Eastern Studies*, 1975, n° 11, p. 284-301.

7- Antoine Abdel Nour, *Introduction à l'histoire urbaine de la Syrie ottomane (XVI^e-XVIII^e siècle)*, Beyrouth, Université Libanaise, 1982, p. 72-74.

٨- جرى حساب عدد السكان، كما شرحنا في النص، بالطريقة التالية : (مجموع «الخانات» ٥x) + مجموع «المجرد» و«الإمام».

٩- هذه الأرقام مستخلصة من مصدرين مختلفين.

١٠- نفس مصادر الجدول السابق (١).

11- Barkan, *op. cit.*, p.171:

12-Bernard Lewis, « Ottoman Land Tenure and taxation in Syria » Studia Islamica, 1979, n° 50, p. 109-110.

13- John Bowring, *Report on the Commercial statistics of Syria*, Londres,Cloves, 1840, XXI, p. 237.

14- AE, CP, Damas, I, Dépêche de devoise, le 7 février 1844, f. 204.

15- Bowring, *op. cit.* p. 3.

16- *Ibid.*, p. 7.

١٧– كانت هناك أحياناً أوبئة تجتاح المدينة تاركة وراءها عدة آلاف من الوفيات. ومنها على سبيل المثال، وباء كوليرا اجتاح دمشق عام ١٨٧٥، وسبب من ١٣ إلى ٦٠ وفاة في اليوم.

18- Haim Gerber, « The Population of Syria and Palestine in the Nineteenth Century », AAS, 1979, n° 13, p. 58-80.

يعتقد هذا الباحث أن مضاعف ٥ هو أكثر المضاعفات قبولاً.

19- AE, CCC, Damas, 1, dépêche de Beaudin, le 4 juin 1842, « Statistique religieuse du Pachlik de Damas », f. 93-94.

20- *Ibid.*

٢١– نفس مصادر الجدول ٤.

٢٢– ليس هذا الجدول إلا نسخة ناقصة ومعدلة بعض الشيء عن تلك التي أعدّها بودان. وقد اكتفينا في الجدول التالي باثبات عدد المسيحيين في كل ناحية دون إحصاء كل مذهب على حدة.

23- Jacques Berques, *L'Egypte : Impérialisme et révolution*, Paris, Gallimard, 1967, p. 87-88 ;

يقول المؤلف: إن سكان القاهرة يتوزعون إدارياً على ما يسمى « أثمان ». ويتساءل المرء عن أصل هذه التسمية، ربما كانت ترجع إلى زمن نابوليون بونابرت. وكل ثُمن ينقسم بدوره إلى أحياء، يرأس كل منها شخصية تقليدية تسمى « شيخ الحارة ». وهذا الشخص يُعنى على الأخص بجباية الضريبة المدينية ».

إن تقسيم القاهرة ودمشق إلى أثمان يعدّ تجديداً من البيروقراطية المصرية في العصر الذي تبنى فيه النظام الفرنسي « الدوائر » لضبط المساحات المدينية الكبرى على نحو أفضل، تلك المساحات التي كانت متروكة سابقاً لسلطة مشايخ الأحياء والأغوات.

وفي قانون الولايات لعام ١٨٧١، وعلى نحو مماثل، جرى تشكيل « الناحية » في مفهومها العصري في القرن التاسع عشر، على غرار المفاهيم التي كوّنها العثمانيون عن « التقسيمات » و« البلديات » الفرنسية.

24- MWD 355/1, ša'lān 1261 (7 août 1845).

25- MWD 65/94 ḏu-l-Ḥiǧǧa 1260 (27 décembre 1844).

26- MWD 65/94 ḏu-l-Ḥiǧǧa 1260 (27 décembre 1844).

٢٧– جمع نتائج هذا الإحصاء ودرسها:

Kemal H. Karpat, « Ottoman Population Records and the Census of 1881/1882-1893 », IJMES, 1978, n° 9, p. 237-274.

28-Kamal H. Karpat, « The Ottoman Demography in the Nineteenth Century », *Loc. cit.*, p. 215.

29- Kemal H. Karpat, « Ottoman Population Records and the Census of 1881/1882-1893 », IJMES, 1978, n° 9, p. 265, pour les chifres concernant Süriye Province ».

30- Sur les Arméniens de Damas, voir : Mesrob K. Krikorian, *Armenians in the Service of the Ottoman Empire*, 1860-1908, Londres, Routledge 8 Kegan Paul, 1977, p. 92-101.

31- Karpat, «Ottoman Population Records», Loc. cit., p. 252.

32- Justin MacCarthy, «The Population of Ottoman Syria and Iraq, 1878-1914», AAS, 1981, n° 15, p. 17.

إن الاهتمام الذي أظهرته القوى الأوربية الكبرى بالأقليات في الإمبراطورية العثمانية، حولت هذه الإحصاءات إلى قضية سياسية على درجة كبرى من الأهمية.

33- D'après Justin MacCarthy, *op. cit.*

٣٤- هناك سبب آخر يتمثل في تحسن ظروف الحياة لدى المسلمين في أعوام ١٨٨٠، مما أتاح نوعاً من الارتفاع في معدل خصوبتهم. أنظر:

- Karapat, « The Ottoman Demography in the Nineteenth Century », *op. cit.*, p. 217 ;

- عبد الكريم رافق «مظاهر سكانية من دمشق في العهد العثماني» دراسات تاريخية، ١٩٨٤، ع ١٥-١٦، ص ٥-٢٨.

35- Thomas Philip, «Demographic Patterns of Syrian Immigration to Egypt in the Nineteenth Century : An Interpretation », AAS, 1986, n° 16, p. 171-195.

36- *Ibid.*, p. 175.

37- Vital Cuinet, *Syrie, Liban et Palestine: géographie administrative, statistique, descriptive et raisonnée*, Paris, 1896, p. 394; Kemal Karpat, «Ottoman Population Records», *loc. cit.*, p. 254-255, n° 40.

يعتقد هذا الباحث أن أرقام كوينيه تستند إلى إحصاء ١٨٨٢-١٨٨٤.

هوامش الفصل الثالث

١- حول تشكيل المجالس وتكوينها في مجموع الامبراطورية العثمانية، انظر:

Roderic H. Davidson, «The Advent of the Principle of Representation in the Gouvernment of the Ottoman Empire», dans W. R. Polk et R.L. Chambers éd. *Beginnings of Modernization in the Middle East*, Chicago, University Press, 1968, p. 93-108.

وحول الإصلاحات السياسية التي تتعلق بالولايات العربية في الامبراطورية، انظر:

Albert Hourani,« Ottoman Reform and the Politics of Notables», dans Polk et Chambres éd., *op. cit.*, p. 41-68.

2- Cf. Çaglar Keyder, «Small Peasant Ownerchip in Turkey: Historical Formation and Present Structure», *Review*, 1983, n° 7, p. 61.

٣- حول تطور الأعيان خلال القرن السابع عشر في مجموع الامبراطورية العثمانية، انظر:

Halil Inalcik, «Military and Fiscal Transformation in the Ottoman Empire, 1600-1700», *Archivum Ottomanicum*, 1980, n° 6, p. 315-322.

٤- اعتمد هذا الفصل على وقائع جلسات مجلس ولاية دمشق الذي يحتفظ منه بمجلد واحد في مركز الوثائق التاريخية في دمشق، والذي يجمع وقائع الجلسات خلال عام كامل من ٩ شوال ١٢٦٠هـ/ت١ اكتوبر ١٨٤٤م حتى ٢٩ شوال ١٢٦١هـ/ ٣١ت١ اكتوبر ١٨٤٥.

5- Cf. H. Inalcik, *loc. cit.*

حول عمل نظام الالتزام، انظر الفصل التالي: «الريع العقاري والالتزام الريفي».

6- Abdul-Karim Rafeq, *The Province of Damascus*, 1723-1783, Beyrouth, Khayats, 1966, p. 24.

7- Jean-Pierre Thieck, « Décentralisation ottomane et affirmation urbaine À Alep à la fin du XVIII[e] siècle », dans : *Mouvements communautaires et espaces urbains au Machreq*, Beyrouth, CERMOC, 1985, p. 121.

٨- قسم من الوثائق التي نشرها أسد رستم تجعلنا نفترض أن المجالس المحلية كانت موجودة منذ الفترة المصرية في المدن الرئيسية في بلاد الشام. وفي هذه الحالة، يكون المجلس نفسه، اختراعاً مصرياً من بين اختراعات كثيرة أخرى. انظر:

أسد رستم (تحرير)، الأصول العربية لتاريخ سورية في عهد محمد علي باشا، ٥ مجلدات، بيروت الجامعة الأمريكية، ١٩٣٠-١٩٣٣.

على أننا لا نملك عن دمشق، في تلك الفترة من ١٨٣٢-١٨٤٠، أية وثائق تسمح لنا بدراسة عمل مجلسها في ظل السلطة المصرية. أما بالنسبة لحلب، فهناك مخطوط محفوظ في مكتبة الجامعة الأمريكية ببيروت بعنوان: سجل الخلاصات الصادرة من مجلس شورى حلب سنة ١٢٥٣هـ (MS 956.q: M 23sA) يجمع في مجلد واحد وقائع جلسات مجلس حلب لعام ١٢٥٣هـ/١٨٣٧م.

٩– محمد جميل الشطي، أعيان دمشق في القرن الثالث عشر ونصف القرن الرابع عشر، ١٢٠١–١٣٥٠هـ، بيروت، ١٩٧٢، ص ٨٩–٩٠.

١٠– نفس المصدر، ص ٢٨٥–٢٨٨.

١١– نفس المصدر، ص ٢٣٥–٢٣٦.

١٢– نفس المصدر، ص ٥١.

١٣– نفس المصدر، ص ٤٣.

١٤– نفس المصدر، ص ٢١٤–٢١٦.

١٥– نفس المصدر، ص ٢٩.

١٦– حول التاريخ السياسي لأسرة العظم، انظر: عبد الكريم رافق، مصدر سابق؛

Karl K. Barbir, *Ottoman Rule in Damascus, 1708-1758,* Princeton University Press, 1980 ;

Philips S. Khoury, *Urban Notables and Arab Nationalism. The Politics of Damascus, 1860-1920,* Cambridge University Press, 1983, p. 18-20 et 36-37.

17- L. Schatkowski Schicher, *Families in Politics, op. cit.*, p. 27-35.

١٨– الشطي، المرجع السابق، ص ٤٢٧، يخصص ترجمة قصيرة لابن هذه الشخصية محمد، وكان، هو أيضاً، عضواً في المجلس البلدي، انظر: الحصني، كتاب منتخبات التواريخ لدمشق، الطبعة الجديدة في مجلد واحد، بيروت، ١٩٧٩، ص ٢٦٧.

19- L. Schatkowski Schilcher, *Families in politics, op. cit.*, p. 149-150.

20- Kamal S. Salibi, « The 1860 Upheaval In Damascus as seen by al-Sayyid Muhammad Abu'l-Su'ud al-Hasibi, Notable and Later Naqib al- ashraf of the city », dans Polk & Chambers éd. *Beginnigns of Modernization, op. cit.*, p. 189.

21- TRD 314/21/22/.1 *ramaḍān* 1244 (6 mars 1829)

٢٢– يرجح أن يكون الاختيار قد تم على النحو التالي: يستشير الوالي «الأسر الكبرى» حول الشخصيات التي يجب اختيارها لتكون أعضاءً في المجلس. وهكذا، فإن الأمر يرجع في الواقع إلى أن الأسر هي التي تختار وليست السلطات العثمانية. ولكن ذلك ما يزال فرضية تحتاج إلى تحقيق.

23- L. Schatkowski Schilcher, *Families in Politics, op. cit.*, p. 54-55.

24- Moshe Ma'oz, «Changes in the position of the Jewish Communities of Palestine and Syria in Mid-Nineteenth century» in M. Ma'oz éd., *Studies on Palestine During the ottoman period,* Jérusalem, The Magnes Press, 1975, p. 142-163.

٢٥– بحسب الأوامر الواردة من القسطنطينية، نشر علي باشا في ٤ من هذا الشهر [ك١ ديسمبر ١٨٣٤] الفرمان المتعلق بضريبة «الإعانة» والذي تسلمه منذ شهرين، إلا أنه رأى أن يتركه سراً بانتظار فترة مناسبة لإصداره.

وكان سكان دمشق يرفضون دوماً دفع هذه الضريبة للباب العالي، ذلك أنها تستخدم عادة لاستلحاق الجند وتجهيزهم؛ ولم يدفعوها إلا مرة واحدة للحكومة المصرية في فترة اجتمعت في سورية قوى ضخمة مما جعل رفض دفعها من قبل السكان غير ممكن.

وكان مجموع هذه الضريبة التي فرضت على دمشق حتى ذلك اليوم مبلغ ٥٤٠٠ كيس (أي ٦٧٠٠٠٠) فرنك، وقد أنقص إلى ٢٠٠٠ كيس، أي إلى حوالي (٢٨٠٠٠٠) فرنك.

AE, CP, Damas, I, dépêche de Devoize, le 8 décembre 1843, f. 185.

٢٦- يستخدم دوفواز هنا كلمة «ديوان» التي تعود إلى فترة ما قبل الإصلاحات. وفي المراسلات القنصلية الفرنسية خلال سنوات ١٨٤٠، استخدمت غالباً كلمتا مجلس وديوان دون تمييز.

27- AE, CP, Damas, I, dépêche de Devoize, le 6 janvier 1841, f. 205.

28- AE, CO, Damas, I, dépêche de Ratti-Menton, Le 6 janvier 1841, f. 5.

29- MWD 355/353 *ša'bān* 1261 (7 août 1845) ;

نوقشت هذه الوثيقة خلال الفصل الثاني.

30- Traduction de ce document in George Young, *Corps de droit ottoman*, vol. I, Oxfrod, 1905, p. 32.

٣١- انظر الفصل السابع حول تجارة دمشق.

32- G. Young, *op. cit.*, p. 31.

33- MWD 238/298/13 *ǧumādā* 1 1261h. (20 mai 1845).

34- Ilkay Sunar, « Anthropologie politique et économique : l'Empire ottomane et sa transformation », *Annales E.S.C.*, 1980 ; n° 3-4, p. 568.

35- Max Weber, *Wirtschaft und Gesellschaft*, Tübingen, Mohr, 1956, trad. Ang. , Economy and Society, vol. 1, University of California Press, 1978, p. 290.

يقول فيه:

«أهم شيء هو، أن مكانة الأعيان تفترض أن الشخص قادر على أن يعيش من أجل السياسة، دون أن يعيش من السياسة.»

36- H. Inalcik, « Kānūnāme », *E.I*[2], IV, 1978, p. 584-589 ; Joseph Schacht, *An Introduction to Islamic Law*, OXford, 1964, p. 89-93.

٣٧- ترجم قسماً من هذه القانون نامة، التي تعود إلى القرن السادس عشر:

Robert Mantran et Jean Sauvaget, *Règlements fiscaux ottomans. Les provinces syriennes*, Beyrouth, Institut Français de Damas, 1951.

٣٨- فيما يتعلق بالجمارك الداخلية لحمص وحماة، انظر:

MWD 441/28 *šawwāl* 1261h. (30 octobre 1845);

وفيما يتعلق بجمرك دمشق، انظر:

MWD 318/381/10 *Rağab* 1261h. (15 juillet 1845).

39- Jacques Berque, *Ulémas, fondateurs, insurgés du Maghreb,* XVII[e] siècle, Paris, Sinbad, 1982; p. 227.

40- Voir par exemple, Moshe Ma'oz, « The Ulama' and the Process of Moedernization in Syria During the Mid-Nineteeenth century » *AAS,* 1971, n° 7, p. 77-88 ; Philip Khoury, *Urban Notables and arab Nationalism, op. cit.*

41- Traduction, in George Young, *Corps de droit ottoman,* vol. I, Oxford, 1905, p. 31.

٤٢ – فيما يتعلق بتطور مفهوم « المكان العام » في أوروبا انظر:

Jürgen Habermas, *Strukturwandel der offentichkeit,* Hermann Luchterland Berlag, 1962, trad. fr., L'espace public, Paris, Payot, 1978.

43- Voir par exemple; Serif Mardin « Center-Periphery Relations : A key to Turkish politics » *Deadalous,* RelationsM A Key to Turkish politics ?», Daedalous, 1973, n° 102, p. 169-190 ; Halil Inalcik, « Centralization and décentralization in the ottoman adiministration », dans T. Naff & r. Own éd., *Studies in Eighteenth Century Islamic History,* Illinois, Carbondale and Edwardsville, 1977, p. 27-52.

44- AE, GP. Damas, I, dépêche de Ratti-Menton, le 6 janvier 1841, f. 4.

45- Serif Mardin, *The Genesis of young ottoman thought,* Princeton, University Press, 1962; id., «Super westernization in urban life in the Ottoman Empire in the Last Quarter of the Nineteenth Century », dans Benedict (p.), et alii, *Turkey, Geographic and Social Perspectives,* Leide, E.J. Brill, 1974, p. 403-446.

46- Haim Gerber, « The ottoman Administration of the Sanjaq of Jerusalem, 1890-1908 », *AAS,* 1978, n° 12, p. 33-78.

47- G. Young, *Corps de droit ottoman,* vol. 1, Oxford, 1905, p. 28 (remarque de young).

48- *Ibid.*, p. 38 (texte officiel).

49- MWD 8/19/21 *šawwāl* 1260h. (3 novembre 1844).

50- MWD 28/48/6 *ḏū-l-qa'dah* 1260h. (17 novembre 1844).

51- MWD 33/54/10 *ḏū-l-qa'dah* 1260h. (21 novembre 1844).

52- MWD 67/98/7 *ḏū-l-ḥiğğa* 1260 (18 décembre 1844).

53- MWD 69/99/14 *ḏū-l-ḥiğğa* 1260 (25 décembre 1844)

٥٤ – برفقة ١٥٠ فارساً.

٥٥ – حول أصول آل حرفوش، انظر:

Abdul-Rahim Abu Husayn, *Provincial Leaderships in Syria,* 1575-1650, Beyrouth, AUB, 1985, p. 129-152.

هوامش الفصل الرابع

١ــ كان بشالك دمشق، بحسب الجدول ٤ من الفصل الثاني حول الديمجرافية، يشتمل، في السنوات ١٨٤٠، على ٩ مدن، و١٥١٥ قرية، يبلغ مجموع سكانها ١٢٥ ٥١٥ ساكناً. وكان سكان مدينة دمشق وحدها يبلغون ١١٢٥٠٠ ساكن. وبحسب ا. روبان A. Ruppin، كان ٦٠ إلى ٧٠٪ من سكان بلاد الشام يعيشون من الانتاج الزراعي. انظر

Syrien als Wirtschaftsgebeit, Berlin, 1917, p. 172

ذكره عبد الله هنا في: القضية الزراعية والحركات الفلاحية في سورية ولبنان، ١, ١٨٢٠ــ ١٩٢٠، بيروت، ١٩٧٥، ص ٩٨.

٢ــ باستثناء عام ١٩٠٩ حيث ازدادت الصادرات حينئذ بسنبة ٥٠٪ بالمقارنة مع السنة السابقة، وذلك بسبب المحاصيل الوفيرة من القمح والشعير عام ١٩٠٨.

انظر:

PP. 1910, CIII, 183, Report on the trade of Damascus for the year 1909, by mr. Consul Devey, p. 187.

3- Cf. Immanuel Wallerstein, William G. Martin, Torry Dickinson, « Household Structures and Production Processes, Preliminary Theses and Findings », *Review*, 1982, n° 5, p. 437-58.

4. Halil Inalcik, « Military and Fiscal Tranfonnation in the Ottoman Empire, 1600-1700 », *Archivum Ottomanicun*, 1980, n° 6, p. 327 sqq.

٥ــ تذكرّ بهذا المقطع المعروف لكارل ماركس:

Le Capital III, Paris, éd. Sociales, 1976, p. 717.

« إذا لم يكن المنتجون المباشرون على صلة بمالكين خصوصيين، بل على صلة مباشرة بالدولة، كما هو الحال في آسيا، حيث المالك حاكم سيّد في الوقت نفسه، فإن الدخل يكون متطابقاً مع الضريبة، أو انه لا توجد آنئذ ضريبة تتميز عن هذا النوع من الدخل العقاري. في هذه الظروف لا تحتاج علاقة التبعية الاقتصادية والسياسية إلى ارتداء طابع أقسى من الخضوع للدولة، فهو قدر الجميع. إن الدولة هنا مالك عقاري وسيّد، وليست السيادة إلا التمركز على المستوى الوطني للملكية العقارية. وبالمقابل، لا توجد حينئذ ملكية عقارية خاصة، بالرغم من وجود ملكية للأرض وانتفاع بها، على الصعيد الخاص والجماعي في الوقت ذاته. »

6- Cf. pour Alep au XVIII^e siècle, J. P. Thiech, *loc. cit.*, p. 146-147.

٧ــ TRD ٣٦٥/٢٥/٨ شعبان ١٢٥٣ (٧ ك٢ــنوفمبر ١٨٣٧). السجل رقم ٣٦٥ مخصص كلياً لتركات العسكريين (القسمة العسكرية). على أن الوثيقة التي ندرسها، وهي لتركة علي آغابن محمد آغا الموصلي، لم تذكر فيها الرتبة العسكرية.

٨ــ يعرف ريكاردو وماركس الريع العقاري، إجمالاً، بانه المبلغ الذي يدفع للمالك الذي « يمنح حق استغلال الإمكانيات الإنتاجية طويلة الأمد للأرض » (ريكاردو). انظر:

Cf. Emmanuel Le Roy Ladurie, *Les paysans de Languedoc*, Paris, Champs Flammarion, 1969, p. 130, note 1

9- Qāsimi, *Dictionnaire des métiers damascains, vol.* ii, Paris-La Haye, Mouton & Co, 1960, métier n° 207, p. 274-75 : "Dammān" ; *cf.* Jean-Paul Pascual, « The Janissaries and the Damascus countryside at the Beginning of the Seventeenth Century According to the Archive of the City's Military Tribunal » dans Tarif Khalidi éd., *Land Tenure and Social Transformation in the Middle East*, Beyrouth, A.U.B., 1984, p. 357-69, ici p. 363.

10. A. Latron, *La vie rurale en Syrie et au Liban*, Étude d'économie sociale, Beyrouth, 1936, p. 79.

11. A. Latron, *op. cit., p.* 85,

ويضيف : إن الشراكة تقوى حين يحصل العامل على قسم من الغلال، بالرغم من انه لا يقدم إلا عمله، ولا يسهم في رأس المال المستثمر في العمل؛ على أنه يسهم أحياناً في ربع تكاليف الاستغلال. وفي موسم الحصاد، وحين يتعلق الأمر بزراعة سنوية، يجرى طرح تكاليف البذار، ويحصل الفلاح على ربع المحاصيل.»

Cf. Jean Hannoyer « Le monde rural avant les réformes » dans : *La Syrie d'aujourd'hui*, édité par André Raymond, Paris, C.N.R.S., 1989, p. 286 : *« muraba'a (ou* association du 1/4):

لا يقدم الفلاح إلا عمله وعمل أسرته؛ ويقدم المالك الأرض، والقطيع، والبذار، ويدفع الضريبة. ويعود إلى الأول ربع المحصول.»

١٢– هناك حالات أخرى تظهر، خلافاً لذلك، ان الأغوات يمكن أن يكونوا «دائنين متخصصين» من نوع ما، وهناك – على سبيل المثال– حالة محمود آغا الجاويش الذي أعطى قروضاً لحوالي عشرين شخصاً فيهم عدة مسيحيين ويهود: TRD ٣٦٥/٢٧/٤٣/١٠ ذو القعدة ١٢٥٣هـ (٥ شباط–فبراير ١٨٣٨).

١٣– نصادف المصطلحات نفسها في سجلات من القرن السابع عشر، انظر:

Pascual, *loc. cit.*, p. 263.

١٤– انظر الفصل الخامس: الوقف بصفته شكلاً من الملكية الخاصة.

15- J. P. Thieck, *loc. cit.*, p. 129.

١٦– هنا بالتأكيد– تكمن الفروق الرئيسية بين الأشكال المختلفة لنظام الالتزام في المجتمعات الآسيوية «والإقطاع» الأوروبي. ففي هذا الأخير، كان أسياد الأرض يتمتعون بالملكية الكاملة لإقطاعاتهم، وهذا ما كان يسمح لهم بتقوية مكانتهم السياسية تجاه الدولة.

17- A. Latron, *op. cit.*, p. 81 (note).

١٨– «يُقرض المسلمون دون فائدة؛ ولكنهم، في سبيل الحصول على ربح من رساميلهم، يصرّحون بمبلغ أعلى مما أقرضوا؛ وبتعبير آخر، إما أن يزيدوا في أسعار المنتجات التي يبيعونها إلى المستدينين، أو ينقصوا من أسعار المنتجات التي يشترونها منهم.»

A. Latron, *op. cit.*, p. 93.

19- TRD 25/12/19/1 *dū-l-qa'dah* 1217 (23 février 1803)

20- TRD 251/16/27/10 *ḏū-l-ḥiǧǧa* 1217 (10 avril 1803).

21- TRD 251/25/38/17 *ḏū-l-ḥiǧǧa* 1217 (10 avril 1803) ; Voir aussi, TRD 248/154/344/8 *šawwāl* 1216 (11 février 1802).

٢٢– يتعلق الأمر هنا، بالتأكيد، برفائيل شحادة فارحي (ت ١٨٤٥، دمشق) الذي ظل خلال فترة طويلة صرّاف الخزانة بدمشق، وتعاون فيما بعد مع الحكومة المصرية. اما شقيقه حاييم فارحي، فكان مكلفاً بمالية أحمد باشا الجزار (انظر: مذكرات تاريخية عن حملة ابراهيم باشا على سورية، طبعة جديدة، أحمد غسان سبانو، دمشق، د.ت.، ص ١٤٨ من الملحق١). ويمكن الاطلاع على شجرة نسب عائلة فارحي الدمشقية في:

Thomas Philipp, « The Farhi Family and the Changing Position of the Jews in Syria, 1750-1860 », *Middle Eastern Studies*, 1984, n° 20, p. 39.

٢٣– حول ملاحقة اليهود في دمشق عام ١٨٤٠، انظر: مذكرات تاريخية، مصدر سابق، ص ١١٣–١٢١. ومؤلف المذكرات مجهول الاسم، وكان على ما يبدو مسيحياً دمشقياً (انظر الفصل الثامن)، وكان أحد كتّاب حاكم دمشق شريف باشا، الذين ساهموا في التحقيق في قضية «القتل الطائفي» للأب توماس وخادمه (ص ١١٩). وهناك مراجع أخرى حول الموضوع.

24- AE, CCC, Damas, 1, dépêche du comte de Ratti-Menton, le 4 mars 1842.

25- MWD 271/331/7 *ǧumādā* 1 1261 (14 mai 1845).

26- MWD 271/331/7 *ǧumādā* 1 1261 (3 juin 1845).

27- Alexander Schölch, « European Penetration and the Economic Development of Palestine, 1856-1882 », in Roger Owen éd., Studies in the Economic and Social History of Palestine in the Nineteenth and Twentieth Centuries, Londres, Macmillan, 1982, p. 14.

28- TRD 251/13/21/81 *ḏū l-qa'dah* 1217 (31 mars 1803).

29- TRD 251/21/34/7 *ḏū l-ḥiǧǧa* 1217 (31 mars 1803).

٣٠– حق الملكية هذا للأشجار أو الأبنية القائمة على أرض تابعة للدولة، يشبه «حق السطح» في القانون الروماني المبني على مفهوم يقول: إن البناية أو اي مؤسسة أخرى تقوم على عقار، تتبع شخصاً ما دون الأرض»

George young, *Corps de droit ottoman*, vol. VI, Oxford, 1906, p. 68, n° 50.

3 1- TRD 271/24/40/12 *ḏū l-qa'dah* 1225 (9 décembre 1810).

32- TRD 248/90/178/10 *ǧumādā* II 1216 (18 octobre 1801).

33- TRD 251/59/100/3 *ṣafar* 1218 (25 mai 1803).

34- G. Young, *Corps de droit ottoman*, vol. 1, Oxford, 1905, p. 3 1.

35- MWD 238/298/13 *ǧumādā* I 1261 (20 mai 1845) sur le problèmes de l'iltizam, au début de la période des réformes, voir Abdul-Karim Rafeq « Land Tenure Problems and their Social Impact in Syria around the Middle of the Nineteenth Century », In *Land Tenure and Social Transformation in the Middle East, op. cit.*, p. 371-96.

٣٦- للمزرعة في القرن التاسع عشر معنى يعادل الكلمة التركية جفتلك، أي مساحة زراعية واسعة.

٣٧- تصادف الظاهرة نفسها في الريف المحيط بحلب في سنوات ١٨٤٠، انظر:
William Polk éd., « Document : Rural Syria in 1845 » *Middle East Journal*, 1962, n° 16, p. 508-14 (rapport du consul anglais Werry).

٣٨- فيما يتعلق بوصف الحياة اليومية والطقوس في جبل القلمون، في القرن التاسع عشر، انظر: يوسف موسى خنسه، طرائف الأمس غرائب اليوم، أو صور من حياة النبك وجبل القلمون في واسط القرن التاسع عشر، حريصا، لبنان، ١٩٣٦.

39- Cf. Gabriel Baer, « Landlord, Peasant and the Gouvernment in the Arab Provinces of the ottoman Empire in the 19th an Early 20th century », in *Economie et Sociétés, op. cit.*, p. 261-274.

٤٠- تمنع المادة ١٣ من القوانين حول التزام العُشر الصادرة في ٢٣ حزيران-يونيو ١٨٨٩، هذه المادة تمنع أعضاء المجالس الإدارية من أخذ الاعشار بشكل نهائي، ومن كفالة الملتزمين».
G. Young, vol. V, *op. cit.*, V, 1906, p. 312.

٤١- فيليب خوري، مرجع سابق، يقدم أطروحة تخالف تلك التي عرضناها هنا. ويقول فيما يتعلق بالفترة من ١٨٤١-١٨٦٠: «إن عودة السلطة العثمانية رافقتها سلسلة من الإصلاحات الرامية إلى المركزية، والتي لم تستقبل، في معظمها، بحرارة من أعيان دمشق. ومقاومة هؤلاء عجّلت في أزمة ١٨٦٠ ص١٠.

42- MWD 161/198/20 *ṣafar* 1261 (28 février 1845).

43- J.-P. Thieck, *loc. cit.*, p. 129.

44- Cf. Bruce McGowan, *Economic Life in Ottoman Europe. Taxation, Trade and the Struggle for Land, 1600-1800,* Cambridge, University Press, 1981, p. 68.

45- MWD 3/9/11 *šawwāl* 1260 (24 octobre 1844); 7/16/12 *šawwāl* 1260 (25 octobre 1844) ; 7/17/ même date ; 8/19/21 *šawwāl* 1260 (3 novembre 1844) ; 440/28 *šawwāl* 1261 (30 octobre 1845).

46- MWD 35/58/11 *ḏū l-qa'dah* 1260 (22 novembre 1844)

47- MWD 17/32/29 *šawwāl* 1260 (11 novembre 1844) ; 33/54/10 *ḏū l-qa'dah* 1260 (21 novembre 1844) ; 136/178/3 *ṣafar* 1261 (11 février 1845) ; 187/238/1 *rabī'* II 1261 (9 avril 1845) ; 234/294/11 *ǧumādā* I .1261 (18 mai 1845) ;

وأيضاً ، عبد القادر المغربي، «يهود الشام منذ مائة عام»، مجلة المجمع العلمي العربي بدمشق، ١٩٢٩، العدد ٩، ص ٦٤٥-٤٦، يلاحظ أن السوباشيين في معظم القرى هم من اليهود، باستثناء عدد من القرى كانت إما ملكاً خاصاً أو وقفاً، يموّلها أعيان. انظر:
Rafeq (1984), *loc. cit.*, p. 373-374.

48- MWD 33/54/10 *ḏū l-qa'dah* 1260 (21 novembre 1844).

49- Pp, 1875, LXXV, 403, Report by Vice-Consul Kirby Green on the Sources Of Revenue of the Vilayet of Syria and the manner of their Administration, for the Year 1874.

50- MWD 24/54/4 *dū l-qa'dah* 1260 (15 novembre 1844); 163/199/20 *ṣafar* 1261 (28 février 1845) ; 353-4/1 *ša'bān* 1261 (5 août 1845) ; 360/3 *ša'bān* 1261 (7 août 1845) 379/20 *ša'bān* 1261 (24 août 1845) ; 439/28 *šawwāl* 1261 (30 octobre 1845).

51. Voir, par exemple, TRD 248/154/344/8 *šawwāl* 1216 (Il février 1802).

يظهر فيه أن سكاناً وشدّادين من قرية الحمورية استدانوا ٥٧٠٠ قرشاً من صرّافين يهوديين.

52. Sur la signification et la mise en application du Code des terres de 1858, voir les remarques pertinentes de : Peter Sluglett et Marion Farouk Sluglett, « The Application of the 1858 Land Code in Greater Syria, Some Priliminary observations », dans : Land Tenure and Social Transforamtion in the Middle East, *op. cit.*, 409-21.

53. Cf. Ramez George Tomeh, *Landowership and Political Power in Damascus :* 1858-1958, AUB, MA Thesis, 1977 ; Philip Khoury, *op. cit.*, p. 26 sqq. ; sur l'histoire de la propriété foncière ottomane, voir J. Diran Loussararian, L'histoire et la théorie de la *propriété foncière dans le droit public ottoman*, Paris, 1912.

54. Ilkay Sunar, « Anthropologie politique et économique : l'Empire Ottoman et sa transfornation », *Annales E.S.C.,* 1980, n° 3-4, p. 568.

55. G. Young, *op. cit., vol.* VI, 1906, p. 45.

56. *Ibid., p.* 46.

57. MWD 7/18/12 *šawwāl* 1260 (25 octobre 1844).

58. Sur Aḥmad Aġā al-Yūsuf, voir Khoury, *op. cit.*, p. 39-40 ; L. Schatkowsky Schilcher, « The Hauran Conflicts of the 1860s : A Chapter in the Rural History of Modem Syria », *IJMES*, 13 (1981), p. 159-179.

59. G. Young, *op. cit.*, vol. VI, 1906, p. 48-49.

60. *Ibid.*, p. 48-49, n° 12.

61- *Ibid.*, p. 55-56.

62- *Ibid.*, p. 92.

ملاحظة يونغ: « هذه التوجيهات التي لا تحمل اي تاريخ، نشرت بعد صدور النظام الإداري الجديد للقانون حول الولايات عام ١٨٦٧. والغرض منها تنظيم خدمة الدفترخانة بحسب النظام الإداري الحالي، وتحديد صلاحيات ووظائف الموظفين الجدد في قسم المساحة الذين جرى تكليفهم بالإشراف على كل ما يتعلق بملكية الأراضي الأميرية. (ص ٩١، رقم ١).

63. Karl Marx, *Le Capital* III, Paris, éd. Sociales, 1976, p. 717.

64- AE, CCC, Damas, 4, dépêche de Hecquard, le 23 juillet 1863, f. 159-160.

65- Cf. Schatkowsky Schiller, « The Hauran Conflicts », loc. cit.

66- Fo 195/94, dépêche de Perry, le 19 janvier 1838.

67- AE, CP, Damas, 3, dépêche de Edmod de Barrère, le 26 juillet 1853, f. 96.

68- *Ibid.* f. 91.

69- G. Young, *op. cit.*, vol. VI, 1906, p. 119-23.

70- PP. 1880, LCCIV, p. 235, Report by Vice Consul Jago on the trade and Commerce of Damascus for the year 1879.

71- AE, CCC, Damas, 4, dépêche de Hecquard, le 26 octobre 1893, « Relevé des Impôts payés par le Pachalik de Damas en 1862 », f. 184-191.

72- *Ibid.*, f. 185.

73- PP. 1881. XC, p. 659, Report by Vice-Consul Jago on the Trade and Commerce of Damascus for the year 1880.

74- *Ibid.*

75- *Ibid.*

إن أرقام جاكو هي أرقام ١٢٩٨ «سورية سالنامه»، ص ٢٤٢ . وحول دُخول ولاية سورية أثناء النصف الثاني من القرن التاسع عشر، انظر:

عبد العزيز محمد عوض، الإدارة العثمانية في ولاية سورية، القاهرة، ١٩٦٩، ص ٢١٢–٢٢١.

٧٦– تعود أول محكمة تجارية في دمشق إلى العام ١٨٥٠، حيث جرى تشكيلها من ١٤ عضواً نصفهم من التجار الأجانب، يضاف إليهم أربعة من المسلمين، واثنين من المسيحيين، ويهودي واحد. ولم يجر حفظ وثائق هذه المحكمة. وما يتوافر حالياً هو وثائق محكمة التجارة للفترة بين ١٣٠١هـ/١٨٨٣–١٣٤٧–١٩٢٨م، وهي الفترة التي تم فيها تبني القانون التجاري العثماني الجديد.

وحول محكمة ١٨٥٠، انظر:

Abdul-Karim Rafeq, « The impact of Europe on a Traditional Economy : The Case of Damascus, 1840-1870 », dans : Économie et sociétés dans l'Empire Ottoman, *op. cit.*, p. 426.

77. TCD 2/197/14 *ša'bān* 1302 (28 tnai 1885).

78. G. Young, *op. cit.*, vol. VII, 1906, p. 70.

٧٩– يجري ذكر تاريخ الاستحقاق في الوثائق تحت ثلاثة أسماء، وهي متماثلة في الحقيقة: تاريخ الاستحقاق، وتاريخ الاستدعاء، وتاريخ الاحتجاج. ويعد قانون التجارة هذا الأخير على أنه اليوم التالي ليوم الاستحقاق (الفقرة ١٩٩).

80. TCD 2/161/11 *Rağab* 1302 (25 avril 1885) ; 5/298/24 *ḏū l-qa'dah* 1303 (24 août 1886) ; 5/297/26 *ḏū l-qa'dah* 1303 (26 août 1886) ; 5/302/7 *ḏū l-ḥiğğa* 1303 (6 septembre 1886).

81. TCD 5/293/23 *ḏū l-qa'dah* 1303 (23 août 1886); 2/195/12 *ša'bān* 1302 (26 mai 18 85) ; 2/164/15 *Rağab* 1302 (29 avril 1885).

82. TCD 5/304/17 *ḏū l-ḥiğğa* 1303 (16 septembre 1886) , 5/303/17 *ḏū l-ḥiğğa* 1303 (16 septembre 1886).

83. TCD 5/291/22 *ḏū l-qa'dah* 1303 (22 août 1886).

84. TCD 2/173/27 *Rağab* 1302 (11 mai 1885)

وهي حالة علي وعثمان مردم بك.

٨٥- الحالة هنا حالة خاصة جداً تبين الصعوبات المالية لأسرة من العلماء، وهي أسرة الأمير الهاشمي الجزائري، ابن عبد القادر الجزائري. وقد أمر البلاط عام ١٨٨٥ بالحجز على ١٦ قيراطاً من أرض القصر الذي كان يملكه في قرية دمر، لأنه لم يستطع دفع مبلغ ٣٦٥ فرنكاً فرنسياً كان يدين به لناظم يوسف سعدايا.

TCD 2/204/19 *ša'bān* 1302 (2 juin 1885).

٨٦- حول النص النهائي لعام ١٨٨٩ والذي يتعلق بإسناد وإلزام الأعشار، انظر:
G. Young, *op. cit.*, vol. V, 1906, p. 302-41.

هوامش الفصل الخامس

1- Louis Massignon, « Documents sur plusieurs Waqfs musulmans, principalement sur le waqf Tamimi à Hébron et sur les waqf Hemcénien Abu Maydan à Jérusalem », *REI*, 1953, p. 39-42.

٢– كتاب وقف أسعد باشا العظم، حاكم دمشق، ١١٥٦–١١٧٠هـ تحقيق صلاح الدين المنجد، بيروت، ١٩٨٠.

٣– انظر على سبيل المثال، مناقشات ابن عابدين حول هذا الموضوع، مجموعة رسائل ابن عابدين، ط٢، بيروت، د.ت.، المجلد ٢، ص ١٧ وما يليها.

٤– حول الوقف الأهلي أو الذري في ألقرن الثامن عشر، انظر:

- Abdul-Karim Rafiq, « Economic Relations between Damascus and the Dependent Countryside, 1743-1771 », dans A.L. Udovitch éd., *The Islamic Middle East, 700-1900*, Princeton, the Darwin Press, 1981, p. 653-685, p. 656.

٥– حول أصول الوقف انظر:

- Joseph Schacht, An Introduction to Islamic Law, Oxford : Charendon Press, 1964, p. 19 ; Heffening, « Waqf », E.I.[1], IV, 1934, p. 1096-1103 ;

– محمد كرد علي، خطط الشام، ج ٥، بيروت، ١٩٧١، ص ٨٩–١٢٢؛

– الحصني، كتاب منتخبات التواريخ لدمشق، ج٣، ط٢، بيروت، ١٩٧١، ص ٩٧٩–١٠١٤.

٦– كان هذا حال الأقليات اليهودية والنصرانية في دمشق، انظر على سبيل المثال، حول وقف الكنيس اليهودي في قرية جوبر:

محرم ١٢١٨هـ (٢ أيار–مايو ١٨٠٣ TRD 251/50/85/10)

ومن جهة أخرى، لم يكن من الضروري أن يكون مؤسس الوقف والمنتفع به من نفس الدين» (البند ٦٠ من القوانين المتعلقة بالأملاك الموقوفة)،

G. Young, *op. cit.*, vol. VI, 1906, p. 113, n° 4.

7- Cf. G. Busson de Janssens, « Les Waqfs dans l'Islam Contemporain », *REI*, 1951, p. 5-72.

٨– حول أوقاف الولايات السورية خلال القرن السادس عشر، انظر:

- Wolf-Dieter Hütteroth et Kamal Abdulfattah, *Historical Geography of Palestine, Transjordan and Southern Syria in the Late 16th century*, Erlangen, 1977, p. 100-101.

9- *Ibid.*, p. 100.

10- MWD 28/48/6 *dū l-qa'dah* 1260 (17 novmbre 1844)

١١– المد مكيال للمواد الجافة، وهو على شكل اسطوانة قطرها ٠,٣١٠م وارتفاعها ٠,٢٠٠م. وحجم اسطوانة كهذه يساوي ١٥دسم٣ وسعتها ١٥ل. «ولكن جرت العادة في

دمشق، حين يكال المد، الا يمسح على الحافة، بل يملأ حتى يطفح، وبذلك تبلغ سعته ١٨ ل، وهو المتعارف عليه في تجارة دمشق...»

- A.E. CCC, Damas, 3, dépêche de Ségur-Dupeyron, le 30 septembre 1849, f. 37.

12- MWD 84/120/25 *ḏū l-ḥiǧǧa* 1260 (5 janvier 1845).

١٣- مقياس سعة للمواد الجافة، يعادل ٧٢ مداً، أي ١٨x٧٢ ل. انظر:

- ابراهيم العورة، تاريخ ولاية سليمان باشا العادل، صيدا، ١٩٣٦، ص ١٥٣.

14- MWD 119/161/22 *muḥarram* 1261 (31 janvier 1845).

15- MWD 281/345/16 *ǧumādā* 1 1261 (23 mai 1845)

16- Khoury, *op. cit.*, p. 41 ; L. Schtkowski Schilcher, *Families in Politics*, *op. cit.*, p. 211-215.

١٧- وثائق ومستندات تتعلق بوقفية الوزير لالا مصطفى باشا وزوجته فاطمة خاتون رحمهما الله، دمشق، ١٩٣١.

١٨- حسان حلاق، أوقاف المسلمين في بيروت في العهد العثماني، بيروت، ١٩٨٥، ص ١٨٩.

19- TRD 266/16/20/7 *ǧumādā* II 1224 (20 juillet 1809).

20- Voir aussi TRD 251/53/90/11 *muḥarram* 1218 (3mai 1803) ; 266/35/43/2 *Raǧab* 1224 (13 août 1809).

٢١- « تقدر الخسائر التي لحقت بالدولة من جراء هذه المؤسسة ذات التأثير الكبير في اقتصاد الدولة، بالملايين. وهي تشكل احد الأسباب الرئيسة لوضع اقتصادها المزعزع.»

- Morawitz, *Finances de la Turquie*, p. 111, cité par G. Young, *op. cit.*, vol. VI, 1906, p. 113, n° 3.

22- G. Young, *op. cit.* vol. 1906, p. 113.

23- *Ibid.*

24- *Ibid.*, p. 118.

25- MWD, séance du 28 *ǧumādā* II 1261/ 5 juillet 1845, p. 296-299 pour le texte turc, et p. 300-308 pour le texte arabe avec les commentaires du *maǧlis.*

26- TRD 266/ 1/ 1/ 18 *ǧumādā* I 1224 (2 juillet 1809).

27- G. Young, *op. cit.* vol., 1906, p. 114, n° 7.

- وحلاق، مرجع سابق، ص ١٨٧.

28- G. Young, *op. cit.* vol., 1906, p. 114, n° 7.

29- *Ibid.*, p. 115.

30- *Ibid.*, p. 115, n 9.

31- TRD 266/ 8/ 10/ 19 *ǧumādā* I 1224 (3 juillet 1809).

٣٢ - حول ممارسة المرصاد في بيروت، في القرن التاسع عشر، انظر : حلاق، مرجع سابق، ص ١٨٨ .

33- TRD 266/ 13/ 16/ 5 *rabī'* II 1224 (20 mai 1809).

34- TRD 266/ 24/ 29/ 15 *ǧumādā* I 1224 (29 juin 1809) ; 266/ 26/ 30/ même date. 266/ 27/ 31/ même date.

35- TRD 251/ 46/ 78/ 16 muḥarram 1218 (8 mai 1803).

36- G. Young, *op. cit.*, vol. VI, 1906, p. 116.

٣٧ - هذا يفسر الواقع المتمثل في أن نسبة النساء اللواتي جئن لتقديم شكوى أمام المحكمة، أو تسجيل عملية بيع او شراء، بصورة مباشرة او عن طريق وكيل؛ هذه النسبة كانت مرتفعة بالرغم من أن النساء لا يعشن حياة عامة نشطة في هذا المجتمع. ويعود ذلك الى انهن ورثن جزءاً من الثروة العائلية... وهذا ما سمح لهن بفرض أنفسهن الى جانب الرجال في عالم الاعمال. وحول الحضور النشط للنساء في جلسات المحاكم الدينية في حلب في القرن الثامن عشر، انظر :

- Abraham Marcus, « Men, Women and Property : Dealers in Real Estate in 18 th century Aleppo », *JESHO*, 1983, n° 26, p. 137-163.

38- TRD 257/ 35/ 61/ 27 *rabī'* II 1221 (14 juillet 1806) ;

تصف هذه الوثيقة موقع تسعة حوانيت تخص وقف بشير آغا، وتقع في الحي اليهودي في سوق الحمام، وهي مجهزة بـ ١٨ نولاً لنسيج الالاجا.

39- TRD 271/ 4/ 7/ 6 *ramaḍān* 1225 (5 octobre 1810).

40- TRD 266/ 41/ 51/ 2 *Raǧab* 1224 (31 août 1809).

41- Gabriel Baer, « The Dismembrement of Awqāf in Early 19 th century Jerusalem », AAS, 1979, n° 13, p. 220-241.

42- *Ibid.*, p. 236 ;

انظر ايضاً :

- حصني، مرجع سابق خ ٩٨٢ - ٩٨٦ ؛ محمد كرد علي، مرجع سابق، ص ١٠٨ - ١١١ .

٤٣ - انظر ملاحظات جاك بيلك بشأن الأوقاف المغربية في القرن السابع عشر : « إن المكان ينظم الانتقال بين وضع اقتصادي، هو وضع البورجوازية، والمفهوم الأخلاقي للاسلام، والوظيفة المدينية. ويمكن قياس قيمته التراكمية من نوع ما، بتقاطع التراكم والخدمة لفائض القيمة والهبة، دون نسيان العالم الآخر ».

- *Ulémas, fondateurs, isnsurgés du Maghreb, XVII^e siècle*, Paris, Sinbad, 1982, p. 223.

44- TRD 248/ 91/ 179/ 14 *ṣafar* 1216 (26 juin 1801) ; 251/ 8/ 15/ 4 *ḏū l-ḥiǧǧa* 1217 (28 mars 1803).

45- Cf. Gabriel Baer, « Jerusalem's Families of Notables and the Waqf in the Early 19th Century », in David Kushner éd. *Palestine in the Late Ottoman Period*, Jérusalem-Leyde, 1986, p. 109-122.

٤٦ - محمد أمين بن عابدين، العقود الدرية في تنقيح الفتاوى الحامدية، جزءان، القاهرة، ١٢٧٨ هـ/ ١٨٦١ م.

٤٧ - المرجع نفسه، ج ١، ص ١٢٤ .

٤٨ - المرجع نفسه، ص ١٢٧ .

٤٩ - المرجع نفسه، ص ١٣٤ وما يليها.

٥٠ - المرجع نفسه، ص ١٣٥ .

٥١ - المرجع نفسه، ص ١٣٥ .

٥٢ - المرجع نفسه، ص ١٣٦ .

هوامش الفصل السادس

١ - المقالات الرئيسة التي نشرها لويس ماسينيون حول جماعات الحرف، أعيد نشرها في كتاب : Opera Minora I, Paris - Beyrouth, 1963

ويلاحظ بشكل خاص ان المقالات التي أفذنا منها في تحرير هذا الفصل هي : « جماعات الحرف في المدينة الاسلامية » ١٩٢٠؛ و« الفتوة » أو « حلف الشرف الحرفي بين العمال المسلمين في العصر الوسيط» ١٩٥٢؛ و« بنية العمل في دمشق عام ١٩٢٧ » ١٩٥٣ .

٢ - قاموس الصناعات الشامية، جزءان، باريس - لاهاي، ١٩٦٠ . كتب الجزء الأول محمد سعيد القاسمي، والثاني ابنه جمال الدين القاسمي وصهر هذا الأخير، خليل العظم.

٣ - القاسمي، قاموس الصناعات ... ج ١، ص ٣ - ٣١؛ ابن خلدون، المقدمة، القاهرة، د. ت، الفصل الخامس : « في المعاش... »، ص ٣٨٠ - ٤٣٩ ، الترجمة الفرنسية لـ ڤانسان مونتيل :

Discours sur l'Histoire universelle, 3 vol. Beyrouth, 1967-1968, vol. II, chap. V : « Comment gagner sa vie », p. 783-871.

٤ - المقدمة، الفصل الخامس ص ٣٨٠؛

- Discours, p. 783.

٥ - المرجع نفسه، ص ٣٨١؛

- *Ibid.*, p. 784 (traduction modifiée).

٦ - المرجع نفسه، ص ٣٨٣؛

- *Ibid.*, p. 788.

7- Discours, p. 789.

8- Cf. Aziz al-Azmeh, *Ibn Khaldoun : An Essay in Reinterpretation*, London, Frank Cass, 1982.

يبين هذا المؤلف أن مفهوم العصبية، ليس مفهوماً « سوسيولوجياً »، يفسر تضامن الفئات الاجتماعية، بل إنه يفيد بالأحرى في المحافظة على السلطة السياسية وديمومتها.

9- *Discours*, p. 789-790.

10- Cf. Ernest Gellner, *Muslim Society*, Cambridge University Press, 1981, chap. II « Cohesion and Identity : The Maghreb from Ibn Khaldoun to Emile Durkheim », p. 86-98.

11- André Leroi-Gourhan, *l'Homme et la matière*, Paris, Asbin Michel, 1943 et 1971, p. 42.

١٢ - انظر على سبيل المثال، القرض بقيمة ١٠٠٠ قرش الذي أعطاه الشيخ ديب الحمامي لجماعة من طائفة الوزّانة :

TRD 250/ 280/ 479/ 1 *šawwāl* 1217 (25 janvier 1803)

١٣ - بالإضافة إلى اعمال لويس ماسينيون التي أشرنا اليها فيما سبق، وتتمثل اطروحتها في «روح الجماعات» التي عارضها :

Kenneth L. Brown, *People of Sale : Tradition and change in a Morocan city*, 1830-1930, Manchester Univ. Press, 1976, p. 135-136;

تلاحظ الاعمال التالية بشكل خاص :

- Bernard Lewis, « The Islamic Guilds », Economic History Review, 1937, n° 8, p. 20-37 ; Gabriel Baer, Egyptian Guilds in Modern Times, Jérusalem, 1964 ; id. « The Administrative, Economic and Social Functions of Turkish Guilds », IJMES, 1970, n° 1, p. 28-50 ; Haim Gerber, « Guilds in Seventeenth Century Anatolian Bursa » AAS, 1976, n° 11, p. 59-86 ; Dominique Chevallier, *Villes et travail en Syrie du XIX^e^ au XX^e^ siècle*, Paris, 1982 ; Robert Mantran, *Istanbul dans la seconde moitié du XVII^e^ siècle*, Paris, Maisonneuve, 1962, chap. IV : « Les éléments locaux de la vie économique : les corporations ».

١٤ - الشهادة الوحيدة التي تعود الى سنوات ١٨٨٠ حول التنظيم الداخلي لجماعات الحرف في دمشق هي شهادة الياس قدسي، «نبذة تاريخية في الحرف الدمشقية»، اعمال المؤتمر السادس للمستشرقين، ليبد، ١٨٨٥ ؛ ترجمها الى الانجليزية يوسف إيبش :

« Elias Qudsi's Sketch of the Guilds of Damascus in the Nineteenth cintury », *Middle East Economic Papers*, 1967, P. 41-62.

١٥ - القدسي، نبذة، ص ١١ .

١٦ - المرجع نفسه، ص ١١-١٢ .

١٧ - يبقى أن نعرف لماذا غابت الشكاوى ذات العلاقة بجماعات الحرف كلياً عن سجلات المحاكم الدينية، منذ القرن التاسع عشر، بالرغم من أنها كانت عديدة في القرن الثامن عشر ؛ كما يتبين من مقال عبد الكريم رافق :

« The Law-Court Registers of Damascus with Special Reference to Craft-Corporations During the First Half of the Eighteenth Century » dans Jacques Berque et Dominique Chevallier éd., *Les Arabes par leurs archives (XVI^e^-XX^e^ siècles)*, Paris, CNRS, 1976, p. 141-59.

18- Qoudsi, loc. cit., p. 16.

19- *Ibid.*, p. 18 sqq. ; cf. Louis Massignon, « Shadd », *E.I.*[1], IV, p. 254-255.

20- Jean-ClaudeVadet, « *La Futuwwa*, morale professionnelle ou morale mystique », *REI*, 1978, n° 46, p. 62.

21- Pierre Bourdieu, « Les rites comme actes d'institution », *Actes de la recherche en sciences sociales*, 1982, n° 43, p. 58-63.

22- Fabrizio Sabelli, « Le rite d'institution, résistance et domination », Actes de la recherche en sciences sociales, 1982, n° 43, p. 64-69.

23- Qoudsī, *loc. cit.*, p. 20 sqq.

٢٤ - هذا هو تعبير فابريزيو سابيللي (مرجع سابق)، بشأن الطقوس الجنائزية لدى الـ« داجاري». ويضيف إليه : «إن خطاباً سياسياً ركيكاً لا يكرّس شيئاً، وربما كان يقوم بالإبلاغ على صعيد التصورات. وكل شيء يتم كما لو أن الجماعة تقبل هذه الممارسات لتكريس النفس وتسمح بها بسبب طبيعتها الاحتفالية وشكلها الشاعري. وأضيف أيضاً، وعلى الأخص، لأنها تمثل الشرط الأساسي لِنجوع أعمال التكريس.»

25- MWD 283/ 347/ 16 *ǧumādā* I 1261 (23 mai 1845)

26- MWD 94/ 129/ 1 *muḥarram* 1261 (10 janvier 1845)

27- Red house, *A Turkish and Engrish Lexicon*, constantinople, 1890, p. 2013.

28- Qasimi, Dictionnaire, I, p. 39-40, n° 8 : « alāǧātī ».

29- *Ibid.*, p. 144, n° 103 : « daqqāq ».

30- MWD 98/ 134/ 5 *muḥarram* 1261 (14 janvier 1845).

31- Abdul-Karim Rafeq, « The Impact of Europe on a Traditional Economy : the case of Damascus, 1840-1870 », dans *Economie et Sociétés dans l'Empire ottoman, op. cit.*, p. 425-426.

32- MWD 121/ 163/ 22 *muḥarram* 1261 (31 janvier 1845).

33- MWD 177/ 219/ 18 *rabī'* I 1261 (27 mars 1845).

34- MWD 244/ 304/ 18 *ǧumāda* I 1261 (25 mai 1845).

٣٥ - ملتزم جمرك حرير بيروت.

٣٦ - الملتزم السابق للقدس.

٣٧ - تدفع على ٩ دفعات في نهاية الشهر.

٣٨ - وتضم البضائع الآتية من القدس ونابلس وجدّة.

٣٩ - لا توجد تفاصيل بشأن مبالغ الأقلام من ١٣ - ١٦، في عام ١٢٦١ هـ/ ١٨٤٥ م، كما هو الحال في العام السابق.

40- AE, CCC, Damas, 2, dépêche de Beaudin, le 22 avril, 1847.

٤١ - هذا الشخص هو بالتأكيد عبد القادر آغا خطاب (انظر جدول ١)، الذي توفي في ١٢٦٥ هـ/ ١٨٤٩ م وعليه ديون كبيرة للميري.

٤٢ - انظر، بدر الدين السباعي، أضواء على قاموس الصناعات الشامية، دمشق، ١٩٧٧ ص ٧٨ - ٧٩.

43- Qasimi, *Dictionnaire*, II, p. 382, n° 306 ; Chevallier, *Villes et travail en Syrie du XIX*ᵉ *au XX*ᵉ *siècle*, Paris, 1982, p. 123-127.

44- Qasimi, *Dictionnaire*, II, p. 382, n° 248.

٤٥ - « الفضيلة الأنثوية الخالصة وهي الحياء، الخفر، التحفظ، الاتزان، توجه كل الجسد الأنثوي نحو الأسفل والأرض والمنزل؛ بينما يتأكد التفوق الذكوري في الحركة نحو الأعلى والخارج والرجال الآخرين»، انظر :

- Pierre Bourdieu, *Le sens pratique*, Paris, Ed. de Minuit, 1979, p. 119.

٤٦ - يشير تقرير أعده قنصل بريطانيا في بغداد، عام ١٩١٠، الى أنه من بين اليهود العراقيين في هذه المدينة لا يشكل التجار والصرافون إلا ٥ ٪ من الطائفة اليهودية. أما التجار المتوسطون والموظفون العاديون فهم يشكلون ٣٠٪ ويشكل الفقراء ٦٠٪، والمتسولون المحترفون ٥٪. انظر :

- Hanna Batatu, T*he Old Social Classes and the Revolutionary Movements of Iraq*, Princeton University Press, 1978, p. 257.

٤٧ - انظر السباعي، مصدر سابق، ص ٦١ - ٦٥.

٤٨ - يوجد تصنيف مماثل للقرن السادس عشر، انظر : «كتاب الحساب»، تحقيق حبيب الزيات في الخزانة الشرقية، ج ٢، بيروت، ١٩٣٧، ص ١٢٦ - ١٣٢.

49- Cf. Jacques Le Goff, « Métiers licites et métiers illicites dans l'occident médiéval », dans : *Pour un autre Moyen Âge*, Paris, Gallimard, 1977, p. 91-107.

50- Orhan Kurmus, « The 1838 Treaty of commerce Re-examined », in *Economie et Sociétés dans l'Empire Ottoman, op. cit.*, p. 411-7.

51- Les références renvoient aux deux volumes du : *Dictionnaire* des Qasimi, ainsi qu'au numéro du métier.

52- Orhan Kurmus, « Some Aspects of Handicraft and Industrial Production in Ottoman Anatolia, 1800-1915 », *AAS*, 1981, n° 15, p. 85-101 ; cet article est basé sur les rapports consulaires du FO, et les PP.

53- *Ibid.*, p. 93-94.

54- John Bowring, *Report on the Commercial Statistics of syria*, Londres, 1840, p. 20.

55- AE, CCC, Damas, 3, « Renseignements sur la fabrication des tissus à Damas », rapport de Ségur - Dupeyron, le 20 janvier 1850, f. 60-66.

٥٦ - نعمان قساطلي، الروضة الغناء في دمشق الفيحاء، ١٨٧٩، ص ١٢٣.

57- PP. 1899, C111, p. 239, Report on the Trade of Damascus for the year 1898 by Mr. Consul Richards.

58- AE, CCC, Damas, 3, « Renseignements sur la fabrication des tissus à Damas », Rapport de Ségur - Dupeyron, le 20 janvier 1850, f. 60-66.

٥٩ - كانت قيمة التحويل عام ١٨٤٩، ٢٤ر٠ فرنك للقرش.

60- *Ibid.*, f. 61.

٦١ - حول القياسات المتعددة للذراع (المسمى pick في المراسلات القنصلية) انظر :

- A. Barthélémy, *Dictionnaire Arabe-Français. Dialecte de Syrie : Alep, Damas, Liban, Jérusalem*, Paris, Paul Geuthner, 1935-1954, p. 459 :

« مقياس للأطوال، يوجد منه نوعان : الذراع الاسطنبولي، وهو مقياس لبائعي الاقمشة، طوله بين ٦٨ و٦٩ سم، مقسم الى ٢٤ شهية. وتوجد أيضاً مسطرة حديدية مقسمة بنفس الطريقة، ولها نفس الطول... »

على إني استخدمت في تحويلي الذراع الى متر، معادلة سيجور دو بيرون : « الذراع يساوي ٧٠١ر٠ م » . انظر :

- AE, CCC, Damas, 3, dépêche du 30 septembre 1849, f. 37; cf. Chevallier, *op. cit.*, p. 128, n° 1.

62- AE, CCC, Damas, 3, dépêche de Ségur - Dupeyron, le 30 septembre 1849, f. 37 ; sur le poids de l'okka (=1282,944 kg) dans le système ottoman, voir Nancy S. Pyle, « Ottoman okka weights » Belleten, 1977, n° 41, p. 115-123 ; Barthélémy, *op. cit.*, p. 905 :

يلاحظ هذا المؤلف الأخير، أن وزن الأقة يختلف بين بيروت وحلب والقدس

Cf. Dominique Chevallier, *La société du Mont Liban à l'époque de la révolution industrielle en Europe*, Paris, Paul Geuthner, 1971, p. 222.

63- Qasimi, *Dictionnaire*, vol. II, p. 382 ; Chevallier, *Villes et travail*, *op. cit.*, p. 125.

٦٤ - حول عمارة الخانات ووظيفتها التجارية خلال القرن التاسع عشر، انظر :

Chevallier, *Villes et travail*, *op. cit.*, p. 14-20.

65- AE, CCC, Damas, 4, dépêche de Max Outrey, le 10 septembre 1859, f. 54.

66- AE, CCC, Damas, 4, dépêche de Max Outrey, le 10 janvier 1860, f. 61.

67- AE, CCC, Damas, 4, dépêche de Hecquard, le 5 mars 1863 : « Rapport sur les diverses industries de Damas », f. 110.

هوامش الفصل السابع

1- Cf. Sraffa, *Production of Commodities by Means of Commodities*, Cambridge university Press, 1972, p. 6-7 ; Immanuel Wallerstein, « The Ottoman Empire and the Capitalist World-Economy : Some Questions for Research », *Review*, 1979, n° 3, p. 390-391.

2- Fernand Braudel, *Civilisation matérielle, économie et capitalisme, XV^{e} - XVIII^{e} siècle*, t. III : *Le temps du Monde*, Paris : Armand Colin, 1979, p. 60-61.

3- Abdul Karim Rafeq, « The Impact of Europ on a Traditional Economy », *loc. cit.*, p/ 419-420.

4- *Ibid.*, p. 420, cité par Rafeq.

5- Roger Own, *The Middle East in the World Economy, 1800-1914*, Londres et New York : Methuen, 1981, p. 53-54.

6- *Ibid.*, p. 97.

7- John Bowring, *Report on the Commercial Statistics of Syria*, Londres, 1840, p. 94.

8- *Ibid.*

9- PP., 188, LXXIV, 235, Report by Vice - Consul Jago on the Trade and Commerce of Damascus for the year 1879, p. 236-237.

10- PP. 1893-1894, XCVII, 177, Report on the Trade of Damascus for the year 1891 by Mr. Eyres, p. 181.

11- TCD 5/305/16 *ḏū l-ḥiǧǧa* 1303 (15 septembre 1886).

12- AE, CP, Damas, 2, dépêche de Ségur-Dupeyron, le 14 août 1851, f. 210.

13- AE, CCC, Damas, 3, dépêche de Ségur-Dupeyron, le 25 septembre 1851, f. 161.

14- AE, CCC, Damas, 3, dépêche de Ségur-Dupeyron, le 2 janvier 1851, f. 128.

15- MWD 225/284/6 *ǧumādā* I 1261 (13 mai 1845)

16- AE, CCC, Damas, 3, dépêche de Ségur-Dupeyron, le 12 deptembre 1851 : « Renseignements sur le mouvement commercial de Damas pendant les mois de juillet et d'août », f. 158-159.

17- MWD 2/6/9 *šawwāl* 1260 (22 octobre 1844).

18- MWD 55/79/30 *ḏū l-qa'da* 1260 (11 décembre 1844).

19- AE, CCC, Damas, 5, dépêche de Ronstay, le 19 janvier 1870, f. 1.

20- *Ibid.*, f. 2.

21- AE, CCC, Damas, 3, dépêche de Ségur-Dupeyron, le 25 septembre 1851, f. 161.

22- AE, CCC, Damas, 3, dépêche de Ségur-Dupeyron, le 2 janvier 1825, f. 191.

23- Korkut Boratav et coll., « Ottoman Wages and the World-Economy, 1839-1913 » *Review*, 8, 1985, p. 379-405 ; les observations sur les salaires sont basées sur les pp.

24- *Ibid.*, p. 385.

25- *Ibid.*, p. 390.

26- Ömer Lutfi Barkan, « The Price Revolution of the Sixteenth century : a turning point in the Economic History of the Near tast », *IJMES*, 1975, n° 6, p. 3-28.

27- Haim Gerber, « The Monetary System of the Ottoman Empire », *JESHO*, 1982 n° 25, p. 308-324.

28- Barcan, *loc. cit.*, p. 9.

29- *Ibid.*, p. 12.

30- Dominique Chevallier, «Western Development and the Eastern crisis in the Mid-Nineteenth century : Syria Confronted withe the European Economy » dans : *Biginnings of Modernization, op. cit.*, p. 205-222 ; id., *La société du mont Liban, op. cit.*, chapitre IX : « La déthésaurisation fiscale et la dépréciation des monnaies », p. 108-130.

31- AE, CCC, Damas, I, dépêche du Cte de Ratti-Menton, le 15 mai 1842.

32- AE, CCC, Damas, I, dépêche de Ratti-Menton, le 21 mars 1842.

33- Haim Gerber et Nachum T. Gross, « In flation or déflation in Nineteenth - Century Syria and Palestine », *The Journal of Economic History*, 1980, n° 40, p. 351-357.

34- Fernand Braudel, *Civilisation matérielle, op. cit.*, t. I : Les structures du quotidien, p. 408-410.

35- Gerber et Gross, *loc. cit.*, p. 352.

36- AE, CCC, Damas, 4, dépêche de Hecquart, le 21 décembre 1865, f. 314.

37- *Ibid.*, f. 338.

38- *Ibid.*, f. 364.

39- Voir la dernière section du chapitre sur la rente foncière.

40- TCD 5/ 294/ 24 *ḏū l-qa'dah* 1303 (24 août 1886).

41- Sur l'activité commerciale de l'ensemble de l'Empire Ottoman, voir Salgur Kançal, « La conquête du marché interne ottoman par le capitalisme industriel concurrentiel, 1838-1881 », dans : *Economie et sociétés dans l'Empire ottoman, op. cit.*, p. 355-409.

42- PP. 1910, C111, 183, Report on the Trade of Damascus for the year 1909 by Mr. Consul Devey, p. 187.

43- AE, CCC, Damas, 3, dépêche de Ségur-Dupeyron, le 13 octobre 1851, f. 168-171.

44- Alexander Schölch, « European Penetration and the Economic Development of Palestine », *loc. cit.*, p. 13.

45- PP, 1899, C111, 239, Report on the Trade of Damascus for the year 1898 by Mr. Consul Richards, p. 253.

46- R. Tresse, « Histoire de la route de Beyrouth à Damas, 1857-1892 », *La Géographie*, 1936, n° 66, p. 227-252.

47- AE, CCC, Damas, 5, dépêche de Ronstay, le 29 avril 1870, f. 30.

48- AE, CCC, Damas, 4, dépêche de Hecquard, le 12 juin 1863, f. 131.

49- AE, CCC, Damas, 5, dépêche de Ronstay, le 29 avril 1870, f. 27.

50- *Ibid.*, f. 33.

51- PP, 1899, CIII, 239, Report on the Trade of Damascus for the year 1898 by Mr. Consul Richards, p. 249 sqq.

52- PP, 1902, CX, 635, Report on the Trade of Damascus for the year 1901 by Mr. Consul Richards, p. 639.

هوامش الفصل الثامن

١ - حول أعمال العصيان في دمشق، في القرن الثامن عشر، انظر :

- Farouk Mardam - Bey, « Tensions sociales et réalités urbaines à Damas au XVIII[e] siècle », dans Abdel Wahab Bouhdiba et Dominique Chevallier éd., *La ville arabe dans l'Islam, Histoire et mutations,* Tunis, 1982, p. 117-136.

2- Cf. L. Schkowski Schiller, *Families in Politics, op. cit.*, p. 40-43.

٣ - مذكرات تاريخية عن حملة ابراهيم باشا على سورية، طبعة جديدة، أحمد غسان سبانو، دمشق، د.ت.

٤ - عيسى اسكندر المعلوف، «من هو مؤلف المذكرات التاريخية؟» مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٩٢٦، رقم ٦ ، ص ٢٢٨ - ٢٣٢ .

وحول الاخباريين الروم الكاثوليك الرئيسيين لبلاد الشام، خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر، مثل مخائيل الصباغ، ١٧٧٥ - ١٨١٨ ، ونقولا الترك، ١٧٦٣ - ١٨٢٨ ، وابراهيم العورة، ١٧٩٧ - ١٨٦٣ ، ومخائيل مشاقة، ١٨٠٠ - ١٨٨٨ ، انظر :

Thomas Philipp, « Class, Community and Arab Historiography in the Easly Nineteenth century - The Dawn of a New Era », *IJMES,* 1984, n° 16, p. 161-175.

٥ - المذكرات، ص ٢٢ .

6- R. Tresse, « L'installation du premier consul d'Angleterre à Damas, 1830-1834 », *Revue de l'histoire des colonies françaises,* 1936n n° 24, p. 359-380.

٧ - المذكرات، ص ٢٣ .

٨ - المرجع نفسه، ص ٢٤ .

9- R. Tresse, *loc. cit.*, p. 370.

10- FO. 195/ 194, dépêche de Farren, le 13 octobre 1831, Beyrouth.

١١ - المذكرات، ص ٢٥ - ٢٦ .

١٢ - المرجع نفسه، ص ٢٦ .

١٣ - المرجع نفسه، ص ٢٨ .

١٤ - المرجع نفسه، ص ٣٣ .

١٥ - المرجع نفسه، ص ٣٤ .

١٦ - المرجع نفسه، ص ٣٦ - ٣٧ .

١٧ - المرجع نفسه، ص ٤٢ وما يليها.

١٨ - المرجع نفسه، ص ٢٣ .

١٩ - المرجع نفسه، ص ٢٧ .

٢٠ - المرجع نفسه، ص ٢٤ .

21- Roland Barthes, *Fragments d'un discours amoureux*, Paris, Seuil, 1977, p. 223.

٢٢ - المذكرات، ص ٣٢ .

٢٣ - المرجع نفسه، ص ٢٩ .

24- Cf. Luc Boltanski (avec Yann Darré et Marie-Ange Schiltz), « La dénonciation », *Actes de la recherche en sciences sociales*, 1984, n° 51, p. 3-40.

٢٥- لمعلومات أوفر حول الحركات المدينية المعاصرة، أنظر إلى حالة طرابلس بداية سنوات ١٩٨٠، التي درسها:

- Michel Seurat, « Le quartier de Bāb Tebbané à Tripoli (Liban) : étude d'une ʿaṣabiyya urbaine au Machreq, Beyrouth, CERMOC, 1985, p. 45-86.

26- Après le retrait des Egyptiens de Damas, « Le nouveau gouverneur de la Porte, [le kurde] Saïd Muhamed Aġa ... s'est hâté d'effectuer son entrée en ville dès le 31 décembre, 1840, après midi à la tête de trois mille kurdes et d'à peu près autant de maronites et de druzes. » AE, CP, Damas, 1, dépêche de Ratti-Menton, le 6 janvier 1841, f. 5.

27- AE, CCC, Damas, 2, dépêche de Lequeux, drogman chancelier intérimaire gérant le consulat français à Damas, le 2 septembre 1848, f. 219.

28- *Ibid.*, f. 213.

29- On trouvera une bibliographie complète dans l'article de Fritz Steppat, « Some Arabic Manuscript Sources on the Syrian Crisis of 1860 », dans J. Berque et D. Chevallier éd., *Les Arabes par leurs archives*, Paris, CNRS, 1976, p. 183-191.

٣٠ - محمد أبو السعود الحسيبي ، نشر مخطوطة المؤلف من ٢٥ ورقة، كمال س. صليبي، بعنوان «لمحة من تاريخ دمشق في عهد التنظيمات»، الأبحاث، ١٩٦٨، رقم ٢١، ص ٥٧ - ٧٨، ١١٧ - ١٥٣ ؛ ١٩٦٩، رقم ٢٢، ص ٥١ - ٦٩ ؛ انظر ايضاً :

- Kamal S. Salibi, « The 1860 Upheaval in Damascus as Seen by al-Sayyid Muhammad Abu'l-Suʿud al-Hasibi, Notable and Later *Naqib al-Ashraf* of the City », dans Polk & Chambers, *op. cit.*, p. 185-202. Un second manuscrit, rédigé par M. Saïd Usṭuwānī, et qui constitue avec celui de Ḥasibī, un second témoignage d'un notable damascain musulman, est en cours d'édition par le Dr. A. Usṭuwānī.

31- On retiendra en particulier, avec l'article de Kamal S. Salibi déjà cité ; Richard Edwards, *La Syrie*, 1840-1862, Paris, 1862. Elias N. Saad, *The Damascus Crisis of 1860 in Light of Kitab al-ahzan, an Unpublished Eye-Witness Account*, A.U.B., M.A. Thesis, 1974.

32- Salibi, *loc. cit.*, p. 189.

33- *Ibid.*, p. 195-196.

34- Richard Edwards, *op. cit.*, p. 168.

35- Salibi, *loc. cit.*, p. 191.

36- *Ibid.*, p. 193-194.

37- Edwards, *op. cit.*, p.279.

38- *Ibid.*, p. 267.

39- Sur l'œuvre littéraire de l'émir 'Abd al-Qādir al-Ǧazā'iri, voir Jaccques Berque, « Isthmes », dans : *L'intérieur du Maghreb, XV^{e}-XIX^{e} siècle*, Paris, Gallimard, 1978, p. 506-531.

الفهرس

الطبعة الأولى / ٢٠٠٨
عدد الطبع ١٠٠٠ نسخة

يقول الأستاذ دومينيك شوفالييه في تقديمه للكتاب:

إن إعجابنا كبير بالجهد الواسع، الرفيع المستوى، الذي بذله زهير غزال. فهذا العامل الذي لا يكلّ، والذي يتمتع بأمانة فكرية كبيرة، هذا المحلِّل الدؤوب الذكي للوثائق العربية، هذا الباحث الذي يجمع بين الخيال الواسع والوضوح والدقة في عروضه، يقدِّم لنا عملاً غنياً بصورة استثنائية في جميع المجالات المؤسسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية التي تناولها.

وهذا المؤلِّف المجدِّد بكل معنى الكلمة، الذي يستند باستمرار إلى مستوى عالٍ من المعلومات والتأمل، يقلِب العديد من الأفكار المسلَّم بها، وهو يلقي الضوء على الأهمية الجذرية لوثائق المحاكم الشرعية في سبيل جعلنا نتفهم التطور الحقيقي لسورية في القرنين التاسع عشر والعشرين.

مطبعة الهيئة العامة السورية للكتاب

سعر النسخة داخل القطر ٢٠٠ ل.س في الأقطار العربية مايعادل ٤٠٠ ل.س

٢٠٠٨